



**شركة قطر للسينما وتوزيع الأفلام.**  
**تقرير الحوكمة للعام ٢٠٢٣.**

**المضمون**

يسر رئيس مجلس إدارة شركة قطر للسينما وتوزيع الأفلام، أصالة عن نفسه وبنيابة عن أعضاء مجلس إدارة الشركة أن يتقدم لسيداتكم بتقرير الحوكمة للسنة المنتهية في العام ٢٠٢٣، حيث أن تقرير الحوكمة المائل بين أيديكم يُعبر بكل وضوح عن وجهة نظر مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية العليا خلال السنة المنتهية في ٣١/ديسمبر/٢٠٢٣، ويعكس مدى الالتزام الشركة والمجلس بمتطلبات نظام الحوكمة المستصحباً القيم والمبادئ السامية التي يقوم عليها نظام الحوكمة كمبدأ الشفافية القائم على حسن النية، وتحري الصدق والصراحة، وأعلى قيم الرقابة الذاتية والالتزام، وتوخي الحرص والرعاية الفائقة والأمانة في أداء المهام والوظائف الموكلة إلى كل مسؤول وعامل بالشركة من رئيس وأعضاء مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية العليا، ومبدأً تعمل المسؤولية والإقرار بها، ذلك المبدأ الذي يهدف إلى تحديد الحقوق والواجبات والمسؤوليات في الشركة، ومبدأ العدالة والمساواة بين أصحاب المصالح وعلى رأسهم المساهمين الذين هم متساوون في الحقوق، ويحظر التمييز بينهم على أساس العرق أو الجنس أو الدين.

رقم المادة	نطاق التطبيق.	رقم البند / مضمون البند	الالتزام	عدم الالتزام	لا يطبق
المادة (٤): نطاق التطبيق.	بيان الالتزام/ أو تعبير عدم الالتزام	تفصح الشركة في تقريرها السنوي عن التزامها بتطبيق مبادئ وأحكام هذا النظام، وفي حالة عدم الالتزام بتطبيق أي من مبادئه أو أحكامه- لأسباب تقبلها الهيئة مراعاة للمصلحة العامة أو مصلحة السوق أو حماية للمستثمرين- يجب تحديد المادة أو المواد التي لم تلتزم بتطبيق أحكامها ومبررات عدم التطبيق أو أسباب المخالفة- بحسب الأحوال- بتقرير الحوكمة.	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
		تلتزم الشركة بالإفصاح عن تطبيقها لأحكام ومبادئ نظام الحوكمة، وهذا التقرير المائل هو جزء من التقرير السنوي، وقد أفصحت الشركة في تقريرها السنوي بالالتزام بتطبيق مبادئ هذا النظام (نظام حوكمة الشركات).			
		وقد التزمت الشركة في هذا التقرير ببيان أي مادة أو مواد تم الالتزام بها مع بيان ما يؤكّد ذلك، وبيان المادة أو المواد التي لم تلتزم بتطبيقها مع بيان مبررات ذلك، بحسب ما هو مبينٌ بمتن هذا التقرير.			
	المادة (٤): الالتزام بمبادئ الحوكمة (الفقرة الأولى)	يلتزم المجلس بتطبيق مبادئ الحوكمة الواردة في هذا النظام التي تتمثل في: العدالة والمساواة بين أصحاب المصالح وعدم التمييز بينهم على أساس العرق أو الجنس أو الدين، والشفافية والإفصاح وإتاحة المعلومات للهيئة ولأصحاب المصالح في الوقت المناسب وبالكيفية التي تمكنهم من اتخاذ قراراتهم والتقيام بأعمالهم بشكل صحيح، وأعلى قيم المسؤولية الاجتماعية للشركة، وتقديم المصلحة العامة للشركة وأصحاب المصالح على المصلحة الخاصة، وأداء الواجبات والمهام والوظائف بحسن نية ونزاهة وشفرف وإخلاص وتحمل المسؤولية الناشئة عنها أمام أصحاب المصالح والمجتمع.	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>

**شركة قطر السينيما وتوزيع الأفلام.**  
**(تقرير الحوكمة للعام ٢٠٢٣م).**

رقم المادة	رقم البند / مضمون البند	الالتزام	عدم الالتزام	لا ينطبق
بيان الالتزام/ أو لتبوير عدم الالتزام	<p>يتركز مجلس الإدارة بتطبيق مبادئ الحوكمة على أساس العدالة والمساواة بين أصحاب المصالح وعدم التمييز على أساس العرق أو الجنس أو الدين، والشفافية والإفصاح، واتاحة المعلومات للهيئة وأصحاب المصالح.</p> <p>وقد قامت الشركة بتحديث ميثاق مجلس الإدارة وسياسة أصحاب المصالح الآخرين وبقية السياسات الأخرى لتتوافق مع نظام الحوكمة الجديد بحيث تتضمن هذا الالتزام، كما هو مبين بالفقرة (١٠) من البند ثالثاً (مهام مجلس الإدارة).</p> <p>علماً بأنه وامتثالاً للتعديلات الأخيرة التي طرأت على قانون الشركات التجارية رقم (١١) لسنة ٢٠١٥م، بموجب القانون رقم (٨) لسنة ٢٠٢١م، فقد قام مجلس الإدارة بإجراء التعديلات اللازمة في النظام الأساسي للشركة، وقدم توصيته للجمعية العامة غير العادية التي تم عقدها بتاريخ ١/مارس/٢٠٢٢م، وفيها تم إجراء واعتماد هذه التعديلات، أما بخصوص السياسات والوائح الأخرى، فقد تم التعديل والتحديث في كل من ميثاق مجلس الإدارة ونظام الإفصاح الكامل وسياسة تعارض المصالح وحقوق أصحاب المصالح الآخرين والوصف الوظيفي لرئيس وأعضاء المجلس واللجنة لجهة التدقيق، وقد تم اعتماد جميع هذه التعديلات من قبل مجلس الإدارة في اجتماعه رقم (٢٠٢١/٦) المنعقد بتاريخ ١٥/ديسمبر/٢٠٢١م، وذلك لتتوافق مع التعديلات التي طرأت بموجب القانون رقم (٨) لسنة ٢٠٢١م آنف الذكر، فضلاً عما تقدم فقد قام مجلس الإدارة باعتماد الهيكل التنظيمي الجديد للشركة والذي قام بإعداده مكتب السادة/ طلال أبو غزالة ومشاركوه، وقد اعتمد هذا الهيكل الجديد في اجتماع مجلس الإدارة رقم (٢٠٢٣/٦)م، المنعقد بتاريخ ٢٨/نوفمبر/٢٠٢٣م.</p> <p>وبالتالي يتلخص هذا الالتزام في قيام مجلس الإدارة بوضع وإعداد ميثاق الحوكمة، (أنشأ: المرفقات من (١) وحتى (٣٧)، والمرفق رقم "١٤").</p>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input checked="" type="checkbox"/>
المادة (٤): الالتزام بمبادئ الحوكمة (الفقرة الثانية)	<p>على المجلس مراجعة وتحديث تطبيقات الحوكمة بصورة مستمرة ومنظمة، والالتزام بتطبيق أفضل مبادئ الحوكمة في حالة إدراج أو تداول أية أوراق مالية في سوق أجنبية وإعلاء مبدأ التداول العادل بين المساهمين، كما يلتزم بتطوير قواعد السلوك الذي الذي تجسد قيم الشركة، وبالمرجعة الدورية والمنتظمة لسياساتها، ومو أيقها، وإجراءها الداجلة التي يجب على أعضاء المجلس، والإدارة التنفيذية العليا، والمستشارين، والموظفين الالتزام بها، والتي من أيق المجلس ولجانه، وسياسة تعاملها مع الأطراف ذات العلاقة، وقواعد تداول الأشخاص المطلعين.</p> <p>يلتزم المجلس بمراجعة وتحديث تطبيقات الحوكمة بصورة مستمرة، كما يلتزم بتطوير قواعد السلوك الذي، والمرجعة الدورية لسياسات الشركة ومو أيقها، ومن بينها سياسة تعاملات الأطراف ذوي العلاقة وقواعد تداول الأشخاص المطلعين.</p> <p>وقد قامت الشركة بتحديث ميثاق مجلس الإدارة ليتوافق مع نظام الحوكمة الجديد بحيث تتضمن هذا الالتزام، كما هو مبين بالفقرة (١١) من البند ثالثاً (مهام مجلس الإدارة)، كما قامت الشركة بوضع سياسات واجازتها تتعلق بتعاملات الأطراف ذوي العلاقة وقواعد تداول الأشخاص المطلعين.</p> <p>يتلخص هذا الالتزام في قيام مجلس الإدارة بوضع وإعداد ميثاق الحوكمة الذي، يشتمل على كل هذه المبادئ والسياسات والإجراءات.</p> <p>وبناءً على إشعار السوق رقم: (٢٠١٩/٣)، والصادر من السادة/ بورصة قطر في تاريخ ٢٤/٩/٢٠١٩م، لتحسين وتشجيع التواصل المستمر بين الشركات المدرجة في</p>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input checked="" type="checkbox"/>
بيان الالتزام/ أو لتبوير عدم الالتزام	<p>بيان الالتزام/ أو لتبوير عدم الالتزام</p>			

**شركة قطر السينيما وتوزيع الأفلام.**  
**تقرير الحوكمة للعام ٢٠٢٣ م.**

رقم المادة	رقم البند / مضمون البند	الالتزام	عدم الالتزام	لا يطبق
	<p>البورصة، وبين مجتمع المستثمرين من جهة أخرى، قامت بورصة قطر بإدخال مجموعة من المتطلبات التي تمثل الحد الأدنى لممارسات علاقات المستثمرين، تحت مسمى "قواعد علاقات المستثمرين" والتي دخلت حيز التنفيذ في تاريخ ١/أكتوبر/٢٠١٩ م.</p> <p>وقد قامت الشركة بتعيين مسؤول علاقات مستثمرين للشركة، كما قامت بإنشاء قسم خاص بعلاقات المستثمرين على الموقع الإلكتروني للشركة، وقد تم الإبقاء من الأعمال وتم إجراء التطوير اللازم بموقع الشركة على الأنترنت كي يتناسب مع متطلبات السادة/ بورصة قطر، كذلك قامت الشركة بعقد أربعة مؤتمرات هاتفية من الأعمال "REFERENCE CALL CO"، والتي تغطي الربع الرابع لسنة ٢٠٢٢ م، والربع الأول لسنة ٢٠٢٣ م، والنصف الأول لسنة ٢٠٢٣ م، والربع الثالث لسنة ٢٠٢٣ م، وذلك لإطلاع المستثمرين على تقارير وأداء الشركة بعد نشر البيانات المالية الصادرة في تلك الفترات.</p> <p>أيضاً قامت الشركة بنشر عرض تقديمي للمستثمرين للبيانات المالية عن الربع الرابع لسنة ٢٠٢٢ م، والربع الأول سنة ٢٠٢٣ م، والنصف الأول لسنة ٢٠٢٣ م، والربع الثالث لسنة ٢٠٢٣ م، فضلاً عن قيام الشركة برفع جميع البيانات المطلوبة على الموقع الإلكتروني "الأخبار - التقارير المالية - معلومات الشركة الرئيسية - المعلومات المتعلقة بالمستثمرين - المعلومات الخاصة بالإدارة - خدمات علاقات المستثمرين".</p> <p>فضلاً عما ذكر، فقد قام مجلس الإدارة بالتعديل والتحديث في كل من ميثاق مجلس الإدارة ونظام الإفصاح الكامل وسياسة تعارض المصالح وحقوق أصحاب المصالح الآخرين والوصف الوظيفي لرئيس وأعضاء المجلس ولائحة لجنة التدقيق، وقد تم اعتماد جميع هذه التعديلات من قبل مجلس الإدارة في اجتماعه رقم (٢٠٢١/٦ م) المنعقد بتاريخ ١٥/ديسمبر/٢٠٢١ م، وذلك لتتوافق مع التعديلات التي طرأت بموجب القانون رقم (٨) لسنة ٢٠٢١ م أنف الذكر.</p> <p>(لغلاً: يرجى الإطلاع على المرفق رقم (١) و (٢) و (٣) و (٤) و (٥) و (٦) و (٧) و (٨) من ميثاق نظام الحوكمة، والمرفق (٥١)).</p>	<input type="checkbox"/>	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
	<p>(١٠٤): تقرير الحوكمة جزء لا يتجزأ من التقرير السنوي للشركة يرفق به موقفاً من الرئيس.</p>	<input type="checkbox"/>	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
	<p>تترك الشركة أهمية تقرير الحوكمة، وأنه يُعتبر جزءاً لا يتجزأ من التقرير السنوي، لذا فقد تم إصدار هذا التقرير وتم توقيعه من قبل رئيس مجلس الإدارة، كما تمت مراجعته من قبل المدقق الخارجي وإدراجه ضمن التقرير السنوي.</p>	<input type="checkbox"/>	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
	<p>(٢٠٤): مع عدم الإخلال بحكم المادة (٧) من هذا النظام، يجب أن يتضمن تقرير الحوكمة إفصاح الشركة عن الالتزام بتطبيق أحكام هذا النظام، وأن يتضمن جميع المعلومات المتعلقة بتطبيق مبادئه وأحكامه، والتي منها على سبيل المثال لا الحصر:</p> <p>(١) الإجراءات التي اتبعتها الشركة بشأن تطبيق أحكام هذا النظام.</p>	<input type="checkbox"/>	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>



**شركة قطر السينمائي وتوزيع الأفلام**  
**تقرير الحوكمة للعام ٢٠٢٣ م.**

رقم المادة	رقم البند / مضمون البند	الالتزام	مدم الالتزام	لا يطبق
بيان الالتزام / أو تقرير مدم الالتزام	قامت الشركة بالعديد من الإجراءات في سبيل تطبيق أحكام نظام الحوكمة، حيث قامت بإعداد ميثاق مجلس الإدارة مبنية واجبات ومسئوليات كل عضو من الأعضاء، وأزمت المجلس بأحكامه، كما قام المجلس بتشكيل اللجان الرئيسية الثلاثة وهي لجنة التدقيق ولجنة المكافآت ولجنة الترشيحات، وتم وضع خطة العمل والإجراءات التي تنظم أعمال كل لجنة من اللجان المذكورة، وقد باشرت هذه اللجان أعمالها بالفعل، ثم قامت الشركة بوضع اللوائح والسياسات الأخرى التي يتخلها نظام الحوكمة، وتم وضعها موضع التنفيذ بعد المصادقة عليها من قبل المجلس، وهي جميعها مرفقة بهذا التقرير.	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
بيان الالتزام / أو تقرير مدم الالتزام	ومؤخراً قام مجلس الإدارة بدمج لجانتي المكافآت والترشيحات في لجنة واحدة تُصبح باسم "لجنة المكافآت والترشيحات"، كما قام المجلس أيضاً بدمج اللجنة الفنية ولجنة المشاريع لتصبح لجنة واحدة باسم "اللجنة الفنية وإدارة المشاريع"، وتم دمج لجنتي المالية والإستثمار في لجنة واحدة تُسمى "اللجنة المالية وإدارة الإستثمار". وقد تم هذا الدمج والتعديل في اجتماع المجلس رقم (٢٠٢٣/١) م، المنعقد بتاريخ ٦ فبراير/ ٢٠٢٣ م.	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
المادة (٤): تقرير الحوكمة	(٢) الإفصاح عن المخالفات التي ارتكبت خلال السنة ومن بينها المخالفات والجزاءات التي وقعت عليها لعدم التزامها بتطبيق أي من مبادئ أو أحكام هذا النظام، وبيان أسبابها، وطريقة معالجتها وسبل تفاديها في المستقبل.	<input type="checkbox"/>	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
بيان الالتزام / أو تقرير مدم الالتزام	بعمد الله لم تقع أية مخالفات من الشركة خلال هذه السنة، كما لم ترقع على الشركة أية جزاءات، حيث أنّ الشركة ملتزمة بتطبيق أحكام ومبادئ نظام الحوكمة.	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
المادة (٤): تقرير الحوكمة	(٣) الإفصاح عن المعلومات الخاصة بأعضاء المجلس ولجانه، والإدارة التنفيذية العليا بالشركة وصلحياتهم ومسؤولياتهم وأعمالهم خلال السنة، ومكافآتهم.	<input type="checkbox"/>	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
بيان الالتزام / أو تقرير مدم الالتزام	تلتزم الشركة بالإفصاح على المعلومات الخاصة برئيس وأعضاء مجلس الإدارة من خلال سيرتهم الذاتية المرفقة بهذا التقرير، كما تُفصح الشركة عن لجان المجلس من خلال بيان تشكيل اللجان المنقرعة عن المجلس ومضموها، وأما عن صلاحيات ومسئوليات رئيس وأعضاء مجلس الإدارة فتفصح عنها الشركة من خلال ميثاق مجلس الإدارة المعمول به بالشركة، والذي يبين واجبات ومسئوليات كل عضو من الأعضاء، وأما عن أعمالهم خلال السنة فبين من خلال اجتماعات مجلس الإدارة واجتماعات اللجان المنقرعة عن المجلس وما يصدر عنه من قرارات وتوصيات، وأما عن الصلاحيات فبين أيضاً من خلال دليل السلطات والصلاحيات المرفق بهذا التقرير.	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
بيان الالتزام / أو تقرير مدم الالتزام	ومما يجدر ذكره في هذا الخصوص أنّ مجلس الإدارة قد أعاد تشكيل لجانه المنقرعة عن مجلس الإدارة وذلك في اجتماع المجلس رقم (٢٠٢٣/١) المنعقد بتاريخ ٢٨/نوفمبر/٢٠٢٣ م، وذلك بعد تعيين السيد/ محمد علي جمعة السليطي رئيساً لمجلس الإدارة خلفاً للسيد/ أحمد عبدالرحمن ناصر فقرو، بسبب تقديم الأخير لإستقالته لطرف صحيحة.	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
بيان الالتزام / أو تقرير مدم الالتزام	وحيث أنّ مجلس الإدارة قد عقد عدد (٦) اجتماعات خلال السنة، فضلاً عن إصداره للعديد من القرارات التي تم الشركة وترعى مصالحها، وقياهه بمتابعة تنفيذ	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>





**شركة قطر السينما وتوزيع الأفلام**  
**تقرير الحوكمة للعام ٢٠٢٣ م.**

لا ينطبق	عدم الإلتزام	الإلتزام	رقم البند / مضمون البند	رقم المادة
			تلك القرارات، فقد قرر المجلس التنازل عن مكافئة رئيس وأعضاء المجلس نظراً لضعف الإيرادات والأرباح لسنة ٢٠٢٣ م. أما بخصوص مكافئة الإدارة التنفيذية العليا، ونظراً للأوضاع الاقتصادية المتردية، فلم يتم منح أي مكافئة لأي موظف من موظفي الإدارة التنفيذية العليا، للسنة السادسة على التوالي.	
			(أنظفاً: يُرجى الإطلاع على المرفقات رقم (١) و (٣٠) و (٣٣) و (٣٥) و (٣٦) و (٤) و (٤٤) من (ميثاق نظام الحوكمة)، (ميثاق مجلس الإدارة، السير الذاتية للأعضاء، تشكيل لجان المجلس، بيان اجتماعات مجلس الإدارة واللجان، ودليل السلطات والصلاحيات، ومخطط اجتماع مجلس الإدارة رقم (٢٠٢٣/١)).	
<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input checked="" type="checkbox"/>	(٤) الإفصاح عن إجراءات إدارة المخاطر، والرقابة الداخلية في الشركة بما فيها الاشراف على الشؤون المالية	المادة (٤): تقرير الحوكمة
			والاستثمارات، وما يتصل بها من معلومات.	
			قامت الشركة بإعداد سياسات وإجراءات إدارة المخاطر وزيادة الرقابة الداخلية وذلك من أجل الإشراف على الإدارة المالية واستثمارات الشركة المعقارية وأوراقها المالية الأخرى، وهذه السياسات والإجراءات مرفقة بهذا التقرير.	بيان الإلتزام/ أو لتقرير عدم الإلتزام
			علماً بأن مجلس الإدارة في اجتماعه رقم (٢٠٢٣/٦) م. المنعقد بتاريخ ١٦/٨/٢٠٢٣ م، قد قام باعتماد كل من دليل السياسات والإجراءات الخاصة بإدارة المخاطر (النسخة المعدثة)، واعتماد خطة الطوارئ وسياسة الإستثمارية.	
			(أنظفاً: يُرجى الإطلاع على المرفقين رقمي (٧) و (٨) و (٥٨) من (ميثاق نظام الحوكمة)، (سياسات وإجراءات إدارة المخاطر، وسياسات وإجراءات التدقيق الداخلي).	
<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input checked="" type="checkbox"/>	(٥) أعمال اللجان، متضمنة عدد اجتماعاتها وما انتهت إليه من توصيات.	المادة (٤): تقرير الحوكمة
			تلتزم الشركة بالإفصاح عن أعمال اللجان المبينة عن مجلس الإدارة والمتمثلة في لجنة التدقيق ولجنة المكافآت ولجنة الترشيحات، بالإضافة إلى اللجنة الفنية واللجنة المالية، وستجدون مرفقاً بهذا التقرير بيان يوضح عدد اجتماعات كل لجنة من اللجان، وتاريخ انعقاد الاجتماع، والتوصيات والقرارات التي انتهت إليها كل لجنة من هذه اللجان.	بيان الإلتزام/ أو لتقرير عدم الإلتزام
			(أنظفاً: يُرجى الإطلاع على المرفق رقم (٣١) من ميثاق نظام الحوكمة) (بيان اجتماعات لجان المجلس وما انتهت إليه هذه اللجان من توصيات).	
<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input checked="" type="checkbox"/>	(٦) الإفصاح عن الإجراءات التي تتبعها الشركة لتحديد المخاطر التي قد تواجهها وطرق تقييمها وإدارتها، وتحليل مقارن لعوامل المخاطر التي تواجهها الشركة، ومناقشة الأنظمة المعتمدة لمرجعية التغييرات المحتملة أو غير المتوقعة في السوق.	المادة (٤): تقرير الحوكمة
			لقد قامت الشركة بوضع الإطار العام لإدارة المخاطر كخطوة استباقية لتأسيس وتفعيل إدارة المخاطر والذي تم اعتماده في اجتماع مجلس الإدارة رقم (٢٠٢٣/١) المنعقد بتاريخ ٢٤/يناير/٢٠٢٣ م، وقد تضمن تحديد المخاطر التي تواجهها الشركة بشكل شامل ووفق وطرق تقييمها وإدارتها استناداً لتحليل مقارن للمخاطر التي	بيان الإلتزام/ أو لتقرير عدم الإلتزام



**شركة قطر السينيما وتوزيع الأفلام**  
**(تقرير الحوكمة للعام ٢٠٢٣م)**

رقم المادة	رقم البند / مضمون البند	الالتزام	مدم الالتزام	لا يطبق
	تواجهها الشركة خلال الخمسة سنوات الماضية، بالإضافة لبيكل إدارة المخاطر وتحديد مهامها واجتبهات التي توطنها لمواجهة التغيرات الجذرية وغير المتوقعة وقد تم تدعيم ذلك بقرار مجلس الإدارة في نفس الاجتماع المطار إليه وضمن تحديد الإطار العام لإدارة المخاطر بشروع الشركة في إعداد استراتيجيتها للخمسة سنوات القادمة شاملة المخاطر المتوقعة وكيفية مواجهتها وروية الشركة ورسالتها وأهدافها الاستراتيجية وقيمتها والعامل التشغيلية اللازمة لتحقيقها. علماً بأن مجلس الإدارة قد قام بتفعيل دور إدارة المخاطر في اجتماعه رقم (٢٠٢١/٦) وما زالت الشركة تعمل بشكل دووب لتحقيق جميع ما أوردته بخطة العمل المذكورة.			
	وكما ذكرنا سابقاً في موضع آخر من هذا التقرير بأن مجلس الإدارة قد قام في اجتماعه رقم (٢٠٢٢/٦) المتعدد بتاريخ ٢٠٢٢/٧/١٦ باعتماد كل من دليل السياسات والإجراءات الخاصة بإدارة المخاطر (النسخة المحدثة)، واعتماد خطة الطوارئ وسياسة الإستراتيجية.			
	(نظراً: يُرعى الإطلاع على المرفقات أرقام (٥٣) و(٥٥) و(٥٧) من الميثاق (مجلس اجتماع مجلس الإدارة رقم (٢٠٢١/٦)م)، والإطار العام المعتمد لإدارة المخاطر، ومجلس اجتماع مجلس الإدارة رقم (٢٠٢٢/٦)م، ومجلس اجتماع المجلس رقم (٢٠٢٢/٦)م).			
المادة (٤): تقرير الحوكمة	٧) الإفصاح عن تقييم أداء المجلس ومدى التزام أعضائه بتحقيق مصالح الشركة، والتقييم بأعمال اللجان، وحضور اجتماعات المجلس ولجانه، والإفصاح عن تقييم أداء الإدارة التنفيذية العليا بشأن تطبيق نظام الرقابة الداخلية وإدارة المخاطر بما فيها تحديد عدد المنظمات، والشكاوى، والمقرحات، والبلغات، والطريقة التي عالج بها المجلس المسائل الرقابية.	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
بيان الالتزام/ أو تقرير مدم الالتزام	تقوم الشركة بصورة سنوية بتقييم أداء المجلس عن طريق التقييم الذاتي، وذلك بمنح كل عضو استبيان يتألف من عدة أسئلة مباشرة والمطلوب الرد على هذه الأسئلة دون الكشف عن هوية العضو، ومن ثم توضع هذه الاستبيانات في صندوق مخصص لذلك، وذلك حتى تتاح الفرصة لأي عضو للتعبير عما يعيشه بخاطره دون حياء أو حرج، وقد وضعت الشركة والمجلس سياسة واضحة لتقييم أداء المجلس كما أعد المجلس نماذج مخصصة لهذه الاستبيانات، وهي مرفقة بهذا التقرير. أما عن مدى التزام أعضاء المجلس بتحقيق مصالح الشركة، فتؤكد الشركة بأن جميع الأعضاء حرصون على مصالح الشركة والمساهمين وذلك يتجسد من خلال مشاركتهم وحضورهم لإجتماعات المجلس والمشاركة في المناقشات الدائرة بهذه الاجتماعات، بالإضافة لالتزام الأعضاء بالعضور ومشاركهم في أعمال اللجان، وأما عن تطبيق نظام الرقابة الداخلية، فقد قامت الشركة باعتماد خطة التدقيق الداخلي وتعيين السيد/ اللطفي الطيب عابدين، سوداني الجنسية، ليقوم بهمام مسئول التدقيق الداخلي، وهو موظف ذو خبرة مزاكمة في عمل التدقيق، أما بخصوص المنظمات والشكاوى، فعلى حثه لم تقدم أية تطلعات أو شكاوى أو بلاغات. (أضفاً: يُرعى الإطلاع على المرفق رقم (٢٤) و(٧) و(٣١) و(٨) من ميثاق نظام الحوكمة) (سياسة تقييم أداء المجلس، بيان اجتماعات لجان المجلس وما إنتهت إليه هذه اللجان من توصيات، وسياسات إدارة المخاطر والتدقيق الداخلي)، المرفق رقم (١٧) محضر اجتماع مجلس الإدارة رقم (٢٠٢٣/٦)م.			



**شركة قطر للسينما وتوزيع الأفلام**  
**(تقرير الحوكمة للعام ٢٠٢٣ م)**

رقم المادة	رقم البند / مضمون البند	الامتياز	عدم الإمتياز	لا يطبق
المادة (٤): تقرير الحوكمة	(٨) الإفصاح عن أوجه الغلل في تطبيق نظام الرقابة الداخلية كليا أو جزئيا أو مواطن الضعف في تطبيقه، والإفصاح عن حالات الطوارئ التي أثرت أو قد تؤثر على الأداء المالي للشركة، والإجراءات التي اتبعتها الشركة في معالجة حالات تطبيق نظام الرقابة الداخلية (لا سيما المشاكل الفصحح عنها في التقارير السنوية للشركة وبياناتها المالية).	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
بيان الإمتياز/ أو تقرير عدم الإمتياز	تضمن الإفطار العام المعتمد من مجلس الإدارة في اجتماعه رقم (٢٧٧/٢٠٢٢ م) المنعقد بتاريخ ٢٤/يناير/٢٠٢٢ م، أية لضمان نظم الرقابة الداخلية والإمتثال الكامل له، كما أن مجلس الإدارة في اجتماعه رقم (٢٣٢/٢٠٢٢ م) المنعقد بتاريخ ٦/فبراير/٢٠٢٢ م قد إطلع على تقرير المدقق الداخلي الرابع، واطلعت لجنة التدقيق على تقارير المدقق الداخلي التي تلي ذلك، وقد اعتمد توصيات المدقق الداخلي للشركة التي وردت بتقاريره، كما قام المجلس بتكليف كل من المدير العام والإدارة التنفيذية للشركة بمعالجة وتصويب الملاحظات الواردة بالتقرير المذكور، وتكليف العضو المنتدب بالإشراف على عملية المعالجة والتصويب. أضف لكل ما تقدم، ويحمد الله لم يتضمن تقرير المدقق الخارجي أية نقاط ضعف تتعلق بنظام الرقابة الداخلي للشركة. (أضفاً: يُرعى الإفصاح على المرفقات أرقام (٥٥) و(٥٦) و(٦١) من ميثاق نظام الحوكمة، الإفطار العام المُعتمد لإدارة المخاطر، ومختصر اجتماع مجلس الإدارة رقم (٢٧٧/٢٠٢٢ م)، ومختصر مجلس الإدارة رقم (٢٣٢/٢٠٢٢ م).	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
المادة (٤): تقرير الحوكمة	(٩) الإفصاح عن مدى التزام الشركة بالتقواعد والشروط التي تحكم الإفصاح والإدراج في السوق.	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
بيان الإمتياز/ أو تقرير عدم الإمتياز	تؤكد الشركة بموجب هذا التقرير أنها ملتزمة بجميع القواعد والشروط التي تحكم الإفصاح والإدراج في السوق، وتعرض كل العرص على الإمتثال بجميع ما تصدره الهيئة من تعليمات وبما ورد في القوانين المنظمة لأعمال شركات المساهمة العامة المدرجة في السوق والقوانين الأخرى ذات الصلة. ومؤخراً قام مجلس الإدارة بالتعديل والتحديث في نظام الإفصاح الكامل للشركة، وقد تم اعتماد جميع التعديلات من قبل مجلس الإدارة في اجتماعه رقم (٢٢٦/٢٠٢٢ م) المنعقد بتاريخ ١٥/ديسمبر/٢٠٢٢ م، وذلك لتتوافق مع التعديلات التي طرأت بموجب القانون رقم (٨) لسنة ٢٠٢١ م أنف الذكر. (أضفاً: يُرعى الإفصاح على المرفق رقم (١٠) من ميثاق نظام الحوكمة).	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
المادة (٤): تقرير الحوكمة	(١٠) الإفصاح عن أي نزاع أو خصومة تكون الشركة طرفاً فيها بما فيها التحكيم، والدعاوى القضائية.	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
بيان الإمتياز/ أو تقرير عدم الإمتياز	تؤكد الشركة بأنه لديها بعض الدعاوى القضائية مرفوعة من الشركة ضد الغير ومنظورة أمام المحاكم، وبيانات هذه الدعاوى كالتالي: (١) دعوى تنفيذية واحدة أقيمت ضد أحد مستأجري مكاتبها الإدارية، وهي الدعوى التنفيذية المثارة من شركة قطر للسينما وتوزيع الأفلام بصفتها (محكوم لها) ضد دار النشر للطباعة بصفتها (منقذ ضدها)، الدعوى التنفيذية رقم (٢٣٢/٢٠٢٢ م)، تنفيذ كلي، علماً بأن لجنة فض المنازعات الإيجارية قد حكمت في موضوع الدعوى رقم (١٣٢٩/٢٠٢١ م) بفسخ عقد الإيجار وإجلاء العين المؤجرة وإلزام المدعي عليها (منقذ ضدها) بأداء مبلغ وقدره =/٢١٥,٢٤٠ ريال قطري وما يستجد من	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>

**شركة قطر للسينما وتوزيع الأفلام**  
**(تقرير الحوكمة للعام ٢٠٢٣م)**

رقم البند / مضمون البند	الالتزام	عدم الالتزام	لا ينطبق
	<p>أجرة حتى تاريخ الإخلاء التام، وقد تم إخلاء العين المؤجرة وتسليم المفتاح للمحكوم له، وما زال مكتب المحامي يتابع الدعوى من أجل استيفاء المبلغ المحكوم به.</p> <p>(٢) الدعوى الإيجارية رقم (٢٠٢٠/٢٥٥)، والمقامة شركة قطر للسينما (طالب) ضد السيد/ مدحت عبد محمد الفولي (مطلوب ضده)، للمطالبة بمناخرات الأجرة المستحقة عن إستيجارة للشقة السكنية بناية السينما، وقد حكمت لجنة فض المنازعات الإيجارية بتاريخ ٢٠/٢٠/٢٠م، بفسخ عقد الإيجار والإخلاء وإلزام المطلوب ضده (مدحت عبد محمد الفولي) بمبلغ =/١١٦,١٦٠ ريال قطري وما يستجد من أجرة بواقع =/٣٦٣٠ ريال قطري، وقد تم تقييد دعوى التنفيذ بالرقم: (٢٠٢٠/٣٣٥)، وما زال التنفيذ جارياً، وذلك حتى تاريخ الإخلاء التام، علماً بأن مكتب المحامي/ علي عبدالله جعفر، هو الوكيل القانوني الذي يمثل الشركة في هذه الدعوى.</p> <p>(٣) دعوى إيجارية أقيمت لدى لجنة فض المنازعات الإيجارية سُجِّلت بالرقم (٢٠٢١/٢٧١)، فقامه من شركة قطر للسينما ضد الأستاذ/ شركة أمستاد لخدمات الشحن، وقد صدر القرار بجلسة ٢٠٢١/١٧/٢٠م، بفسخ عقد الإيجار وإخلاء الأستاذ/ للعين الأستاذ/ بسداد المناخرات والتي بلغ إجمالي مبلغ وقدره =/١٧٠,٠٠٠ ريال قطري، وقد قُيدت دعوى تنفيذية بالرقم (٢٠٢١/١٠١٢) تنفيذ إيجارات/ جزئي، وتم إخلاء العين بالقوة الجبرية، وصدرت قرارات من قاضي التنفيذ بإيقاع الحجز التنفيذي عليه، وما زالت الدعوى التنفيذية مستمرة أمام قاضي التنفيذ لإستيفاء المبالغ المحكوم بها، علماً بأن مكتب المحامي/ علي عبدالله جعفر، هو الوكيل القانوني الذي يمثل الشركة في هذه الدعوى.</p> <p>(٤) دعوى إيجارية أقيمت لدى لجنة فض المنازعات الإيجارية سُجِّلت بالرقم (٢٠٢١/١١٤)، فقامه من شركة قطر للسينما ضد الأستاذ/ مجموعة الطليح العربي للتجارة، وقد صدر القرار بجلسة ٢٠٢١/٤/٢٠م، بفسخ عقد الإيجار وإخلاء الأستاذ/ للعين الأستاذ/ بسداد المناخرات والتي بلغ إجمالي مبلغ وقدره =/١٥٠,٠٠٠ ريال قطري، وقد قُيدت دعوى تنفيذية بالرقم (٢٠٢١/١١٣) تنفيذ إيجارات/ جزئي، وتم إخلاء العين بالقوة الجبرية، وما زالت الدعوى التنفيذية مستمرة أمام قاضي التنفيذ لإستيفاء المبالغ المحكوم بها، علماً بأن الشركة قد توصلت لتسوية مع الشركة المنفذ ضدها وأحد الشركاء فيها، وتم تقييد دعوى المبلغ المحكوم به، وتم تقديم شكايات مصروفية من الحساب الشخصي للشريك وهو ملتزم بالسداد شهرياً، وقد تبقى قسطين فقط (حتى تاريخه) من كامل المدبونية، علماً بأن مكتب المحامي/ علي عبدالله جعفر، هو الوكيل القانوني الذي يمثل الشركة في هذه الدعوى.</p> <p>(٥) قامت شركة قطر للسينما بتقديم طلب اللجنة فض المنازعات الإيجارية ضد شركة أمانة ماركيتس، للمطالبة بمناخرات الإيجارات ومناخرات فواتير الكهرباء والماء، وقد قضيت عدالة اللجنة المؤجرة برفض الدعوى الأصلية والفرعية بحالتها، علماً بأن مكتب المحامي/ علي عبدالله جعفر، هو الوكيل القانوني الذي يمثل الشركة في هذه الدعوى، وهو بصدد إعداد دعوى جديدة ضد ذات الأستاذ/.</p> <p>(٦) وتؤكد شركة قطر للسينما بأنه لا توجد أي دعوى قضائية مرفوعة ضد الشركة من أي شخص أو أي جهة أمام أي محكمة حتى تاريخ إعداد هذا التقرير.</p> <p>(أنظروا: يرجى الإطلاع على المرفق رقم (٣٨) من ميثاق نظام الحوكمة).</p>		





**شركة قطر للسينما وتوزيع الأفلام.**  
**تقرير الحوكمة للعام ٢٠٢٣م.**

رقم المادة	رقم البند / مضمون البند	الإنتزام	عدم الإنتزام	لا ينطبق
المادة (٤): تقرير الحوكمة	(١١) الإفصاح عن التعاملات والصفقات التي تبرها الشركة مع أي "طرف ذي علاقة".	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
بيان الإنتزام/ أو تقرير عدم الإنتزام	تؤكد الشركة بأنه لم يسبق لها وأن تعاقبت أو أبرمت صفقة مع أي من الأطراف ذوي العلاقة. علماً بأنه، مؤخراً قام مجلس الإدارة بالتعديل والتحديث في كل من نظام الإفصاح الكامل للشركة، وسياسة تعارض المصالح وسياسة حقوق أصحاب المصالح الآخرين، وقد تم اعتماد جميع التعديلات من قبل مجلس الإدارة في اجتماعه رقم (٢٠٢١/١٦م) المتعد بتاريخ ١٥/ديسمبر/٢٠٢١م، وذلك لتتوافق مع التعديلات التي طرأت بموجب القانون رقم (٨) لسنة ٢٠٢١م. أنف الذكر. (أضفًا: يُرجى الإفصاح على المرفق رقم (١٦) و(١٧) من ميثاق نظام الحوكمة).			
المادة (٥): الشروط الواجب توافرها في عضو المجلس	يجب أن يكون عضو المجلس مؤهلاً، ويتمتع بغير كافٍ من المعرفة بالأمور الإدارية والخبرة المناسبة لتأدية مهامه بصورة فعالة، ويتعين عليه تخصيص الوقت الكافي للقيام بعمله بكل نزاهة وشفافية بما يحقق مصلحة الشركة وأهدافها وغاياتها. ويشترط في عضو المجلس ما يلي: (١) ألا يقل عمره عن واحد وعشرين عاماً، وأن يكون متمتعاً بالأهلية الكاملة. جميع أعضاء مجلس الإدارة تفوق أعمار كل واحد منهم الـ (٢١) عاماً، فضلاً عن أنهم جميعهم يتمتعون بالأهلية الكاملة. (أضفًا: يُرجى الإفصاح على المرفق رقم (٣٠) من ميثاق نظام الحوكمة).	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
بيان الإنتزام/ أو تقرير عدم الإنتزام	جميع أعضاء مجلس الإدارة تفوق أعمار كل واحد منهم الـ (٢١) عاماً، فضلاً عن أنهم جميعهم يتمتعون بالأهلية الكاملة. (أضفًا: يُرجى الإفصاح على المرفق رقم (٣٠) من ميثاق نظام الحوكمة).			
المادة (٥): الشروط الواجب توافرها في عضو المجلس	(٢) ألا يكون قد سبق الحكم عليه بعقوبة جنائية، أو في جريمة مخلة بالشرف أو الأمانة، أو في جريمة من الجرائم المشار إليها في المادة (٤) من القانون رقم (٨) لسنة ٢٠١٢م بشأن هيئة قطر للأسواق المالية، والمادتين (٣٣٤) و(٣٣٥) من القانون رقم (١١) لسنة ٢٠١٥م بإصدار قانون الشركات التجارية، أو أن يكون ممنوعاً من مزاولة أي عمل في الجهات الخاضعة لرقابة الهيئة بموجب المادة (٣٥) فقرة (١٦) من القانون رقم (٨) لسنة ٢٠١٢م المشار إليه، أو أن يكون قد قضى بإفلاسه، ما لم يكن قد رد إليه اعتباره.	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
بيان الإنتزام/ أو تقرير عدم الإنتزام	تؤكد الشركة بأنه لا يوجد أي عضو من أعضاء المجلس له سابقة الحكم عليه بعقوبة جنائية، أو في جريمة مخلة بالشرف أو الأمانة، أو في جريمة من الجرائم المشار إليها في المادة (٤) من القانون رقم (٨) لسنة ٢٠١٢م بشأن هيئة قطر للأسواق المالية، والمادتين (٣٣٤) و(٣٣٥) من القانون رقم (١١) لسنة ٢٠١٥م بإصدار			



**شركة قطر للسينما وتوزيع الأفلام**  
**(تقرير الحوكمة للعام ٢٠٢٣م)**

رقم المادة	رقم البند / مضمون البند	الالتزام	عدم الالتزام	لا يطبق
	قانون الشركات التجارية التصلي، وتؤكد الشركة أن أي من أعضاء مجلس إدارتها لم يسبق أن كان منوطاً من موازاة أي عمل في الجهات الخاضعة لرقابة الهيئة بموجب المادة (٣٥) فقرة (١٢) من القانون رقم (٨) لسنة ٢٠١٢ المشار إليه، وأن يكون قد قضى بإفلاسه.	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
المادة (٥): الشروط الواجب توافرها في عضو المجلس	(٣) أن يكون مساهماً، ومالكاً عند انتخابه أو خلال ثلاثين يوماً من تاريخ انتخابه لعدد من أسهم الشركة يعده النظام الأساسي، ويجب إيداعها خلال ستين يوماً من تاريخ بدء العضوية لدى جهة الإيداع مع عدم قابليتها للتداول أو الرهن أو الحجز إلى أن تنتهي مدة العضوية ويصدق على مزاياها المالية قام فيها العضو بأعماله، وأن تخصص لضمان حقوق الشركة والمساهمين والدائنين والغير عن المسؤولية التي تقع على أعضاء المجلس، وإذا لم يقدم العضو الضمان على الوجه المذكور بطلت عضويته، ويعفى العضو المستقل من ذلك الشرط.	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
بيان الالتزام/ أو تقرير عدم الالتزام	يلتزم كل عضو من أعضاء مجلس الإدارة أن يكون مالكاً عند انتخابه لعدد من الأسهم لا يقل عن (٢٥٠,٠٠٠) سهم بحسب المادة (٢٨) من النظام الأساسي للشركة، وميثاق مجلس الإدارة، تخصص هذه الأسهم لضمان حقوق الشركة والمساهمين والدائنين والغير عن المسؤولية التي تقع على أعضاء المجلس.	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
المادة (٥): الشروط الواجب توافرها في عضو المجلس	على المرشح لعضوية المجلس تقديم إقرارا مكتوباً يقر فيه بعدم توليه أي منصب يحظر عليه قانوناً الجمع بينه وبين عضوية المجلس.	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
بيان الالتزام/ أو تقرير عدم الالتزام	قامت الشركة بإعداد نموذج إقرارا مكتوب، يلتزم بموجبه كل مرشح لعضوية مجلس الإدارة بتوقيعه ويقر فيه بعدم توليه أي منصب يحظر عليه قانوناً الجمع بينه وبين عضوية المجلس.	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
المادة (٥): الشروط الواجب توافرها في عضو المجلس	(ألفاً): يُرعى الإطلاع على المرفق رقم (٣٧) من ميثاق نظام الحوكمة). وفي جميع الأحوال، تلتزم الشركة بإرسال قائمة بأسماء وبيانات المرشحين لعضوية المجلس إلى الهيئة لاعتمادها قبل التاريخ المحدد لانتخابات المجلس بأسبوعين على الأقل مرفقاً بها السيرة الذاتية لكل مرشح، وصورة طبق الأصل من متطلبات الترشيح.	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
بيان الالتزام/ أو تقرير عدم الالتزام	تلتزم الشركة بإرسال قائمة بأسماء وبيانات المرشحين لعضوية المجلس إلى الهيئة لاعتمادها قبل التاريخ المحدد لانتخابات المجلس بأسبوعين على الأقل مرفقاً بها السيرة الذاتية لكل مرشح، وشروط الترشيح لعضوية المجلس التي يعلن عنها في الجريدة اليومية. (ألفاً): يُرعى الإطلاع على المرفق رقم (٤٧) من ميثاق نظام الحوكمة).	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>



**شركة قطر السينيما وتوزيع الأفلام.**  
**(تقرير الحوكمة للعام ٢٠٢٣م).**

رقم المادة	رقم البند / مضمون البند	الإقرار	عدم الإقرار	لا يطبق
	☀ ☀ ☀ ☀ ☀			
المادة (٦): تشكيل المجلس (الفقرة الأولى)	يُشكل المجلس وفقاً للقانون والنظام الأساسي للشركة، على أن يكون ثلث أعضاء المجلس على الأقل من المستقلين، وأن تكون أغلبية الأعضاء بالمجلس من غير التنفيذيين، ويجوز تخصيص مقعد أو أكثر من مقاعد المجلس لتمثيل الأقلية، وآخر لتمثيل العاملين بالشركة. وفي جميع الأحوال، يجب أن يضمن تشكيل المجلس عدم تحكم عضو أو أكثر في إصدار القرارات.	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
بيان الإقرار/ أو تقرير عدم الإقرار	تضمن النظام الأساسي للشركة في المادتين (٢٨) و (٢٩) منه، نصاً يوجب بأن يكون ثلث أعضاء المجلس على الأقل من المستقلين، وتطبيقاً لذلك فقد قامت الشركة في انتخابات مجلس إدارة الجديب عام ٢٠٢٢م، في إجماع الجمعية العامة الذي عُقد في تاريخ ١/مارس/٢٠٢٧م، بفتح الباب لانتخاب أعضاء مستقلين، وقد تقدّمت الشركة بقائمتين، قائمة تشتمل على المتقدمين كأعضاء مستقلين، والقائمة الأخرى الأعضاء التنفيذيين وغير التنفيذيين، وقد تمّ انتخاب ثلاثة أعضاء مستقلين بالمجلس (ثلث الأعضاء)، وهم السيد/ محمد جمعة علي السليطي، والسيد/ بدرعبد العزيز الدرويش والسيد/ عبدالرحمن عبدالعزيز الدرويش. أما بشأن تخصيص مقعد أو أكثر من مقاعد المجلس لتمثيل الأقلية، وآخر لتمثيل العاملين بالشركة، وأخر لتمثيل العاملين بالشركة، فإنّ الشركة لم تخصص في الوقت الراهن أية مقاعد لتمثيل الأقلية أو لتمثيل العاملين بالشركة. كذلك تضمن ميثاق المجلس نصاً صريحاً ضمن عدم تحكم عضو أو أكثر من أعضاء المجلس في إصدار القرارات. (أضفاً: يُرجى الإطلاع على المرفق رقم (١) من ميثاق نظام الحوكمة (تشكيل المجلس)، والفقرة (ج) من البند (القيد التي ترد على عضوية مجلس الإدارة والاستثناءات) من (ميثاق مجلس الإدارة)، والمرفق (٢٩) النظام الأساسي للشركة، والمرفق (٥٩) محضر الجمعية العمومية العادية المنعقد بتاريخ ٢٠٢٧/٣/٢٠م وفي جميع الأحوال، يجب أن يضمن تشكيل المجلس عدم تحكم عضو أو أكثر في إصدار القرارات			
المادة (٦): تشكيل المجلس. (الفقرة الأخيرة).	تضمن ميثاق المجلس نصاً صريحاً ضمن عدم تحكم عضو أو أكثر من أعضاء المجلس في إصدار القرارات. (أضفاً: يُرجى الإطلاع على المرفق رقم (١) من ميثاق نظام الحوكمة (تشكيل المجلس)، والفقرة (ج) من البند (القيد التي ترد على عضوية مجلس الإدارة والاستثناءات) من (ميثاق مجلس الإدارة).	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>





**شركة قطر للسينما وتوزيع الأفلام .**  
**تقرير المحكمة للعام ٢٠٢٣ .**

رقم المادة	رقم البند / مضمون البند	الإقرار	عدم الإقرار	لا ينطبق
المادة (٧) : حضر الجمع بين المناصب المادة (٨) : (الفقرة الأولى)	بما لا يخالف أحكام القانون في هذا الشأن، لا يجوز لأحد بشخصه أو بصفته أن يكون رئيساً للمجلس أو نائباً للرئيس في أكثر من شركتين يقع مركزهما الرئيسي في الدولة. ولا أن يكون عضواً في مجلس إدارة أكثر من ثلاث شركات تقع مراكزها الرئيسية في الدولة، ولا أن يكون عضواً منتدباً للإدارة في أكثر من شركة واحدة مركزها الرئيسي في الدولة، ولا أن يجمع بين عضوية مجلسي إدارة شركتين تمارسان نشاطاً متجانساً.	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
بيان الإقرار/ أو تقرير عدم الإقرار	تؤكد الشركة بأن رئيس مجلس إدارتها يتبوأ هذا المنصب في شركة قطر للسينما فقط، وكذلك الحال بالنسبة لنائب رئيس مجلس الإدارة. فضلاً عن أن أعضاء المجلس جميعهم لا يكسبون صفة العضوية في أكثر من ثلاثة شركات مراكزها الرئيسية في الدولة. كما تؤكد الشركة أيضاً بأن الرئيس التنفيذي والعضو المنتدب لا يتبوأ هذا المنصب إلا في شركة قطر للسينما وتوزيع الأفلام، وتؤكد الشركة أيضاً بأنه ليس لديها عضو من أعضاء المجلس يجمع بين عضوية مجلس إدارة شركتين تمارسان نشاطاً متجانساً.			
المادة (٨) : (الفقرة الثانية)	وقد ورد هذا المحضر صراحة في نص الفقرة (أ) من البند (القيود التي تزد على عضوية مجلس الإدارة والاستثناءات) من ميثاق مجلس الإدارة. (أنطفاً: يُرجى الإطلاع على المرفقين رقمي (١) و (٣١) من ميثاق نظام المحكمة (ميثاق مجلس الإدارة و أقرار أعضاء مجلس الإدارة)، ويحظر الجمع بين رئاسة المجلس وأي منصب تنفيذي بالشركة، ولا يجوز للرئيس أن يكون عضواً في أي من لجان المجلس المنصوص عليها في هذا النظام.	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
بيان الإقرار/ أو تقرير عدم الإقرار	تؤكد الشركة بأن رئيس مجلس الإدارة لا يتبوأ أي منصب تنفيذي بالشركة، كما أنه لا يشارك ضمن أي لجنة من اللجان المنفردة عن المجلس المنصوص عليها في هذا النظام. وقد ورد هذا المحضر صراحة في نص الفقرة (د) من البند (القيود التي تزد على عضوية مجلس الإدارة والاستثناءات) من ميثاق مجلس الإدارة. (أنطفاً: يُرجى الإطلاع على المرفق رقم (١) و (٣١) من ميثاق نظام المحكمة (ميثاق مجلس الإدارة)، و (تشكيل لجان المجلس). ويجب على رئيس وأعضاء المجلس تقديم أقرار سنوية يحفظه أمين السري، الحافظة المعدة لذلك، يقر فيه كل منهم بعدم الجمع بين المناصب التي يحظر الجمع بينها وفقاً للقانون وأحكام هذا النظام.			
المادة (٧) : (الفقرة الثالثة)	ويجب على رئيس وأعضاء المجلس تقديم أقرار سنوية يحفظه أمين السري، الحافظة المعدة لذلك، يقر فيه كل منهم بعدم الجمع بين المناصب التي يحظر الجمع بينها وفقاً للقانون وأحكام هذا النظام.	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
بيان الإقرار/ أو تقرير عدم الإقرار	أعدت الشركة نماذج أقرارات لرئيس وأعضاء المجلس، تم توقيعها منهم جميعهم، تفيد بعدم جمعهم بين المناصب التي يحظر الجمع بينها وفقاً للقانون وأحكام هذا النظام. وقد ورد هذا المحضر صراحة في نص الفقرة (هـ) من البند (القيود التي تزد على عضوية مجلس الإدارة والاستثناءات) من ميثاق مجلس الإدارة (أنطفاً: يُرجى الإطلاع على المرفقين رقمي (١) و (٣١) من ميثاق نظام المحكمة (ميثاق مجلس الإدارة و أقرارات رئيس وأعضاء مجلس الإدارة).			





**شركة قطر للسينما وتوزيع الأفلام**  
**تقرير المحكمة للعام ٢٠٢٣م.**

رقم المادة	رقم البند / مضمون البند	الالتزام	عدم الالتزام	لا يطبق
	☀ ☀ ☀			
المادة (٨): الوظائف والمهام الرئيسية للمجلس	يُعد المجلس ميثاقاً يسمى "ميثاق المجلس" يحدد فيه مهام المجلس، وحقوق وواجبات الرئيس والأعضاء ومسؤولياتهم، وفقاً لأحكام القانون وهذا النظام، ويجب نشره على الموقع الإلكتروني للشركة.	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
بيان الالتزام/ أو تقرير عدم الالتزام للمجلس	أعد مجلس إدارة الشركة ميثاقاً سميّ بـ "ميثاق المجلس"، تمّ تعديته وتمت إجازة التعديلات من قبل مجلس الإدارة في اجتماعه رقم (٢٠١٧/٨م) واتفق بتاريخ ٢٠١٢/٢/١٢م، كما تمّ تحديث هذا الميثاق مرة أخرى ليتواءم مع أحكام القانون رقم (٨) لسنة ٢٠٢١م بتعديل بعض أحكام قانون الشركات التجارية رقم (١١) لسنة ٢٠١٥م، وقد تمت إجازة واعتماد هذه التعديلات والتصديقات بموجب قرار مجلس الإدارة في اجتماعه رقم (٢٠٢١/٦م) المصدق بتاريخ ١٥/ديسمبر/٢٠٢١م، خُدد فيه مهام المجلس، وحقوق وواجبات الرئيس والأعضاء ومسؤولياتهم، وفقاً لأحكام القانون وهذا النظام، وقد تمّ نشره على الموقع الإلكتروني للشركة. (لحقاً: يُرعى الإطلاع على المرفق رقم (١) و(٣٩) من ميثاق نظام المحكمة (ميثاق المجلس) رقم "٢٠١٧/٨م"، والمرفق رقم (٥٢)).			
المادة (٨): الوظائف والمهام الرئيسية للمجلس	ويجب أن يتضمن "ميثاق المجلس" المهام والوظائف الرئيسية للمجلس على أن تتضمن - على الأقل - ما يأتي: (١) اعتماد الخطة الاستراتيجية والأهداف الرئيسية للشركة والإشراف على تنفيذها ومن ذلك: (١/١) وضع الاستراتيجية الشاملة للشركة وخطة العمل الرئيسة وسياسة إدارة المخاطر ومراجعتها وتوجيهها.	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
بيان الالتزام/ أو تقرير عدم الالتزام للمجلس	يتضمن ميثاق المجلس المهام الرئيسية للمجلس، بما فيها اعتماد الخطة الرئيسية للأهداف الرئيسية للشركة، ووضع الاستراتيجية الشاملة للشركة، وقد تمت إجازة هذا التعديت الذي تمّ في ميثاق مجلس الإدارة والمصادقة عليه من قبل مجلس الإدارة في اجتماعه رقم (٢٠١٧/٨م)، واتفق بتاريخ ١٢/ديسمبر/٢٠١٧م، كما تمّ تحديث هذا الميثاق مرة أخرى ليتواءم مع أحكام القانون رقم (٨) لسنة ٢٠٢١م بتعديل بعض أحكام قانون الشركات التجارية رقم (١١) لسنة ٢٠١٥م، وقد تمت إجازة واعتماد هذه التعديلات والتصديقات بموجب قرار مجلس الإدارة في اجتماعه رقم (٢٠٢١/٦م) المصدق بتاريخ ١٥/ديسمبر/٢٠٢١م (لحقاً: يُرعى الإطلاع على "القسم الثاني: الوظائف والمهام الرئيسية للمجلس، ومسؤولياته، وتفويض المهام، وتشكيل اللجان"، صفحة (١١) من ميثاق نظام المحكمة (ميثاق المجلس)، والمرفقين رقمي (٣٩) و(٥٢)، "مماض اجتماعات المجلس").			
المادة (٨): الوظائف والمهام الرئيسية للمجلس	(٢/١) تحديد الهيكل الرأسمالي الأمثل للشركة واستراتيجيتها وأهدافها المالية وإقرار الميزانيات السنوية.	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
بيان الالتزام/ أو تقرير عدم الالتزام للمجلس	يتضمن ميثاق المجلس تحديد الهيكل الرأسمالي الأمثل للشركة واستراتيجيتها وأهدافها المالية وإقرار الميزانيات السنوية، وقد تمت إجازة هذا التعديت الذي تمّ في ميثاق مجلس الإدارة والمصادقة عليه من قبل مجلس الإدارة في اجتماعه رقم (٢٠١٧/٨م)، واتفق بتاريخ ١٢/ديسمبر/٢٠١٧م.			



**شركة قطر السينيما وتوزيع الأفلام**  
**تقرير الحوكمة للعام ٢٠٢٣م**

رقم المادة	رقم البند / مضمون البند	الإجراء	عدم الإجراء	لا ينطبق
	(أصفاً: يُرعى الإطلاع على "القسم الثاني: الوظائف والمهام الرئيسية للمجلس، ومسئوليائه، وتفويض المهام، وتشكيل اللجان"، صفحة (١١) من المرفق رقم (١١) من ميثاق نظام الحوكمة (ميثاق المجلس)، والمرفق رقم (٣٩) "محضر اجتماع مجلس الإدارة".)	<input type="checkbox"/>	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
المادة (٥): الوظائف والمهام الرئيسية للمجلس	(٣/١) الإشراف على الصفقات الرأسمالية الرئيسية للشركة، وتملك الأصول والتصرف بها.	<input type="checkbox"/>	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
بيان الإجراء/ أو تفويض عدم الإجراء للمجلس	يتضمن ميثاق المجلس إشراف مجلس الإدارة على الصفقات الرأسمالية الرئيسية للشركة، وتملك الأصول والتصرف بها، وقد تمت إجازة هذا التصديت الذي تم في ميثاق مجلس الإدارة والمصادقة عليه من قبل مجلس الإدارة في اجتماعه رقم (٢٠١٧/٨)، والمعقد بتاريخ ١٢/ديسمبر ٢٠١٧م. (أصفاً: يُرعى الإطلاع على "القسم الثاني: الوظائف والمهام الرئيسية للمجلس، ومسئوليائه، وتفويض المهام، وتشكيل اللجان"، صفحة (١١) من المرفق رقم (١١) من ميثاق نظام الحوكمة (ميثاق المجلس)، والمرفق رقم (٣٩) "محضر اجتماع مجلس الإدارة".)			
المادة (٥): الوظائف والمهام الرئيسية للمجلس	(٤/١) تحديد الأهداف ومراقبة التنفيذ والأداء الشامل في الشركة.	<input type="checkbox"/>	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
بيان الإجراء/ أو تفويض عدم الإجراء للمجلس	يقوم مجلس الإدارة بتحديد الأهداف ومراقبة التنفيذ والأداء الشامل في الشركة، وهذا الأمر تم بيانه صراحة في ميثاق المجلس، وقد تمت إجازة هذا التصديت الذي تم في ميثاق مجلس الإدارة والمصادقة عليه من قبل مجلس الإدارة في اجتماعه رقم (٢٠١٧/٨)، والمعقد بتاريخ ١٢/ديسمبر ٢٠١٧م. (أصفاً: يُرعى الإطلاع على "القسم الثاني: الوظائف والمهام الرئيسية للمجلس، ومسئوليائه، وتفويض المهام، وتشكيل اللجان"، صفحة (١١) من المرفق رقم (١١) من ميثاق نظام الحوكمة (ميثاق المجلس)، والمرفق رقم (٣٩) "محضر اجتماع مجلس الإدارة".)			
المادة (٥): الوظائف والمهام الرئيسية للمجلس	(٥/١) المراجعة الدورية للبيانات التنظيمية في الشركة واعتمادها بما يضمن التوزيع المحكم للوظائف والمهام والمسؤوليات بالشركة خاصة وحدات الرقابة الداخلية، وقد تمت إجازة هذا التصديت الذي تم في ميثاق مجلس الإدارة والمصادقة عليه من قبل مجلس الإدارة في اجتماعه رقم (٢٠١٧/٨)، والمعقد بتاريخ ١٢/ديسمبر ٢٠١٧م. ومؤخراً قام مجلس الإدارة باعتماد الهيكل التنظيمي، المُعلن للشركة والذي أعده مكتب السادة/ طلال أبو غزالة ومشاركوه، حيث تم اعتماد الهيكل التنظيمي الجديد في اجتماع المجلس رقم (٢٠٢٣/٦)، والمعقد بتاريخ ٢٨/نوفمبر ٢٠٢٣م. (أصفاً: يُرعى الإطلاع على "القسم الثاني: الوظائف والمهام الرئيسية للمجلس، ومسئوليائه، وتفويض المهام، وتشكيل اللجان"، صفحة (١١) من المرفق رقم (١١) من	<input type="checkbox"/>	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
بيان الإجراء/ أو تفويض عدم الإجراء للمجلس	يتضمن ميثاق المجلس المراجعة الدورية للبيانات التنظيمية في الشركة واعتمادها بما يضمن التوزيع المحكم للوظائف والمهام والمسؤوليات بالشركة خاصة وحدات الرقابة الداخلية، وقد تمت إجازة هذا التصديت الذي تم في ميثاق مجلس الإدارة والمصادقة عليه من قبل مجلس الإدارة في اجتماعه رقم (٢٠١٧/٨)، والمعقد بتاريخ ١٢/ديسمبر ٢٠١٧م. ومؤخراً قام مجلس الإدارة باعتماد الهيكل التنظيمي، المُعلن للشركة والذي أعده مكتب السادة/ طلال أبو غزالة ومشاركوه، حيث تم اعتماد الهيكل التنظيمي الجديد في اجتماع المجلس رقم (٢٠٢٣/٦)، والمعقد بتاريخ ٢٨/نوفمبر ٢٠٢٣م. (أصفاً: يُرعى الإطلاع على "القسم الثاني: الوظائف والمهام الرئيسية للمجلس، ومسئوليائه، وتفويض المهام، وتشكيل اللجان"، صفحة (١١) من المرفق رقم (١١) من			



## شركة قطر للسينما وتوزيع الأفلام. تقرير الحوكمة للعام ٢٠٢٣م.

رقم المادة	رقم البند / مضمون البند	الإلتزام	عدم الإلتزام	لا ينطبق
المادة (٨): الوظائف والمهام الرئيسية للمجلس	ميثاق الحوكمة (ميثاق المجلس)، والمرفق رقم (٣٩) "محفضر اجتماع مجلس الإدارة"، والمرفق رقم (٦٤) "محفضر اجتماع مجلس الإدارة رقم (٢٠٢٣/٦١)م".	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
بيان الإلتزام/ أو تقرير عدم الإلتزام	تضمن ميثاق المجلس اعتماد دليل إجراءات تنفيذ استراتيجيات وأهداف الشركة، فمضمناً تحديد سبل وأدوات الاتصال السريع مع الهيئة وغيرها من الجهات الرقابية وسائر الأطراف المعنية بالحوكمة ومن بينها تسمية مسؤول اتصال. <p>قبل مجلس الإدارة في اجتماعه رقم (٢٠١٧/٨م)، والمرفق بتاريخ ١٢/ديسمبر/٢٠١٧م.</p> <p>علماً بأنه قد تم تعيين وتسمية مسئول الاتصال (السيد/ جمال الدين أمين البنا)، وتم بصورة سنوية تحديث البيانات لدى هيئة قطر للأسواق المالية وبورصة قطر.</p> <p>(أضفًا: يُرجى الإطلاع على "القسم الثاني: الوظائف والمهام الرئيسية للمجلس، ومسئوليائه، وتفويض المهام، وتشكيل اللجان"، صفحة (١١) من المرفق رقم (١) من ميثاق الحوكمة (ميثاق المجلس)، والمرفق رقم (٣٩) "محفضر اجتماع مجلس الإدارة".</p> <p>(٧/١) اعتماد الخطة السنوية للتدريب والتقييم بالشركة على أن تتضمن برامج التعرف بالشركة وأنشطتها بالحوكمة</p> <p>وفقاً لهذا النظام.</p>			
المادة (٨): الوظائف والمهام الرئيسية للمجلس	ميثاق الحوكمة (ميثاق المجلس)، والمرفق رقم (٣٩) "محفضر اجتماع مجلس الإدارة"، والمرفق رقم (٦٤) "محفضر اجتماع مجلس الإدارة رقم (٢٠٢٣/٦١)م".	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
بيان الإلتزام/ أو تقرير عدم الإلتزام	تضمن ميثاق المجلس اعتماد الخطة السنوية للتدريب والتقييم بالشركة على برامج التعرف بالشركة وأنشطتها بالحوكمة وفقاً لهذا النظام، وقد تمت إحرازه هذا التحديث الذي تم في ميثاق مجلس الإدارة والمصادقة عليه من قبل مجلس الإدارة في اجتماعه رقم (٢٠١٧/٨م)، والمرفق بتاريخ ١٢/ديسمبر/٢٠١٧م. <p>وبتاريخ ١٥ و ١٦/سبتمبر/٢٠٢١م، قامت شركة حوكمة بعمل ورشة عمل لرئيس وأعضاء مجلس الإدارة بالإضافة للمدير العام للشركة وسكرتير مجلس الإدارة، بعنوان "سياسات الحوكمة كما وردت في قوانين وتشريعات دولة قطر"، ناقشت وشرحت فيها كثير من النقاط المتعلقة بسياسة الإفصاح وتعرض المصالح و سياسة أصحاب المصالح الآخرين وغيرها، ومنح الحاضرين شهادات مشاركة، ومرفق بالتقرير برنامج ورشة العمل وشهادات المشاركة التي قُدمت للحاضرين.</p> <p>كما قامت ذات الشركة (حوكمة) بتاريخ (١٦ و ١٧/مايو/٢٠٢٢م) بعمل ورشة عمل أخرى لرئيس وأعضاء مجلس الإدارة بالإضافة للمدير العام للشركة وسكرتير مجلس الإدارة، بعنوان "دورة استراتيجيات فحص وتقييم هيكل نظم الرقابة الداخلية لمجالس إدارات الشركات المدرجة"، ومرفق بالتقرير برنامج ورشة العمل وشهادات المشاركة التي قُدمت للحاضرين.</p>			



**شركة قطر السينيما وتوزيع الأفلام**  
**تقرير المحكمة للعام ٢٠٢٣م**

رقم المادة	رقم البند / مضمون البند	الإنتزام	عدم الإنتزام	لا يطبق
	<p>وتاريخ (٦ و ٧/ أغسطس/ ٢٠٢٣م) قامت شركة (حكومة) بعمل ورشة عمل لرئيس وأعضاء مجلس الإدارة، بالإضافة للمدير العام للشركة وسكرتير مجلس الإدارة، بعنوان "ثقافة الرقابة الذاتية وإدارة المخاطر بالشركة"، وورقة بالتقرير برنامج ورشة العمل وشهادات المشاركة التي قُدمت للحاضرين. (لغلاً: يُرجى الإطلاع على "القسم الثاني: الوظائف والمهام الرئيسية للمجلس، ومستوياته، وتفويض المهام، وتشكيل اللجان"، صفحة (١١) من ميثاق نظام المحكمة (ميثاق المجلس)، والورقة رقم (٥٤).</p>	<input type="checkbox"/>	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
المادة (٨): الوظائف والمهام الرئيسية للمجلس	<p>(٢) وضع أنظمة وضوابط الرقابة الداخلية والإشراف العام عليها، ومن ذلك:</p> <p>يتضمن ميثاق المجلس وضع أنظمة وضوابط الرقابة الداخلية والإشراف العام عليها، وقد قام المجلس بتكليف مكتب المدقق المحاسبي مكتب الأستاذ/ حسين العبيدي للمحاسبة، والذي أعد سياسات وإجراءات إدارة الرقابة الداخلية، والذي تمت مناقشتها واعتمادها من قبل مجلس الإدارة في اجتماعه رقم (١٧٧/٨م) والمتخذ بتاريخ ١٢/ديسمبر/٢٠١٧م، وتمت المصادقة عليها.</p> <p>ومؤخراً قام مجلس الإدارة بتكليف السيد/ الهادي هباني براجعة وتعديت أنظمة الرقابة الداخلية للشركة، حيث قام المذكور بتعديت السياسة الخاصة بالرقابة الداخلية والتي تم اعتمادها من قبل مجلس الإدارة في اجتماعه رقم (٢٢٢/٥م)، والمتخذ بتاريخ: ٣٠/مايو/٢٠٢٢م.</p> <p>(لغلاً: يُرجى الإطلاع على "القسم الثاني: الوظائف والمهام الرئيسية للمجلس، ومستوياته، وتفويض المهام، وتشكيل اللجان"، صفحة (١١) من ميثاق نظام المحكمة (ميثاق المجلس)، والورقة رقم (٧) (سياسات إدارة الرقابة الداخلية)، ومعرض اجتماع مجلس الإدارة رقم (٢٠١٧/٨م) والمتخذ بتاريخ ١٢/ديسمبر/٢٠١٧م، والورقة رقم (٦٠) محضر اجتماع مجلس الإدارة رقم (٢٢٢/٥م).</p>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
	<p>(١/٢) وضع سياسة مكتوبة تنظم تفويض المصالح ومعالجة حالات التعارض المحتملة لكل من أعضاء المجلس والإدارة التنفيذية العليا والمساهمين ويشمل ذلك إسائة استخدام أصول الشركة ومراقبتها، وإسائة التصرف الناتج عن التعاملات مع الأطراف ذوي العلاقة.</p>	<input type="checkbox"/>	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
	<p>قامت الشركة بوضع سياسة مكتوبة تنظم تفويض المصالح ومعالجة حالات التعارض المحتملة لكل من أعضاء المجلس والإدارة التنفيذية العليا والمساهمين، وتمت إجازته من قبل مجلس الإدارة، كما قامت الشركة بوضع سياسة تنظم التعاملات مع الأطراف ذوي العلاقة، والتي عُرضت على الجمعية العامة للشركة التي انعقدت بتاريخ ٨/أبريل/٢٠١٧م، حيث تمت إجازتها والمصادقة عليها.</p> <p>وتاريخ ١٥/٢٠٢١م، صادق مجلس الإدارة بالإجماع في اجتماعه رقم (٢٠٢١/١م)، على التعديلات والإضافات التي تمت في سياسة تفويض المصالح، والتي تم إجازتها لتوافق مع أحكام القانون رقم (٨) لسنة ٢٠٢١م، بتعديل بعض أحكام قانون الشركات التجارية رقم (١١) لسنة ٢٠١٥م.</p>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
بيان الإنتزام/ أو تقرير عدم الإنتزام للمجلس	<p>المادة (٨): الوظائف والمهام الرئيسية للمجلس</p>			





**شركة قطر للسنيما وتوزيع الأفلام**  
**(تقرير الحوكمة للعام ٢٠٢٣)**

رقم المادة	رقم البند / مضمون البند	الإفترام	عدم الإفترام	لا ينطبق
	(أنشأ: يرجى الإطلاع على المرفقين رقمي (١) و(٢١) و(٤٤) من ميثاق نظام الحوكمة (سياسة تعارض المصالح وسياسة التعاملات مع الأطراف ذوي العلاقة، ومحفز اجتماع الجمعية العامة المنعقد بتاريخ ٨/أبريل/٢٠١٨، والمرفق رقم (٥٣) "محفز اجتماع المجلس")،	<input type="checkbox"/>	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
المادة (٨): الوظائف والمهام الرئيسية للمجلس	(٢/٢) وضع نظام الإفصاح الكامل بما يحقق العدالة والمساوية ويمنع تعارض المصالح واستغلال المعلومات التي لا تتاح للجمهور، على أن يتضمن ذلك النظام الأسس الواجب اتباعها عند التعامل في الأوراق المالية من قبل الأشخاص المملوئين، وتحديد فترات حظر تداول هؤالء في الأوراق المالية للشركة أو أي شركة من مجموعها، فضلاً عن إعداد قائمة بالأشخاص المملوئين وتحديثها، وتزويد الهيئة والسوق بنسخة منها فور اعتمادها أو تحديثها.	<input type="checkbox"/>	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
بيان الإفترام/ أو تقرير عدم الإفترام	قامت الشركة بوضع نظام الإفصاح الكامل، وتم إعداده من قبل مجلس الإدارة في اجتماعه رقم (٢٠١٧/٨)، حيث يبين النظام المعلومات التي يتعين الإفصاح عنها وتوقيت الإفصاح، ويمنع تعارض المصالح واستغلال المعلومات التي لا تتاح للجمهور، حيث تضمن ذلك النظام الأسس الواجب اتباعها عند التعامل في الأوراق المالية من قبل الأشخاص المملوئين، وتحديد فترات حظر تداول هؤالء في الأوراق المالية للشركة أو أي شركة من مجموعها.			
	وتاريخ من قبل الأشخاص المملوئين، وتحديد فترات حظر تداول هؤالء في الأوراق المالية للشركة أو أي شركة من مجموعها.			
	وتاريخ ٢٠٢١/١٢/١٥، صادق مجلس الإدارة بالإجماع في اجتماعه رقم (٢٠٢١/٦)، على التعديلات والإضافات التي تمت في نظام الإفصاح الكامل، والتي تم إجراؤها لتوافق مع أحكام القانون رقم (٨) لسنة ٢٠٢١، بتعديل بعض أحكام قانون الشركات التجارية رقم (١١) لسنة ٢٠١٥، وتشرف الشركة بتزويد الهيئة بنسخة منه.			
	كذلك تلتزم الشركة بصفة دورية (كل ستة أشهر) بموافاة الهيئة، بقائمة تتضمن أسماء الأشخاص المملوئين وهم رئيس وأعضاء مجلس الإدارة والمدير العام والمستشار القانوني والمدير المالي.			
	(أنشأ: يرجى الإطلاع على المرفق رقم (١٠) و(٤٨) من ميثاق نظام الحوكمة (نظام الإفصاح الكامل)، والمرفق رقم (٥٣) "محفز اجتماع مجلس الإدارة")،	<input type="checkbox"/>	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
المادة (٨): الوظائف والمهام الرئيسية للمجلس	(٣/٢) التأكد من سلامة الأنظمة المالية والمحاسبية، بما فيها الأنظمة ذات الصلة بإعداد التقارير المالية.	<input type="checkbox"/>	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
بيان الإفترام/ أو تقرير عدم الإفترام للمجلس	تقوم الشركة بصفة دورية بالتأكد من سلامة الأنظمة المالية والمحاسبية، والأنظمة ذات الصلة بالتقارير المالية، وقد قامت الشركة مؤخراً بالتعاقد مع مكتب المدقق الخارجي مكتب الدكتور/ هاشم السيد للمحاسبة والتدقيق، وتم إعداد الأنظمة والسياسات المالية والمحاسبية الجديدة والأحدث في ضوء المعايير المحاسبية المتعارف عليها، وقد تم مناقشة هذه الأنظمة والسياسات بواسطة اللجنة المالية في اجتماعها رقم (٢٠٢٠/١)، للمعقد بتاريخ ١٤/أكتوبر/٢٠٢٠، كما تم إجازة هذه اللوائح والسياسات وأصادقة عليها من قبل مجلس الإدارة في اجتماعه رقم: (٢٠٢٠/٨) للمعقد بتاريخ ٢٦/أكتوبر/٢٠٢٠، ودخلت هذه السياسات حيز التنفيذ.			

**شركة قطر السينيما وتوزيع الأفلام**  
**تقرير الحوكمة للعام ٢٠٢٣م**

رقم المادة	رقم البند / مضمون البند	الإقرار	عدم الإقرار	لا ينطبق
	(ألفاً): يُرجى الإطلاع على المرفق رقم (٤٩) و (٥٠) من ميثاق نظام الحوكمة (الوائح والسياسات المالية) و (مخصر اجتماع مجلس الإدارة رقم ٢٠٢١/٨م).	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
المادة (٨): الوظائف والمهام الرئيسية للمجلس	(٤٧/٢) التأكد من تطبيق أنظمة رقابية مناسبة لإدارة المخاطر، وذلك من خلال تحديد التصور العام عن المخاطر التي قد تواجه الشركة وطرحها بشعافية.	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
بيان الإقرار/ أو تقرير عدم الإقرار للمجلس	لقد تم عمل إطار عام لإدارة المخاطر وتمّ اعتماده من مجلس الإدارة في اجتماعه رقم (٢٠٢١/٦م) المنعقد بتاريخ ١٥/ديسمبر ٢٠٢١م، والذي تضمن كافة جوانب الرقابة على المخاطر في كافة إدارات الشركة وأقسامها ووحداتها الإدارية وعلى موجوداتها ومطلوباتها، وهو مرفق ضمن مرفقات تقرير الحوكمة المائل. فضلاً عما تقدّم، فقد سبق وأن قامت الشركة بتكليف السيد/ الهادي هباني، خبير المخاطر، والذي قام بوضع الأنظمة الرقابية المناسبة لإدارة المخاطر، والتي تمّ اعتمادها من قبل مجلس الإدارة في الاجتماع رقم (٢٠٢٢/٦م) الذي عقد بتاريخ ١٦/٢٢/٢٠٢٢م. (ألفاً): يُرجى الإطلاع على المرفق رقم (٨) و (٥٥) و (٥٧) من الميثاق (سياسة إدارة المخاطر، والإطار العام المعتمد لإدارة المخاطر، والهيكل الإداري اللازم لإدارة المخاطر).	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
المادة (٨): الوظائف والمهام الرئيسية للمجلس	(٥٧/٢) المراجعة السنوية لفاعلية إجراءات الرقابة الداخلية في الشركة.	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
بيان الإقرار/ أو تقرير عدم الإقرار للمجلس	تقوم الشركة بصيغة دورية بمراجعة إجراءات الرقابة الداخلية، حيث عيّن مجلس الإدارة في اجتماعه رقم (٢٠٢٢/٥م) السيد/ المشاذي الطيب عابدون، سوداني الجنسية، وهو مُدقق ذو خبرة وله مزايا مترجمة في أعمال التدقيق، وقد عهد إليه المجلس بمهمة المراقب الداخلي للشركة وتقدّم تقاريره الدورية للمجلس، فضلاً عن ذلك كله فقد قامت الشركة بتكليف الأستاذ/ الهادي هباني، والذي قام بوضع الأنظمة الرقابية الداخلية للشركة، والتي تمّ اعتمادها من قبل مجلس الإدارة في اجتماعه رقم (٢٠٢٢/٥م)، ووضعها موضع التنفيذ. (ألفاً): يُرجى الإطلاع على المرفق رقم (٧) من ميثاق نظام الحوكمة (سياسة إدارة التدقيق الداخلي)، والمرفق رقم (١٠) "مخصر اجتماع المجلس".	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
المادة (٨): الوظائف والمهام الرئيسية للمجلس	(٣) وضع نظام حوكمة خاص بالشركة يتفق مع أحكام هذا النظام والإشراف العام عليه ومراقبة مدى فاعليته وتعديله عند الحاجة.	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
بيان الإقرار/ أو تقرير عدم الإقرار للمجلس	قامت الشركة بوضع نظام حوكمة خاص بالشركة يتفق مع أحكام هذا النظام، وتقوم الشركة بصورة دورية بمراقبة النظام وتعديته كما دعت الحاجة لذلك ليتوافق مع نظام الحوكمة الصادر بموجب القرار رقم (٥) لسنة ٢٠١٦م، وقد قامت الشركة مؤخراً بتحديث العديد من السياسات والواجبات التي كانت قائمة بالفعل، فضلاً عن صياغة وإجازة السياسات الجديدة والتي تغطيها نظام الحوكمة الجديد، حيث قامت الشركة بتحديث بعض السياسات والواجبات التي اقتضتها التعديل الأخير في قانون الشركات التجارية رقم (١١) لسنة ٢٠١٥م، بموجب التعديلات التي وردت في القانون رقم (٨) لسنة ٢٠٢١م، وعلى ضوءها تمّ التحديث في كل	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>

**شركة قطر للسينما وتوزيع الأفلام**  
**تقرير الحوكمة للعام ٢٠٢٣**

رقم المادة	رقم البند / مضمون البند	الإلتزام	عدم الإلتزام	لا ينطبق
	من ميثاق مجلس الإدارة ونظام الإفصاح الكامل وسياسة تعارض المصالح الأكثرين والوصف الوظيفي لرئيس وأعضاء المجلس ولاتمة لجنة التدقيق، وقد تم اعتماد جميع هذه التعديلات من قبل مجلس الإدارة في اجتماعه رقم (٢٠٢١/٦) الممعد بتاريخ ١٥/ديسمبر/٢٠٢١م، وذلك لتتوافق مع التعديلات التي طرأت بموجب القانون رقم (٨) لسنة ٢٠٢١م أنف الذكر.	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
	(أضفاً: يُرى الإطلاع على المرفقات بالأرقام من (١) إلى المرفق (٣٨) من ميثاق نظام الحوكمة)، والمرفق (٥٣) "محصراً اجتماع المجلس".	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
المادة (٨): الوظائف والمهام الرئيسية للمجلس	(٤) وضع سياسات ومعايير وإجراءات واضحة ومحددة لعضوية المجلس ووضعها موضع التنفيذ بعد إقرار الجمعية العامة لها.	<input type="checkbox"/>	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
بيان الإلتزام/ أو تقرير عدم الإلتزام	قامت الشركة بوضع سياسة جديدة تشتمل على معايير وإجراءات واضحة ومحددة لإكتساب عضوية المجلس، والتي عُرضت على الجمعية العامة للشركة التي انعقدت بتاريخ ٨/أبريل/٢٠١٨م، حيث تمت إجازتها وأصدقة عليها، ومن تم وضعها موضع التنفيذ.			
	(أضفاً: يُرى الإطلاع على المرفق رقم (١٨) و(٤٤) من ميثاق نظام الحوكمة (سياسة ومعايير عضوية المجلس)، ومحضراً اجتماع الجمعية العامة الممعد بتاريخ ٨/أبريل/٢٠١٨م.			
المادة (٨): الوظائف والمهام الرئيسية للمجلس	(٥) وضع سياسة مكتوبة تنظم العلاقة بين أصحاب المصالح من أجل حمايتهم وحفظ حقوقهم، ويجب أن تغطي هذه السياسة-بوجه خاص- الآتي: (١/٥) آلية تعويض أصحاب المصالح في حالة انتهاك حقوقهم التي تفرها الأنظمة وتضمها العقود.	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input checked="" type="checkbox"/>
بيان الإلتزام/ أو تقرير عدم الإلتزام	قامت الشركة بوضع سياسة مكتوبة تنظم العلاقة بين أصحاب المصالح من أجل حمايتهم وحفظ حقوقهم، وهذه السياسة تغطي النقاط الأخرى التي تغطيها، آلية تعويض أصحاب المصالح في حالة انتهاك حقوقهم، حيث نصت عليها صراحة في المادتين (٤) و(٢٥)، وهذه السياسة تمت إجازتها من قبل مجلس الإدارة ووضعت موضع التنفيذ.			
	علماً بأن مجلس الإدارة قد قام بتحديث سياسة أصحاب المصالح لتتوافق مع أحكام قانون الشركات التجارية رقم (١١) لسنة ٢٠١٥م، بموجب التعديلات التي وردت في القانون رقم (٨) لسنة ٢٠٢١م، وقد تم اعتماد جميع هذه التعديلات من قبل مجلس الإدارة في اجتماعه رقم (٢٠٢١/٦) الممعد بتاريخ ١٥/ديسمبر/٢٠٢١م، وذلك لتتوافق مع التعديلات التي طرأت بموجب القانون رقم (٨) لسنة ٢٠٢١م أنف الذكر.	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input checked="" type="checkbox"/>
المادة (٨): الوظائف والمهام الرئيسية للمجلس	(أضفاً: يُرى الإطلاع على المرفق رقم (١٦) من ميثاق نظام الحوكمة (سياسة تنظيم العلاقة بين أصحاب المصالح)، والمرفق رقم (٥٣).	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input checked="" type="checkbox"/>



## شركة قطر للسينما وتوزيع الأفلام تقرير الحوكمة للعام ٢٠٢٣ م.

رقم المادة	رقم البند / مضمون البند	الإلتزام	عدم الإلتزام	لا ينطبق
بيان الإلتزام/ أو تقرير عدم الإلتزام	قامت الشركة بوضع سياسة مكتوبة تنظم العلاقة بين أصحاب المصالح، وهذه السياسة تشمل نصوصاً صريحة تُبين آلية تسوية الشكاوى أو الغلافات التي قد تنشأ بين الشركة وأصحاب المصالح، وعلى سبيل المثال لا الحصر المواد (٢٤) و (٢٥) و (٢٦) من السياسة أفئة المذكور. (ألفاً: يُرجى الإطلاع على المرفق رقم (١٦) من ميثاق نظام الحوكمة (سياسة تنظيم العلاقة بين أصحاب المصالح).	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
لمادة (٨): الوظائف والمهام الرئيسية للمجلس	(٢/٥) آلية مناسبة لإقامة علاقات جيدة مع العملاء والموردين والمحافظة على سرية المعلومات المتعلقة بهم.	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
بيان الإلتزام/ أو تقرير عدم الإلتزام	قامت الشركة بوضع سياسة مكتوبة تنظم العلاقة بين أصحاب المصالح، وهذه السياسة تشمل نصوصاً صريحة تُبين الآلية المناسبة لإقامة علاقات جيدة مع العملاء والموردين والمحافظة على سرية المعلومات المتعلقة بهم، وعلى سبيل المثال لا الحصر المواد (٢٦) و (٢٨) من السياسة أفئة المذكور. (ألفاً: يُرجى الإطلاع على المرفق رقم (١٦) من ميثاق نظام الحوكمة (سياسة تنظيم العلاقة بين أصحاب المصالح).	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
لمادة (٨): الوظائف والمهام الرئيسية للمجلس	(٤/٥) قواعد السلوك المرني للإدارة التنفيذية والعاملين بالشركة بحيث تتوافق مع المعايير المهنية والأخلاقية السلبية وتنظم العلاقة بينهم وبين أصحاب المصالح، واليات مر اقية تطبيق هذه القواعد والالتزام بها.	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
بيان الإلتزام	قامت الشركة بوضع قواعد السلوك المرني بحيث تتوافق مع المعايير المهنية والأخلاقية السلبية وتنظم العلاقة بين الإدارة التنفيذية والعاملين بالشركة وبين أصحاب المصالح. (ألفاً: يُرجى الإطلاع على المرفق رقم (١٢) من ميثاق نظام الحوكمة (مدونة قواعد السلوك المرني).	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
لمادة (٨): الوظائف والمهام الرئيسية للمجلس	(٥/٥) مساهمة الشركة الاجتماعية.	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
بيان الإلتزام/ أو تقرير عدم الإلتزام	قامت الشركة بوضع ميثاق لجنة الإدارة الرشيدة والمسئولية الاجتماعية، الغرض منه استعراض وتقديم التوصيات المناسبة إلى المجلس فيما يتعلق بالأنشطة التجارية للشركة بطريقة تعرف وتعكس الالتزام بالمسئولية الاجتماعية والمالية والاستدامة البيئية، ومواصلة الالتزام بالأعمال للتصرف بشكل أخلاقي، والمساهمة في التنمية الاقتصادية.	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
لمادة (٨): الوظائف والمهام الرئيسية للمجلس	(١٦) وضع السياسات والإجراءات التي تضمن احترام الشركة للأنظمة واللوائح والالتزامها بالإفصاح عن المعلومات للمساهمين والدائنين وأصحاب المصالح الآخرين.	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>





**شركة قطر السينيما وتوزيع الأفلام**  
**(تقرير المحوكة للعام ٢٠٢٣م)**

رقم المادة	رقم البند / مضمون البند	الإلتزام	مدم الإلتزام	لا ينطبق
بيان الإلتزام/ أو تقرير مدم الإلتزام	قامت الشركة بوضع العديد من السياسات والموافقات التي تهدف إلى ضمان الشفافية واحترام الشركة للأظمة واللوائح والتزامها بالإفصاح عن المعلومات للمساهمين والدائنين وأصحاب المصالح، وبما على سبيل امثال نظام الإفصاح الكامل، وسياسة تعارض المصالح وسياسة أصحاب المصالح الآخرين، وغيرها من السياسات الأخرى، التي يشتملها ميثاق المحوكة.	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
لمادة (٨): الوظائف والمهام الرئيسية للمجلس	(٧) توجيه الدعوة إلى جميع المساهمين لحضور اجتماع الجمعية العامة بالطريق الذي رسمه القانون، ويجب أن تشمل الدعوة والإعلان على ملخص وافٍ عن جدول أعمال الجمعية العامة متضمناً البند الخاص بمناقشة تقرير المحوكة واعتماده.	<input type="checkbox"/>	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
بيان الإلتزام/ أو تقرير مدم الإلتزام	تقوم الشركة عادة بأخذ موافقة إدارة الرقابة على الشركات بورازة الأعمال والتجارة على جدول أعمال الجمعيتين العادية والغير العادية، كما تقوم بأخذ موافقتها على موعد عقد الجمعية العامة وصيغة الإعلان المزمع نشره لكافة المساهمين في الجرائد اليومية، حيث أن الإعلان يتم قبل موعد انعقاد الجمعية المعنية بأكثر من (٢١) يوماً، علماً بأن الإعلان يتضمن الدعوة والإعلان عن ملخص وافٍ من جدول أعمال الجمعية العامة متضمناً البند الخاص بمناقشة تقرير المحوكة واعتماده. وقد تمّ التعديت في كل من ميثاق مجلس الإدارة في (مهام مجلس الإدارة: "٣"، وفي النظام الأساسي للشركة بحيث يتم الإعلان والدعوة لإجتماع الجمعية العامة العادية وغير العادية قبل (٢١) يوماً على الأقل، وذلك ليتوافق مع أحكام القانون رقم (٨) لسنة ٢٠٢١م والخاص بتعديل بعض أحكام قانون الشركات التجارية رقم (١١) لسنة ٢٠١٥م، وقد تمّ عرض هذه التعديلات في اجتماع الجمعية العامة غير العادية التي عقدت بتاريخ ١/مارس/٢٠٢٢م، وتمّ اعتمادها.	<input type="checkbox"/>	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
لمادة (٨): الوظائف والمهام الرئيسية للمجلس	(٨) اعتماد الترشيحات الخاصة بالتعيين في وظائف الإدارة التنفيذية العليا، وخطة التعاقب على إدارتها.	<input type="checkbox"/>	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
بيان الإلتزام/ أو تقرير مدم الإلتزام	يقوم مجلس الإدارة عادة باعتماد تعيينات موظفي الإدارة التنفيذية العليا، كما يقوم باعتماد خطة التعاقب على إدارتها.	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
لمادة (٨): الوظائف والمهام الرئيسية للمجلس	(٩) وضع آلية للتعامل والتعاون مع مقدمي الخدمات المالية، والتحليل المالي، والتصنيف الائتماني وغيرها من مقدمي الخدمات وجهات تعدد معايير ومؤشرات الأسواق المالية لتقديم خدماتهم بسرعة وأمانة وشفافية لكافة المساهمين.	<input type="checkbox"/>	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
بيان الإلتزام/ أو تقرير مدم الإلتزام	تتضمن سياسة وأجزاء لجنة التدقيق آلية دقيقة لكيفية التعامل مع مقدمي الخدمات المالية والتحليل المالي، كما وضعت الشركة أيضاً سياسة لتعيين المدقق الخارجي، وتمّ وضعها موضع التنفيذ.	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>



**شركة قطر السينيما وتوزيع الأفلام**  
**(تقرير الحوكمة للعام ٢٠٢٣م)**

رقم المادة	رقم البند / مضمون البند	الإلتزام	عدم الإلتزام	لا ينطبق
	(ألفاً: يُرجى الإطلاع على المرفقين رقمي (١٤) و(٢١) من ميثاق نظام الحوكمة. (سياسة لجنة التدقيق وسياسة تعيين المدقق الخارجي).	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input checked="" type="checkbox"/>
المادة (٨): الوظائف والمهام الرئيسية للمجلس	(١٠) وضع برامج التوعية اللازمة لتثقيف الرقابة الذاتية وإدارة المخاطر بالشركة.  لقد قامت الشركة من خلال الإعداد للإطار العام للمخاطر في الشركة والذي تم إعداده من قبل مجلس الإدارة في اجتماعه رقم (٢٢٧/١ م) المنعقد بتاريخ ٢٤/يناير/٢٠٢٢م، بتوعية كافة العاملين بالشركة بكافة أنواع المخاطر التي تواجه المخاطر وتوعيتهم بأن إدارة المخاطر في الشركة هي مسئولية مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية وإدارة المخاطر وكافة العاملين بالشركة في كافة مستوياتهم وحدائهم الإدارة وقد تم إشراك كافة العاملين في صياغة نقاط الضعف والقوة بالشركة من خلال توزيع استبيان لكافة العاملين لتحديد نقاط القوة والضعف الداخلية للشركة والنقص والمخاطر الخارجية التي تهدد الشركة تمهيداً لإشراكهم جميعاً في صياغة استراتيجية الشركة للخمس سنوات القادمة بما فيها إدارة المخاطر. وسوف تستمر عملية توعية العاملين بالشركة من خلال إشراكهم في صياغة استراتيجية الشركة للخمس سنوات القادمة ومن خلال اعتماد برنامج مستمر للتوعية وأسس إدارة المخاطر والمعايير العالمية التي تطرأ عليها. استراتيجية مجلس الإدارة، بعنوان "ثقافة الرقابة الذاتية وإدارة المخاطر بالشركة"، ومرفق بالتقرير برنامج ورشة العمل وشهادات المشاركة التي قُدمت للحاضرين. (ألفاً: يُرجى الإطلاع على المرفق رقم (٥٥) و(٥١) من ميثاق نظام الحوكمة، الإطار العام المُتمتد لإدارة المخاطر، والهيكل الإداري اللازم لإدارة المخاطر، ومحفضر إجتماع مجلس الإدارة رقم (٢٢٧/١ م)، والمرفق رقم (٥٤)).	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input checked="" type="checkbox"/>
بيان الإلتزام/ أو تقرير عدم الإلتزام للمجلس	(١١) اعتماد سياسة واضحة ومكتوبة تحدد أسس وطريقة منح مكافآت أعضاء المجلس، وحوافز ومكافآت الإدارة التنفيذية العليا والعاملين بالشركة وفقاً لمبادئ هذا النظام والجمعية العامة سنوياً لإقرارها.  تم إعداد سياسة مكتوبة تحدد أسس وطريقة منح مكافآت أعضاء المجلس، وحوافز ومكافآت الإدارة التنفيذية العليا والعاملين بالشركة وفقاً لمبادئ هذا النظام وبيدون أي تمييز على أساس العرق أو الجنس أو الدين، والتي خُصرت على الجمعية العامة للشركة التي انعقدت بتاريخ ٨/أبريل/٢٠١٨م، حيث تمت إجازتها والمصادقة عليها، ومن تم وضعها موضع التنفيذ. وبتاريخ ١٥/٢٢٧/٢٠٢٢م استلمت إدارة شركة قطر السينيما التعميم الصادر من هيئة قطر للأسواق المالية المؤرخ في ١١/٢٢٧/٢٠٢٢م، تحت الرقم (صادر/ح/٢٠٢٣/٧١٧) والمتعلق بتعديل طريقة احتساب مكافآت رئيس وأعضاء مجلس إدارة الشركات المدرجة في بورصة قطر، واعتبار أن أية بدلات حضور الاجتماعات والرواتب والأجور تُمنح لأعضاء المجلس في جزء من مكافأة مجلس الإدارة التي يتعين الأثر بها تلك الكفاية والبدلات وارواتب والأجور أية مبالغ أخرى تصرف للأعضاء تحت أي مُسمى	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input checked="" type="checkbox"/>
بيان الإلتزام/ أو تقرير عدم الإلتزام للمجلس	(١١) اعتماد سياسة واضحة ومكتوبة تحدد أسس وطريقة منح مكافآت أعضاء المجلس، وحوافز ومكافآت الإدارة التنفيذية العليا والعاملين بالشركة وفقاً لمبادئ هذا النظام والجمعية العامة سنوياً لإقرارها.  تم إعداد سياسة مكتوبة تحدد أسس وطريقة منح مكافآت أعضاء المجلس، وحوافز ومكافآت الإدارة التنفيذية العليا والعاملين بالشركة وفقاً لمبادئ هذا النظام وبيدون أي تمييز على أساس العرق أو الجنس أو الدين، والتي خُصرت على الجمعية العامة للشركة التي انعقدت بتاريخ ٨/أبريل/٢٠١٨م، حيث تمت إجازتها والمصادقة عليها، ومن تم وضعها موضع التنفيذ. وبتاريخ ١٥/٢٢٧/٢٠٢٢م استلمت إدارة شركة قطر السينيما التعميم الصادر من هيئة قطر للأسواق المالية المؤرخ في ١١/٢٢٧/٢٠٢٢م، تحت الرقم (صادر/ح/٢٠٢٣/٧١٧) والمتعلق بتعديل طريقة احتساب مكافآت رئيس وأعضاء مجلس إدارة الشركات المدرجة في بورصة قطر، واعتبار أن أية بدلات حضور الاجتماعات والرواتب والأجور تُمنح لأعضاء المجلس في جزء من مكافأة مجلس الإدارة التي يتعين الأثر بها تلك الكفاية والبدلات وارواتب والأجور أية مبالغ أخرى تصرف للأعضاء تحت أي مُسمى	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input checked="" type="checkbox"/>



**شركة قطر السينيما وتوزيع الأفلام**  
**(تقرير الحوكمة للعام ٢٠٢٣م)**

رقم المادة	رقم البند/ مضمون البند	الإلتزام	عدم الإلتزام	لا ينطبق
	عن نسبة (٥%) من صافي أرباح الشركة، وبناءً على ذلك تم إبلاغ رئيس وأعضاء المجلس بذلك التعميم في اجتماع المجلس رقم (٢٠٢٣/٦) المنعقد بتاريخ ٢٨/نوفمبر/٢٠٢٣م، وإقادتهم بأنّ المدقق الخارجي قد أورد تحفظاً بهذا الخصوص في تقريره، وأنه يتعين استرداد المبالغ المبروفة لأعضاء المجلس كبدل حضوره في فترة سابقة من هذا العام، وفي ضوء ما تقدّم تمّ إرجاع المبالغ التي صرفت تحت حساب بدلات حضور اجتماعات المجلس لغزارة الشركة، وذلك لعين اعتماد البيانات المالية الختامية للشركة.	<input type="checkbox"/>	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
	(أنطقاً: يُرعى الإطلاع على المرفق رقم (١٩) و(٤٤) من ميثاق نظام الحوكمة. (أسس ومعايير منح مكافآت أعضاء مجلس الإدارة)، ومعرض اجتماع الجمعية العامة المنعقد بتاريخ ٨/أبريل/٢٠١٧م، ومعرض اجتماع مجلس الإدارة رقم (٢٠٢٣/٦).	<input type="checkbox"/>	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
لمادة (٨): الوظائف والمهام الرئيسية للمجلس	(١٧) وضع سياسة واضحة للتعاقد مع الأطراف ذي العلاقة، وعرضها على الجمعية العامة لإقرارها. تمّ إعداد سياسة مكتوبة واضحة للتعاقد مع الأطراف ذي العلاقة، والتي عُرضت على الجمعية العامة للشركة التي أُنعت بتاريخ ٨/أبريل/٢٠١٧م، حيث تمت إجازتها والمصادقة عليها، ومن ثمّ وضعها موضع التنفيذ.	<input type="checkbox"/>	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
بيان الإلتزام/ أو تقرير عدم الإلتزام للمجلس	(أنطقاً: يُرعى الإطلاع على المرفق رقم (١٦) و(٤٤) من ميثاق نظام الحوكمة. (سياسة التعاقد مع الأطراف ذوي العلاقة)، ومعرض اجتماع الجمعية العامة المنعقد بتاريخ ٨/أبريل/٢٠١٧م.	<input type="checkbox"/>	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
لمادة (٨): الوظائف والمهام الرئيسية للمجلس	(١٣) وضع أسس ومعايير تقييم أداء المجلس، والإدارة التنفيذية العليا.	<input type="checkbox"/>	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
بيان الإلتزام/ أو تقرير عدم الإلتزام للمجلس	تمّ وضع أسس ومعايير تقييم أداء رئيس وأعضاء مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية العليا، وتمّ عرض هذه السياسة والنماذج على المجلس الذي قام بدراستها ومناقشتها ومن ثمّ تمت إجازتها ووضعها موضع التنفيذ. علماً بأنّه قد تمّ اعتماد هذه الأسس والمعايير من قبل مجلس الإدارة في اجتماعه رقم (٢٠١٧/٨)، المنعقد بتاريخ ٢٢/١٧/٢٠١٧م. (أنطقاً: يُرعى الإطلاع على المرفقات بالأرقام (٢٠) و(٢٣) و(٢٤) و(٣١) من ميثاق نظام الحوكمة. (أسس ومعايير تقييم أداء رئيس وأعضاء مجلس الإدارة ونماذج تقييم الإدارة التنفيذية العليا) ومعرض "اجتماع مجلس الإدارة بالاعتماد".	<input type="checkbox"/>	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
لمادة (٩): مسؤوليات المجلس	يمثل المجلس كافة المساهمين، وعليه يذل العناية اللازمة في إدارة الشركة بطريقة فعالة ومنتجة بما يحقق مصلحة	<input type="checkbox"/>	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>





**شركة قطر للسينما وتوزيع الأفلام.**  
**تقرير الحوكمة للعام ٢٠٢٣م.**

رقم المادة	رقم البند / مضمون البند	الالتزام	عدم الالتزام	لا ينطبق
بيان الالتزام/ أو تقرير عدم الالتزام	الشركة والشركاء والمساهمين، وأصحاب المصالح، يحقق النفع العام وتنمية الاستثمار في الدولة، وتنمية المجتمع، وعليه أن يتحمل مسؤولية حماية المساهمين من الأضرار والممارسات غير القانونية أو التعمدية أو أفعال أو قرارات قد تلحق ضرراً بهم أو تعمل على التمييز بينهم أو فئة من أخرى.	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
بيان الالتزام/ أو تقرير عدم الالتزام	يدرك رئيس وأعضاء المجلس دورهم جيداً في أنهم يمثلون كافة المساهمين في الشركة بلا استثناء، وأهم في سبيل ذلك يبدولون غاية جهدهم من أجل تحقيق مصلحة الشركة والشركاء والمساهمين وأصحاب المصالح وتنمية المجتمع.	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
بيان الالتزام/ أو تقرير عدم الالتزام	وقد نص على هذا الالتزام صراحة في البند (ثانياً) مسؤوليات المجلس، الفقرة (١٦)، من ميثاق مجلس الإدارة.	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
المادة (٩): مسؤوليات المجلس	ولم يجرى الإطلاح على المرفق رقم (١١)، من ميثاق نظام الحوكمة. (ميثاق مجلس الإدارة).	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input checked="" type="checkbox"/>
بيان الالتزام/ أو تقرير عدم الالتزام	ويجب تحديد مسؤوليات المجلس بوضوح في النظام الأساسي للشركة، و" ميثاق المجلس" المشار إليه في المادة السابقة.	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
بيان الالتزام/ أو تقرير عدم الالتزام	يشتمل ميثاق المجلس على كافة التفاصيل التي تتعلق بهم رئيس وأعضاء المجلس ومسؤولياتهم وواجباتهم الفردية والجماعية، والمحظورات التي يتعين عليهم عدم الدخول فيها، والجزاءات المقررة عليهم، كما يشتمل الميثاق على حقوق المساهمين وحقوقهم في الأرباح وغيرها من الحقوق الأخرى.	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
بيان الالتزام/ أو تقرير عدم الالتزام	وذلك الحال بالنسبة للنظام الأساسي، فقد قرر مجلس الإدارة في اجتماعه رقم (٢٠١٧/٨م) المتخذ بتاريخ ١٢/ديسمبر/٢٠١٧م، دعوة الجمعية العامة غير العادية للإلتقاء، وقد تم توصيته للجمعية بالتعديل في النظام الأساسي للشركة بحيث يتضمن هذا البند، وقد تم تضمين هذا البند في النظام الأساسي بالمادة (٤٠)، وتمت إجازته بالفعل من قبل الجمعية العامة غير العادية.	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
بيان الالتزام/ أو تقرير عدم الالتزام	(لنظام): يجرى الإطلاح على المرفق رقم (١١) و(٢٩) و(٤٤)، من ميثاق نظام الحوكمة. (ميثاق مجلس الإدارة)، والنظام الأساسي للشركة المادة (٤٠)، ومعضر اجتماع الجمعية العامة غير العادية المنعقد في تاريخ ٨/أبريل/٢٠١٧م.	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
بيان الالتزام/ أو تقرير عدم الالتزام	وعلى المجلس - بما لا يخالف أحكام القانون- أن يؤدي وظائفه ومهامه، وأن يتحمل مسؤوليته وفقاً للآتي:	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input checked="" type="checkbox"/>
بيان الالتزام/ أو تقرير عدم الالتزام	(١) يجب أن يؤدي المجلس مهامه ومسؤولية وحسن نية وجدية واهتمام، وأن تكون قراراته مبنية على معلومات وافية من الإدارة التنفيذية، أو من أي مصدر آخر موثوق به.	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
بيان الالتزام/ أو تقرير عدم الالتزام	يقوم مجلس الإدارة بتأدية واجباته ومهامه بكل جدية واهتمام، أما بخصوص قراره وتوصياته فإن المجلس يصدرها استناداً إلى معلومات دقيقة وضافية ترد إليه من الإدارة التنفيذية العليا للشركة، وفي كثير من الأحيان يستعين باستشاري خارجي إذا تطلب الأمر ذلك.	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
بيان الالتزام/ أو تقرير عدم الالتزام	وهذا الالتزام قد تم ذكره صراحة في ميثاق المجلس، الفقرة (ثانياً): مسؤوليات المجلس)، البند (١)، كما نص عليه أيضاً في النظام الأساسي للشركة، في الفقرة (١) من المادة (٤٠).	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>





**شركة قطر السينيما وتوزيع الأفلام**  
**تقرير المحكمة للعام ٢٠٢٣م.**

رقم المادة	رقم البند / مضمون البند	الإلتزام	عدم الإلتزام	لا ينطبق
	(أطفاً: يُرعى الإطلاح على المرفق رقم (١) ، من ميثاق نظام المحكمة. (ميثاق مجلس الإدارة)، والمرفق (٢٩) "النظام الأساسي للشركة".			
المادة (٩): مسؤوليات المجلس	(٧) يمثل عضو المجلس جميع المساهمين، وعليه أن يلتزم بما يعق مصلحة الشركة لا مصلحه من يمثله أو من صوت له لتعيينه بالمجلس.	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
بيان الإلتزام/ أو تعوير عدم الإلتزام	يدرك جميع أعضاء المجلس الدور المُستد أهم وأهم يُملون جميع المساهمين واضعين في الاعتبار مصلحة الشركة في المقام الأول ومن ثم ما يعود للمساهمين بالنفع والتائدة، ويدرك الأعضاء كذلك أنهم ليسوا بوكلاء لكن صوتوا لصالحهم في الإلتخابات، بل يضمنون نصب أعضائهم مصلحة جميع المساهمين. وقد المبدأ قد تم ذكره صراحة في ميثاق المجلس، البند (ثانياً): مسؤوليات المجلس)، الفقرة (٧) منه، كما نص عليه أيضاً في النظام الأساسي للشركة، في الفقرة (٧) من المادة (٤٠)، والذي تمت إجازته بالفعل من قبل الجمعية العامة غير العادية في تاريخ ٨/أبريل/٢٠١٨م. (أطفاً: يُرعى الإطلاح على المرفق رقم (١) و(٢٩) و(٤٤)، من ميثاق نظام المحكمة. (ميثاق مجلس الإدارة)، الفقرة (ثانياً): مسؤوليات المجلس)، البند (٧)، والنظام الأساسي للشركة المادة (٤٠) الفقرة (٧)، ومعتبر اجتماع الجمعية العامة غير العادية للمعقد في تاريخ ٨/أبريل/٢٠١٨م.			
المادة (٩): مسؤوليات المجلس	(٣) يجب أن يعهد المجلس الصلاحيات التي يفوضها الإدارة التنفيذية، وأجراءات اتخاذ القرارات وتفويضة التفرؤض، كما يعهد الموضوعات التي يحتفظ بصلاحيه البت فيها، وترفع الإدارة التنفيذية تقارير دورية عن ممارستها للصلاحيات المفوضه.	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
بيان الإلتزام/ أو تعوير عدم الإلتزام	يدرك المجلس ما يترب على إساءة استعمال الصلاحيات والسلطات التي يُعيل بعضها الإدارة التنفيذية العليا، وأنها لا تعفي المجلس من المسؤولية إذا ما جهارون في متابعة كيفية استعمالها أو قام بمنعها لمن لا يستحقها، لذا فقد أصدر المجلس دليل للسلطات والصلاحيات يُعده بموجبه الموضوعات والإجراءات أو القرارات الواجب إتخاذها، ومن له من الإدارة التنفيذية العليا سلطة إصداره، وفي معظم الأحوال يكون إصدار القرارات بتوقيعين مزوجين أحدهما من العضو المنتدب، وذلك لضمان عدم إساءة استعمال هذه الصلاحيات.			
المادة (٩): مسؤوليات المجلس	(٤) يجب على المجلس التاكيد من وضع إجراءات لتعريف أعضاء المجلس الجدد بعمل الشركة وبخاصة الجوانب المالية والقانونية فضلاً عن تدعيمهم إن لزم الأمر.	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
بيان الإلتزام/ أو تعوير عدم الإلتزام	وقد تمّ التعديت في ميثاق مجلس الإدارة، في قسم "مسؤوليات رئيس مجلس الإدارة. الفقرة (١٠) "، والتي تمّ تضمينها الجواز لرئيس مجلس الإدارة أن يفوض غيره من أعضاء مجلس الإدارة أو أحد أعضاء الإدارة التنفيذية العليا في بعض صلاحياته، ويجب أن يكون التفويض مُحدد المدة والموضوع، وذلك ليتوافق مع أحكام القانون رقم (٨) لسنة ٢٠٢١م، بتعديل بعض أحكام قانون الشركات التجارية، كما نص عليه أيضاً في النظام الأساسي للشركة، في الفقرة (٣٦) من المادة (٤٠). (أطفاً: يُرعى الإطلاح على المرفق رقم (١)، والمرفق رقم (٤). من ميثاق نظام المحكمة. (دليل السلطات والصلاحيات)، والمرفق (٢٩) النظام الأساسي).			



**شركة قطر السينمائي وتوزيع الأفلام**  
**تقرير الحوكمة للعام ٢٠٢٣**

رقم المادة	رقم البند / مضمون البند	الإلتزام	عدم الإلتزام	لا يطبق
	<p>الشركة والجوانب المالية والقانونية فضلاً عن تعريفهم بواجباتهم وفقاً لنظام الحوكمة وقانون الشركات، وكذلك التعرف بكيفية عقد الاجتماعات وكيفية اتخاذ القرارات وغيرها من الجوانب الأخرى.</p> <p>وهذا الإلتزام قد تم ذكره صراحة في ميثاق المجلس بالفقرة "ثانياً: مسؤوليات المجلس"، البند (٤)، كما نص عليه أيضاً في النظام الأساسي للشركة، في الفقرة (٤) من المادة (٤٠).</p> <p>علماً بأن رئيس وأعضاء مجلس الإدارة قد خضعوا لدورة تدريبية. شملت التعرف بالجوانب المالية والقانونية بالشركة والتعرف بهام رئيس وأعضاء المجلس وفقاً لنظام الحوكمة وقانون الشركات التجارية، حيث عقدت لهم ورشة عمل بتاريخ ١٥ و ٢٠٢٣/٩/١٦م، قامت شركة حوكمة فيها بتقديم ورشة عمل لرئيس وأعضاء مجلس الإدارة بالإضافة للمدير العام للشركة وسكرتير مجلس الإدارة، بعنوان "سياسات الحوكمة كما وردت في قوانين وتشريعات دولة قطر". ناقشت وشرحت فيها كثير من النقاط المتعلقة بسياسة الإفصاح وتعارض المصالح وسياسة أصحاب المصالح الآخرين وغيرها، ونُفِخ الحاضرين شهادات مُشارَكة، ومُرفق بالتقرير برنامج ورشة العمل وشهادات المشاركة التي قُدمت للحاضرين.</p> <p>وفي العام ٢٠٢٢م، تمّ عمل دورة تدريبية وورشة عمل لرئيس وأعضاء مجلس الإدارة وسكرتير المجلس والإدارة التنفيذية العليا للشركة، حيث قامت شركة حوكمة بعقد دورة بعنوان "دورة إستر اتجيات فحص وتقييم هيكل نظم الرقابة الداخلية لمجالس إدارات الشركات المدرجة"، وذلك في يومي (١٦ و ١٧ من شهر مايو/٢٠٢٢م، ومرفق بالتقرير برنامج ورشة العمل وشهادات المشاركة التي قُدمت للحاضرين.</p> <p>وفي هذا المقعد تمّ عقد دورة تدريبية لرئيس وأعضاء مجلس الإدارة بعنوان "ثقافة الرقابة الذاتية وإدارة المخاطر بالشركة"، حيث عقدت هذه الدورة بتاريخ ١/أغسطس/٢٠٢٢م و ٧/أغسطس/٢٠٢٢م، ومرفق بالتقرير برنامج ورشة العمل وشهادات المشاركة التي قُدمت للحاضرين.</p> <p>(أضفاً: يُرجى الإطلاع على المرفق رقم (١) والمرفق رقم (٥٤)، من ميثاق نظام الحوكمة. (ميثاق مجلس الإدارة)، الفقرة (ثانياً: مسؤوليات المجلس)، البند (٤)، والمرفق رقم (٥٤) "برنامج ورشة العمل وشهادات المشاركة".</p>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input checked="" type="checkbox"/>
	<p>(٥) يجب على المجلس التأكد من إتاحة الشركة المعلومات الكافية عن شؤونها لجميع أعضاء المجلس بوجه عام ولأعضاء المجلس غير التنفيذيين بوجه خاص وذلك من أجل تمكينهم من القيام بواجباتهم ومهامهم بكفاءة.</p> <p>يقوم المجلس بالتحقق من أنّ الشركة تزوّد رئيس وأعضاء المجلس بالبيانات والمعلومات الكافية قبل اتخاذ أي قرار أو البدء في مناقشة أي موضوع، وذلك بطلب تقارير ومستندات مؤيدة قبل الفصل في الموضوع، ويستعين الأعضاء عادة بسكرتير المجلس في موافاتهم بما يتطلبونه من معلومات ومستندات مؤيدة ترفق مع جدول الأعمال قبيل البدء في مناقشة أي بند بالجدول.</p> <p>وهذه الواجبات قد تمّ ذكرها صراحة في واجبات سكرتير مجلس الإدارة وفي ميثاق المجلس، الفقرة (ثانياً: مسؤوليات المجلس)، البند (٥)، كما نص عليه أيضاً في النظام الأساسي للشركة، في الفقرة (٥) من المادة (٤٠).</p>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input checked="" type="checkbox"/>
	<p>مادة (٩): مسؤوليات المجلس</p> <p>بيان الإلتزام/ أو تقرير عدم الإلتزام</p>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input checked="" type="checkbox"/>



**شركة قطر السينيما وتوزيع الأفلام**  
**تقرير الحوكمة للعام ٢٠٢٣م**

رقم المادة	رقم البند / مضمون البند	الإلتزام	عدم الإلتزام	لا يطبق
	(ألفاً): يُرعى الإحلال على المرفقين رقمي (١) و (٥)، من ميثاق نظام الحوكمة. (واجبات سكرتير مجلس الإدارة وميثاق المجلس)، الفقرة (ثانياً): مسؤوليات المجلس)، البند (٥)، والمرفق (٢٩) النظام الأساسي للشركة.	<input type="checkbox"/>	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
المادة (٩): مسؤوليات المجلس	(١) لا يجوز للمجلس إبرام عقود القروض التي تتجاوز أجالها ثلاث سنوات، أو بيع عقارات الشركة أو رهها، أو إبراء مديي الشركة من التزاماتهم إلا إذا كان مصرحاً له بذلك في نظام الشركة وبالشروط الواردة فيه، وإذا تضمن نظام الشركة أحكاماً في هذا الشأن، فلا يجوز للمجلس القيام بالتصرفات المذكورة إلا بإذن من الجمعية العامة، ما لم تكن تلك التصرفات داخلة في أغراض الشركة.	<input type="checkbox"/>	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
بيان الإلتزام/ أو لتبرير عدم الإلتزام	يوكد مجلس الإدارة لم يسبق له بيع عقارات الشركة، كما يوكد بأن النظام الأساسي للشركة لا يتضمن ثمة نص يُبيح للمجلس إبراء مديي الشركة من التزاماتهم، ويؤكد المجلس بأنه لم يسبق لهم إبراء ذمة أي مدين للشركة، وان دعت الضرورة لئلا ذلك مُستقبلاً فإن المجلس سيقوم بأخذ موافقة الجمعية العامة المسبقة قبل إصدار قراره بالإبراء، أو موافقة الجمعية العامة اللاحقة، بحسب الأحوال. أما بخصوص إبرام عقود قروض تتجاوز أجالها ثلاثة سنوات، فقد سبق للشركة وأن أبرمت مثل هذه العقود مع البنك الأهلي القطري وبضمان عقاري (رهن رسمي لبنائين مملوكين للشركة) وذلك لتمويل مشروع عقاري (بنائين سكينيين مملوكين للشركة)، وكان ذلك قبل البدء في تطبيق نظام الحوكمة، وفي جميع الأحوال فإن تلك الصفقة كانت بعلم وموافقة الجمعية العامة غير العادية للشركة وقتئذ، حيث وافقت الجمعية العامة غير العادية المتعقد بتاريخ ٢٠٠٨/٣/١٧م، صراحةً وبصاحب أكثر من (٧٥%) على تفويض مجلس الإدارة في طلب القرض من أحد البنوك المحلية لتمويل المشروع (بنائين سكينيين مملوكين للشركة)، علماً بأن أنشطة وأغراض الشركة تشتمل على (الاستثمار العقاري)، وأن القرض كان لتمويل مشروع عقاري وبضمان ذات العقار. وفي إجتماع الجمعية العامة غير العادية للشركة المتعقد بتاريخ ٢٠١٨/٨/١٧م، تم تضمين النظام الأساسي للشركة نصاً صريحاً يحظر على المجلس إبرام عقود القروض التي تتجاوز أجالها ثلاث سنوات، أو بيع عقارات الشركة أو رهها، بحسب ما هو مُؤيّن بالمادة (٤٠) الفقرة (١) من النظام الأساسي، (ألفاً): يُرعى الإحلال على المرفق رقم (١) و (٢٩) و (٤٤) و (٥٦)، من ميثاق نظام الحوكمة. (ميثاق مجلس الإدارة)، الفقرة (ثانياً): مسؤوليات المجلس)، البند (١)، والنظام الأساسي للشركة، والمرفق رقم (٤٦) الغاص بالسجل التجاري، ومحضر إجتماع الجمعية العامة غير العادية المتعقد بتاريخ ٢٠١٨/٨/١٧م، ومحضر إجتماع الجمعية العامة غير العادية المتعقد بتاريخ ٢٠٠٨/٣/١٧م.			
المادة (١٠): تفويض المهام	بما لا يعقل باختصاصات الجمعية العامة، يتولى المجلس جميع الصلاحيات والسلطات اللازمة لإدارتها، ويجوز له تفويض لجانته في ممارسة بعض صلاحياته، وله تشكيل لجنة خاصة أو أكثر للقيام بهام محددة على أن ينص في قرار تشكيلها على	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input checked="" type="checkbox"/>

**شركة قطر للسينما وتوزيع الأفلام**  
**تقرير الحوكمة للعام ٢٠٢٣م.**

رقم المادة	رقم البند / مضمون البند	الإلتزام	عدم الإلتزام	لا ينطبق
	طبيعة تلك المهام.			
	بيان الإلتزام/ أو تقرير عدم الإلتزام			
	يقوم مجلس الإدارة بجميع الأفعال التي تدخل في نطاق أعمال الإدارة الصرفة، وإذا ما طرأ أي أمر يتطلب الحصول على موافقة الجمعية العامة أو يتطلب إصدار قراراً من الجمعية العامة العادية أو غير العادية، فإنّ المجلس يقوم عادة بدراسة الموضوع ورفع توصيته للجمعية المعنية، بحسب الأحوال.			
	وفي كثير من الأحيان يقوم المجلس باسناد بعض المهام للجان المتفرعة عن المجلس مع منحها بعض الصلاحيات التي تتضمن تسير الأمر ودراسته على نحو لا يعيق العمل، علماً بأنّ تشكيل جميع هذه اللجان يتكون من عضوية أعضاء مجلس الإدارة، وأنّ سياسة وإجراءات كل لجنة تُحدد طبيعة الموضوعات التي يُمكن إسنادها للجنة المعنية، على أن ترفع اللجنة توصياتها لمجلس الإدارة لاتخاذ القرار المناسب بشأنها، وفي أحوال قليلة جداً، ولضمان سرعة اتخاذ القرار، يقوم المجلس بتفويض اللجنة باتخاذ القرار المناسب، على أن يُعرض الأمر في أول اجتماع للمجلس لي التفرار للمصادقة عليه.			
	وهذا الأمر قد ورد صراحة في ميثاق المجلس، الفقرة (ثالثاً: تفويض المهام).			
	(ألفاً: يُرعى الإطّلاع على المرفق رقم (١)، من ميثاق نظام الحوكمة. (ميثاق مجلس الإدارة).			
	وتظل المسؤولية النهائية عن الشركة على المجلس وإن شكل لجاناً أو فوض جهات أو أشخاصاً آخرين للقيام ببعض أعماله، وعلى المجلس تجنب إصدار تفويضات عامة أو غير محددة المدة.	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
	يوكد المجلس بأنه لا يصدر تفويضات عامة أو غير محددة لأي من لجنة المتفرعة عنه، لأنّ المجلس يدرك أنّ تفويض بعض صلاحيات المجلس لأي لجنة أو لأي شخص بعينه لا يعفي المجلس برمته من المسؤولية إذا ما ترتّب على ذلك التفويض ما يُالحق ضرراً بالشركة.	<input type="checkbox"/>	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
	وفي جميع الأحوال، يؤكد المجلس بأنه لا يفوض أي شخص خارج أعضاء المجلس مهما كانت الأسباب، وإنما يكون التفويض عادة للجان المجلس المنتهية عن المجلس ذاته وفي أضيق الحدود.			
	وهذا الأمر قد ورد صراحة في ميثاق المجلس، الفقرة (ثالثاً: تفويض المهام).			
	(ألفاً: يُرعى الإطّلاع على المرفق رقم (١)، من ميثاق نظام الحوكمة. (ميثاق مجلس الإدارة).			
				
	الرئيس هو رئيس الشركة ويمثلها لدى الغير وأمام القضاء، وهو المسؤول الأول عن حسن إدارة الشركة بطريقة فعالة ومنتجة والعمل على تحقيق مصلحة الشركة والشركه والساهمين وسائر أصحاب المصالح، ويجب أن يتضمن "ميثاق المجلس" مهام ومسؤوليات الرئيس على أن تتضمن على الأقل ما يأتي:	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input checked="" type="checkbox"/>
	المادة (١٠): تفويض المهام			
	بيان الإلتزام/ أو تقرير عدم الإلتزام			
	المادة (١١): واجبات الرئيس			





## شركة قطر السينيما وتوزيع الأفلام (تقرير المحكمة للعام ٢٠٢٣م)


رقم المادة	رقم البند / مضمون البند	الإلتزام	عدم الإلتزام	لا ينطبق
بيان الإلتزام / أو تبوير عدم الإلتزام	يُحسب تصحوص قانون الشركات القطري وميثاق مجلس الإدارة للشركة، فإن رئيس مجلس الإدارة هو رئيس الشركة وهو الذي يمثلها أمام الغير وأمام القضاء، كما أنه مسئول عن حسن إدارة الشركة وحماية مصالح الشركة والمسؤوليات رئيس مجلس الإدارة). كما أُنص عليه أيضاً في النظام الأساسي للشركة، في المادة (٣٥). وهذا الإلتزام قد ورد صراحة في ميثاق المجلس، الفقرة (أولاً : مسؤوليات رئيس مجلس الإدارة) . كما أُنص عليه أيضاً في النظام الأساسي للشركة، في المادة (٣٥) والتجديد بالذكر أن رئيس مجلس الإدارة سعادة السيد/ أحمد عبدالرحمن ناصر فخرو قد تقدم باستقالته عن منصبه وعن عضوية مجلس الإدارة، وذلك نظروفه الصحية، وقد اجتمع المجلس وأصدر قراره في اجتماع مجلس الإدارة رقم (٢٠٢٣/٦) م) المتخذ بتاريخ ٢٨/نوفمبر/٢٠٢٣م، وقد قبل استقالة رئيس المجلس كما تم تعيين نائب رئيس المجلس سعادة السيد/ محمد علي جمعة السليطي ليُصبح رئيساً لمجلس الإدارة، وتمّ تعيين السيد/ ناصر أحمد عبدالرحمن فخرو في منصب نائب رئيس مجلس الإدارة.	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
لمادة (١١) : واجبات الرئيس	(١) التأكيد من قيام المجلس بمناقشة جميع المسائل الأساسية بشكل فعّال وفي الوقت المناسب.	<input type="checkbox"/>	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
بيان الإلتزام / أو تبوير عدم الإلتزام	يُحکم أنّ رئيس المجلس هو الذي يُدير اجتماعات المجلس، فإنه يقوم بالتأكد من قيام المجلس بمناقشة جميع المسائل الأساسية الواردة بجدول الأعمال وفي الوقت وهذا الإلتزام قد ورد صراحة في ميثاق المجلس، الفقرة (أولاً : مسؤوليات رئيس مجلس الإدارة)، البند (٤). وأخيراً: يُرعى الإلتزام على المرفق (١) ، من ميثاق نظام المحكمة. (ميثاق مجلس الإدارة).	<input type="checkbox"/>	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
لمادة (١١) : واجبات الرئيس	(٢) المواقفة على جدول أعمال اجتماعه مع الأُخذ بعين الاعتبار مسألة يطرحها أي عضو من أعضاء المجلس.	<input type="checkbox"/>	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
بيان الإلتزام / أو تبوير عدم الإلتزام	يقوم رئيس المجلس بإقتراح جدول الأعمال والموافقة عليه قبل الدعوة لعقد اجتماعات المجلس، بالإضافة لذلك فإنّ أعضاء المجلس يكون لهم الحق في إقتراح أي نقطة يرون ضرورة إندراجها في جدول الأعمال، ولكن يتم ذلك بموافقة رئيس المجلس أولاً قبل الإندراج، أما الأمور الطارئة والمستعجلة والتي تطرأ بعد توجيه الدعوة للأعضاء مشفوعة بجدول الأعمال، فيتم إضافتها تحت بند (ما يستجد من أعمال)، وبالطبع بعد أخذ موافقة رئيس المجلس عليها قبل مناقشتها. وهذا الإلتزام قد ورد صراحة في ميثاق المجلس، الفقرة (أولاً : مسؤوليات رئيس مجلس الإدارة)، البند (٥). وأخيراً: يُرعى الإلتزام على المرفق (١) ، من ميثاق نظام المحكمة. (ميثاق مجلس الإدارة).	<input type="checkbox"/>	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>



**شركة قطر السينمائي وتوزيع الأفلام**  
**تقرير الحكومة للعام ٢٠٢٣**

رقم المادة	رقم البند / مضمون البند	الإلتزام	عدم الإلتزام	لا يطبق
المادة (١٦): واجبات الرئيس	(٣) تشجيع أعضاء المجلس على المشاركة بشكل جماعي وفعال في تصريف شؤون المجلس، لضمان قيام المجلس بمسؤولياته بما يحقق مصلحة الشركة.	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
بيان الإلتزام/ أو تقرير عدم الإلتزام	في كثير من الأحيان يوجه رئيس المجلس استفساره لأي من أعضاء المجلس لمعرفة وجهة نظره أو تعليقه حول المسألة المطروحة، وذلك حرصاً من الرئيس في مشاركة جميع الأعضاء في اتخاذ القرارات والتوصيات، إيمانه بأن مناقشة أي موضوع من كافة الجوانب وبعد سماع وجهات نظر جميع الأعضاء المشاركين، يعطي فرصة أكبر في أن يكون القرار الصادر أقرب للكمال ويشمل إجماع جميع الأعضاء أو موافقة أكثرهم على الأقل، ومعايير اجتماعات المجلس تُؤمّن مُتخصّ المدخلات والاستفسارات أو التوضيحات التي يقدمها كل من الأعضاء الصاعدين بالإجماع. وهذا الإلتزام قد ورد صراحة في ميثاق المجلس، الفقرة (أولاً): مسؤوليات رئيس مجلس الإدارة)، البند (١).			
المادة (١٦): واجبات الرئيس	(٤) إتاحة كافة البيانات والعلومات والوثائق والمستندات والسجلات الخاصة بالشركة وبالمجلس ولجانته لأعضاء المجلس. (ألفاً: يُرعى الإطلاع على المرفق (١)، من ميثاق نظام الحكومة. (ميثاق مجلس الإدارة).	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
بيان الإلتزام/ أو تقرير عدم الإلتزام	يقوم رئيس المجلس قبيل كل اجتماع بالتحقق من أنّ جميع المستندات والأوراق المؤيدة للموضوع المدرج في جدول الأعمال مرفقة بالإجتماع، كما أنه في كثير من الأحيان يؤجل الإجماع لتقديم تقارير معينة تتعلق بالموضوع المطروح للنقاش والمطلوب إبعاد قرار فيه، وذلك لضمان تنفيذ الموضوع ودراسته من كافة جوانبه قبل اتخاذ القرار المناسب، وذات الأمر ينسحب على اجتماعات وتوصيات اللجان، حيثّ يعرض رئيس المجلس على توفير كافة المستندات والوثائق للجنة المعنية قبيل تقديم تقريرهم أو توصياتهم. وهذا الإلتزام قد ورد صراحة في ميثاق المجلس، الفقرة (أولاً): مسؤوليات رئيس مجلس الإدارة)، البند (١)، كما نُص عليه أيضاً في النظام الأساسي للشركة، في الفقرة (٥) من المادة (٤٠).			
المادة (١٦): واجبات الرئيس	(٥) إيجاد قنوات التواصل الفعّالٍ بالمساهمين والعمل على إيصال آرائهم إلى المجلس. (ألفاً: يُرعى الإطلاع على المرفق (١)، من ميثاق نظام الحكومة. (ميثاق مجلس الإدارة)، والمرفق (٢٩) النظام الأساسي للشركة).	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
بيان الإلتزام/ أو تقرير عدم الإلتزام	يعرض رئيس المجلس على التحقق من وجود قنوات فعالة للتواصل الفعّال مع المساهمين، كما يعرض أن يصل صوت المساهمين للمجلس، لمعرفة وجهة نظرهم أو ما يعمل في صدورهم وآذاهم من ملاحظات أو تحفظات حتى يتمكن المجلس من تداركها أو مناقشتها والتعليق عليها، وهذا الواجب ورد ذكره في كل من ميثاق المجلس وسياسة أصحاب المصالح. (ألفاً: يُرعى الإطلاع على المرفقين رقمي (١) و (١٦)، من ميثاق نظام الحكومة. (ميثاق مجلس الإدارة)، الفقرة (أولاً): مسؤوليات رئيس مجلس الإدارة)، البند (١).			

**شركة قطر السينيما وتوزيع الأفلام**  
**(تقرير الحوكمة للعام ٢٠٢٣م)**

لا يطبق	عدم الإلتزام	الإلتزام	رقم البند / مضمون البند	رقم المادة
<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input checked="" type="checkbox"/>	<p>وسياسة أصحاب المصالح، المادة (٢٣).</p> <p>(٦) إفساح المجال لأعضاء المجلس غير التنفيذيين، بصورة خاصة، بالمشاركة الفعالة وتشجيع العلاقات البناءة بين أعضاء المجلس التنفيذيين وغير التنفيذيين.</p>	المادة (١٦) واجبات الرئيس
<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input checked="" type="checkbox"/>	<p>لضمان مشاركة جميع الأعضاء غير التنفيذيين، فقد قام المجلس بإعادة تشكيل لجانته بحيث تم ضمان مشاركة جميع الأعضاء غير التنفيذيين في اللجان المتفرعة عن المجلس، كما تم ضمان أن أي عضو من الأعضاء يتأسر إحدى هذه اللجان فقط. لضمان المشاركة الكاملة من الجميع. وفي عن البيان أن علاقة جميع أعضاء المجلس مع بعضهم البعض ممتازة.</p> <p>(ألفاً: يُرعى الإطّلاع على المرفقين رقمي (١) و (٣٣)، من ميثاق نظام الحوكمة. (ميثاق مجلس الإدارة)، الفقرة (أولاً) : مسووليات رئيس مجلس الإدارة)، البند (٦).</p>	بيان الإلتزام/ أو تعبير عدم الإلتزام
<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input checked="" type="checkbox"/>	<p>(٧) إبقاء الأعضاء على إطلاع دائم بشأن تنفيذ أحكام هذا النظام، ويجوز للرئيس تفويض لجنة التدقيق أو غيرها في ذلك.</p> <p>يجل نائب الرئيس محل الرئيس عند غيابه، ويجوز للرئيس أن يفوض غيره من أعضاء المجلس في بعض صلاحياته.</p>	المادة (١٦) واجبات الرئيس
<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input checked="" type="checkbox"/>	<p>يوكد رئيس المجلس بأن أعضاء المجلس دائماً يكونون على إطلاع دائم بكل ما يتعلق بتنفيذ أحكام هذا النظام، وأنهم يشاكون في الاجتماعات التي يتم مناقشة أية تعديلات أو إجازات آلية سياسات أو لوائح أو موثيق جديدة تتصل بنظام الحوكمة، فضلاً عن ذلك كله، فإن المجلس قد أسند للجنة التدقيق من ضمن نطاق أعمالها أن تتابع كل ما يتعلق بتنفيذ أحكام هذا النظام.</p> <p>وفي عن ذلك، أن ميثاق المجلس قد نص صراحة على أن نائب رئيس المجلس يحمل محل الرئيس في حالة غيابه لأي سبب من الأسباب، الفقرة (أولاً) : مسووليات رئيس مجلس الإدارة)، البند (١٠).</p> <p>(لظفاً: يُرعى الإطّلاع على المرفقين رقمي (١) و (١٤)، من ميثاق نظام الحوكمة. (ميثاق مجلس الإدارة)، وسياسة وإجراءات لجنة التدقيق).</p>	بيان الإلتزام/ أو تعبير عدم الإلتزام
				
<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input checked="" type="checkbox"/>	<p>يلتزم أعضاء المجلس بما يلي:</p> <p>(١١) الانتظام في حضور اجتماعات المجلس واجبته، وعدم الانسحاب من المجلس إلا لضرورة وفي الوقت المناسب.</p>	المادة (١٢) : التزامات أعضاء المجلس
<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input checked="" type="checkbox"/>	<p>تشهد محاضر اجتماعات مجلس الإدارة واللجان المتفرعة عن المجلس بالالتزام الأعضاء في حضور الاجتماعات وعدم التوقيب إلا في حالات استثنائية بسبب المرض أو السفر خارج البلاد، وفي أعداد مقبولة يقدرها المجلس، علماً بأن مجلس الإدارة لم يُسجل أي حالة انسحاب أو استقالة عن عضوية المجلس خلال هذه السنة، باستثناء الاستقالة التي تقدّم بها رئيس المجلس السابق في آخر اجتماع للمجلس (سعادة السيد/ أحمد عبد الرحمن ناصر فقرو، ولأسباب صحية قاهرة لا تخفى على أعضاء المجلس، وقد قبل المجلس استقالته للسبب المتقدّم كما سبق القول والبيان).</p>	بيان الإلتزام/ أو تعبير عدم الإلتزام

**شركة قطر السينما وتوزيع الأفلام**  
**تقرير الحوكمة للعام ٢٠٢٣م**

رقم المادة	رقم البند / مضمون البند	الإلتزام	عدم الإلتزام	لا ينطبق
	أضفياً: يُرعى الإطلاع على المرفق (٦٤)، معجزة اجتماع مجلس الإدارة رقم (٢٣/٦م٢٠٢٠).	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
المادة (١٢): التزامات أعضاء المجلس	(٢١) إعلاء مصلحة الشركة والشركاء والمساهمين وسائر أصحاب المصالح وتفتيتها على المصلحة الخاصة. يسعى أعضاء المجلس جاهدين على إعلاء مصلحة الشركة والشركاء والمساهمين، لأن هذه هي الغاية الأساسية التي من أجلها تمّ انتدابهم من قبل المساهمين، وقد تمّ إبراز هذا الإلتزام صراحة في ميثاق مجلس الإدارة، الفقرة (سابعاً): واجبات أعضاء مجلس الإدارة)، البند (٥). أضفياً: يُرعى الإطلاع على المرفق (١١)، من ميثاق نظام الحوكمة (ميثاق مجلس الإدارة).	<input type="checkbox"/>	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
المادة (١٢): التزامات أعضاء المجلس	(٢١) إبداء الرأي بشأن المسائل الاستراتيجية للشركة، وسياساتها في تنفيذ مشاريعها، ونظم مساهلة العاملين بها، ومواردها، والتعيينات الأساسية، ومعايير العمل بها.	<input type="checkbox"/>	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
بيان الإلتزام/ أو تعبير عدم الإلتزام	يشارك أعضاء مجلس الإدارة بشكل فعال وإيجابي في اجتماعات المجلس، حيث يقومون بمناقشة كافة التفاصيل ويقدمون آرائهم ووجهات نظرهم بشأن أي مسألة تعرض على المجلس، وأن القرارات التي تصدر من المجلس تُجسّد هذه المشاركة، وخصوصاً ما يتعلق بالمسائل الإستراتيجية للشركة والتعيينات الأساسية ومعايير العمل بها.			
المادة (١٢): التزامات أعضاء المجلس	وقد نص على هذا البند صراحة في ميثاق مجلس الإدارة، الفقرة (سابعاً): واجبات أعضاء مجلس الإدارة)، البند (١). أضفياً: يُرعى الإطلاع على المرفق (١١)، من ميثاق نظام الحوكمة (ميثاق مجلس الإدارة).	<input type="checkbox"/>	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
المادة (١٢): التزامات أعضاء المجلس	(٤) مراعاة أداء الشركة في تحقيق أغراضها وأهدافها، ومراجعة التقارير الخاصة بأدائها بما فيها التقارير السنوية ونصف السنوية والربعيّة.	<input type="checkbox"/>	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
بيان الإلتزام/ أو تعبير عدم الإلتزام	يتم أعضاء مجلس الإدارة بالمشاركة في مراقبة أداء الشركة وتحقيق أهدافها من خلال مشاركتهم في اللجان المنفردة عن المجلس، مثل لجنة التدقيق واللجنة المالية واللجنة الفنية ولجنة المكافآت ولجنة المشاريع، ويشارك الأعضاء كذلك في مناقشة التقارير السنوية ونصف السنوية والربعيّة سواء من خلال مشاركتهم في لجنة التدقيق أو من خلال عرض هذه التقارير على المجلس ومناقشة بتبورها قبل إجازتها. وقد نص على هذا الإلتزام صراحة في ميثاق مجلس الإدارة، الفقرة (سابعاً): واجبات أعضاء مجلس الإدارة)، البند (٧). أضفياً: يُرعى الإطلاع على المرفق (١١)، من ميثاق نظام الحوكمة (ميثاق مجلس الإدارة).			
المادة (١٢): التزامات أعضاء المجلس	(٥) الإشراف على تطوير القواعد الإجرائية الخاصة بالحوكمة، والعمل على تطبيقها بالشكل الأمثل وفقاً لهذا النظام.	<input type="checkbox"/>	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>





**شركة قطر السينما وتوزيع الأفلام**  
**تقرير الحوكمة للعام ٢٠٢٣م**

رقم المادة	رقم البند / مضمون البند	الإلتزام	عدم الإلتزام	لا يطبق
بيان الإلتزام/ أو تقرير عدم الإلتزام	يشترك أعضاء المجلس في مهمة الإشراف على تطوير القواعد الإجرائية الخاصة بالحوكمة، حيث أسند مجلس الإدارة للجنة التدقيق مهمة تطوير القواعد الإجرائية للحوكمة ومن ثم عرضها على المجلس لإجازتها بالإضافة لتطبيقها التطبيق الأمثل. وغير دليل على ذلك أن الشركة قد قامت بتحديث العديد من السياسات المعمول بها لتتواءم مع المتطلبات الجديدة، مثل تحديثات ميثاق مجلس الإدارة، و تحديثات نظام الإفصاح الكامل وتحديثات سياسة تعارض المصالح وسياسة حقوق أصحاب المصالح الأخرين، وتحديثات لائحة لجنة التدقيق، وكل هذه التحديثات قد تمت المصادقة عليها واعتمادها وأدخلت حيز التنفيذ الفعلي بموجب قرار مجلس الإدارة بالإجماع في اجتماعه رقم (٢٠٢١/٦)، المنعقد في يوم الأربعاء الموافق ٢٠٢١/٧/٢٥م، وجميع هذه السياسات المعدّنة مرفقة ضمن ميثاق نظام الحوكمة.	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
مؤخراً تم تحديث سياسة إدارة التدقيق الداخلي وسياسة إدارة المخاطر وخطة الطوارئ وضمان الإستمرارية، وقد تم اعتمادهم في اجتماعي مجلس الإدارة رقم (٢٠٢٢/٥) ورقم (٢٠٢٢/٦).	(ألفاً: يرحى الإطلاع على السياسات والإجراءات المذكورة، من ميثاق نظام الحوكمة، المرفقات من (١) وإلى المرفق رقم (٢٧)، ورقم (٥٧) و(٦٠)).	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
بيان الإلتزام/ أو تقرير عدم الإلتزام	على تحقيق مصلحة الشركة والشركاء والمساهمين وسائر أصحاب المصالح.	<input type="checkbox"/>	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
مادة (١٢): التزامات أعضاء المجلس	يعتمد المجلس بشكل أساسي على مهارات أعضائه وعلى خبراتهم المهنية المتراكمة في إدارة الشركة وفي مشاركتهم في تشكيل لجان المجلس، حيث تسند رئاسة لجان التدقيق واللجان الفنية لأعضاء خلفيتهم محاسبية أو لسهم خبرات مهنية متراكمة في هذا المجال، وبالنسبة للجان الفنية تكون رئاسة اللجنة وضموها لأعضاء لسهم الخبرة الواسعة في مجالات السينما وإدارتها وكيفية تطويرها وعلى إمام تام بالعقبات التي تعترض طريق مثل هذا النشاط. وقد نص على هذا الإلتزام صراحة في ميثاق مجلس الإدارة، لفترة (سبعة) واجبات أعضاء مجلس الإدارة)، البند (٩).	<input type="checkbox"/>	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
مادة (١٢): التزامات أعضاء المجلس	(ألفاً: يرحى الإطلاع على المرفق (١) . من ميثاق نظام الحوكمة. ميثاق مجلس الإدارة).	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input checked="" type="checkbox"/>
بيان الإلتزام/ أو تقرير عدم الإلتزام	تشهد محاضر اجتماعات الجمعيات العامة العادية وغير العادية، بمشاركة جميع الأعضاء في هذه الجمعيات، ومشاركتهم في الرد على استفسارات الحاضرين من المساهمين ولما يُعرض من أسئلة، ولا يتعقب أي من الأعضاء عن حضور أي إجماع للجمعية العامة إلا للضرورة القصوى، ليقدم بأنه من أهم اجتماعات الشركة السنوية.	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input checked="" type="checkbox"/>

**شركة قطر للسينما وتوزيع الأفلام**  
**تقرير الحوكمة للعام ٢٠٢٣م.**

رقم المادة	رقم البند / مضمون البند	الإلتزام	عدم الإلتزام	لا ينطبق
	وقد نص على هذا الإلتزام صراحة في ميثاق مجلس الإدارة، الفقرة (سابعاً) واجبات أعضاء مجلس الإدارة، البند (١٠). (ألفاً: يُرعى الإطلاع على المرفق (١) ، من ميثاق نظام الحوكمة. (ميثاق مجلس الإدارة).	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input checked="" type="checkbox"/>
المادة (١٢): التزامات أعضاء المجلس	(٨) عدم الإزداء بأية تصريحات أو بيانات أو معلومات دون إذن كتابي مسبق من الرئيس أو من يوفيه في ذلك، وعلى المجلس تسمية المتحدث الرسمي باسم الشركة.	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input checked="" type="checkbox"/>
بيان الإلتزام/ أو تقرير عدم الإلتزام	لا يقوم أي عضو من أعضاء مجلس إدارة الشركة بالإزداء بأية تصريحات أو تقديم أية معلومات تخص الشركة، حيث أن رئيس الشركة (رئيس مجلس الإدارة) هو الشخص المنوط به والصح له بالإزداء بأية تصريحات تتعلق بالشركة أو نشاطها، وقد قام المجلس بتسمية العضو المنتدب السيد/ علي إسحاق حسين آل إسحاق، ليكون المتحدث الرسمي باسم الشركة في أي محفل رسمي.			
المادة (١٢): التزامات أعضاء المجلس	وقد نص على هذا الإلتزام صراحة في ميثاق مجلس الإدارة، (ميثاق مجلس الإدارة)، الفقرة (سابعاً) واجبات أعضاء مجلس الإدارة، البند (١١). (ألفاً: يُرعى الإطلاع على المرفق رقم (١) ، من ميثاق نظام الحوكمة.	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input checked="" type="checkbox"/>
بيان الإلتزام/ أو تقرير عدم الإلتزام	(٩) الإفصاح عن العلاقات المالية والتجارية، والدعاوى القضائية التي قد تؤثر سلباً على القيام بالهام والوظائف المؤكدة لهم. ويجوز لأعضاء المجلس طلب رأي مستشار خارجي مستقل على نفقة الشركة فيما يتعلق بأية مسألة تخص الشركة. يؤكد أعضاء المجلس بأنه ليس لديهم ثمة علاقات مالية أو تجارية أو دعاوى قضائية مرفوعة منهم أو ضدهم قد تؤثر سلباً على القيام بالهام والوظائف المؤكدة لهم، وبخصوص الدعاوى المتداولة والمرفوعة من الشركة أو ضد الشركة فقد تم الإفصاح عنها وتضمينها في هذا التقرير (لطفاً: أنظر بيان الإلتزام المادة (٤)، الفقرة (١٠) من هذا التقرير).			
	ويؤكدون كذلك أنه وفي كثير من الأحيان يستعين المجلس بالمستشارين الخارجيين من ذوي الخبرات الاستعانة بهم في بيان أية مسألة فنية قد يستعصى على المجلس إدراك أبعادها قبل انعقاد الفراز المناسب، ومثال لذلك استعانة المجلس بالكاين الهندسية الاستشارية في كل ما يعرض له من مشروعات إستراتيجية أو الإستعانة بمكاتب التدقيق الخارجي والمحاسبين عند مناقشة أية مسألة محاسبية متخصصة.			
	وقد نص على هذا الإلتزام صراحة في ميثاق مجلس الإدارة، الفقرة (سابعاً) واجبات أعضاء مجلس الإدارة، البندين (١٢) و (١٣). (ألفاً: يُرعى الإطلاع على المرفق (١) ، من ميثاق نظام الحوكمة. (ميثاق مجلس الإدارة).			






**شركة قطر السينميا وتوزيع الأفلام**  
**(تقرير المحكمة للعام ٢٠٢٣م)**

رقم المادة	رقم البند / مضمون البند	الإقرار	عدم الإقرار	لا ينطبق
المادة (١٢): الدعوة للاجتماع	يجتمع المجلس بدعوة من رئسه، وفقاً لما ينص عليه النظام الأساسي للشركة، وعلى الرئيس أن يدعو المجلس إلى الاجتماع متى طلب ذلك اثنان من الأعضاء على الأقل، وتوجه الدعوة لكل عضو مصحوبة بجدول الأعمال قبل التاريخ المحدد لاتعقاده بأسبوع على الأقل، ويجوز لأي عضو طلب إضافة بند أو أكثر إلى جدول الأعمال. يقوم رئيس مجلس الإدارة بالدعوة لاتعقاد اجتماعات المجلس، إما من تلقاء نفسه أو بناءً على طلب اثنين من أعضاء المجلس، وذلك قبل أسبوع على الأقل من الموعد المحدد لعقد الاجتماع، وفي حالات غياب رئيس المجلس يقوم نائب رئيس المجلس بهذه المهمة، كما يتولى إدارة و ضبط الاجتماع. توجه الدعوة عادة لجميع الأعضاء مشفوعة بجدول الأعمال وأية مستندات أو أوراق ضرورية قد يرى سكرتير المجلس ضرورة تزويد العضو بها لإطلاعه عليها قبيل الضور للمشاركة برأيه في الاجتماع، تنتكون لديه الفكرة الكاملة عن الموضوع المطروح، وكما ذكرنا آنفاً فإن جميع أعضاء المجلس لديهم الحق في اقتراح ما عفى لهم من بود لإدراجها بجدول الأعمال بعد أخذ موافقة رئيس المجلس عليها. وقد نص على هذا الإلزام صراحة في ميثاق مجلس الإدارة، الفقرة (حاصساً): اجتماعات مجلس الإدارة وقراراته)، البند (٢)، النظام الأساسي للشركة المادة (٣١). (نظماً: يُرعى الإطلاع على المرفق (١)، من ميثاق نظام الحركة. ميثاق مجلس الإدارة)، والمرفق (٢٩) النظام الأساسي للشركة المادة (٣١).	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
	☀️☀️☀️			
المادة (١٤): اجتماعات المجلس	يعقد المجلس ستة اجتماعات - على الأقل- خلال السنة، ولا يجوز أن تقتضي ثلاثة أشهر دون عقد اجتماع، ولا يكون اجتماع المجلس صحيحاً إلا بحضور أغلبية الأعضاء على أن يكون من بينهم الرئيس أو نائب الرئيس. قام المجلس بعقد عدد (٦) اجتماعات خلال هذا العام، وهذا الفتر من الاجتماعات يُعْمَل الحد الأدنى المقرر بموجب القانون وميثاق المجلس (سنة اجتماعات على الأقل)، علماً بأن المجلس يعرض بالأنتقضي ثلاثة أشهر دون عقد اجتماع، وجميع هذه الاجتماعات ترأسها إما رئيس مجلس الإدارة أو نائب رئيس مجلس الإدارة في حالة غياب الرئيس لأي سبب من الأسباب، كما أن النصاب القانوني لعقد أي اجتماع قد توفر في جميع هذه الاجتماعات. وقد نص على هذا الإلزام صراحة في ميثاق مجلس الإدارة، الفقرة (خاصاً): اجتماعات مجلس الإدارة وقراراته)، البند (١)، والمادة (٣١) النظام الأساسي للشركة. (نظماً: يُرعى الإطلاع على المرفقين رقمي (١) و(٣٥)، من ميثاق نظام الحركة. ميثاق مجلس الإدارة)، وكتف الإفصاح عن عدد اجتماعات مجلس الإدارة)، والمرفق (٢٩) النظام الأساسي للشركة، المادة (٣١).	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
المادة (١٥): اجتماعات المجلس	والمضمو الغائب أن يتيب عنه كتابة أحد أعضاء المجلس لتمثيله في الضور والتصورت، على أنه لا يجوز أن يمثل العضو الواحد أكثر من عضو، وإذا تقيب عضو المجلس عن حضور ثلاثة اجتماعات متتالية، أو أربعة اجتماعات غير متتالية دون عذر يقبله المجلس أعتبر مستقياً.	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>

**شركة قطر السينيما وتوزيع الأفلام**  
**تقرير الحوكمة للعام ٢٠٢٣م.**


رقم المادة	رقم البند / مضمون البند	الالتزام	مدم الالتزام	لا يطبق
بيان الالتزام / أو تقرير مدم الالتزام	يقوم العضو المتقَّب عن حضور أي اجتماع من اجتماعات مجلس الإدارة عادة بتفويض غيره من الأعضاء كتابة لحضور الاجتماع والتصويت نيابة عنه، ويقوم رئيس المجلس والمستشار القانوني بالتحقق من عدم تمثيل عضو ما لأكثر من عضو متقَّب، كما يتم إثبات المتقَّبين والحاضرين بموجب تفويض في محضر الاجتماع.	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
المادة (١٤): اجتماعات المجلس	ويجوز نص قانون الشركات وميثاق وميثاق مجلس الإدارة، فإنَّ المجلس يدرك بأنَّ تقيب عضو المجلس عن حضور ثلاثة اجتماعات متتالية، أو أربعة اجتماعات غير متتالية دون عذر يقبله المجلس يعتبر مستقبلاً، ويجمد الله لم يحدث هذا الغياب غير المبرر الذي يستدعي إعتبار العضو مستقبلاً خلال هذه السنة.	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
بيان الالتزام / أو تقرير مدم الالتزام	وقد نص على هذا الالتزام صراحة في ميثاق مجلس الإدارة، الفقرة (خامساً): اجتماعات مجلس الإدارة وقدراته). البند (٨)، والمادة (٣١) النظام الأساسي للشركة. (نظماً: يُرجى الإطلاع على المرفقين (١) و (٣٥)، من ميثاق نظام الحوكمة. (ميثاق مجلس الإدارة)، وكشف الإفصاح عن اجتماعات مجلس الإدارة)، والمرفق (٢٩).	<input type="checkbox"/>	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
المادة (١٤): اجتماعات المجلس	ويجوز المشاركة في اجتماع المجلس بأي وسيلة مؤمنة من وسائل التقنية الحديثة المتعارف عليها، تمكن المشارك من الاستماع والمشاركة الفعالة في أعمال المجلس وإصدار القرارات.	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
بيان الالتزام / أو تقرير مدم الالتزام	بالرغم من أنَّ نظام حوكمة الشركات يبيح لإعضاء مجلس الإدارة المشاركة في اجتماع المجلس بأي وسيلة مؤمنة من وسائل التقنية الحديثة المتعارف عليها كالتلفزيون والمشاركة بالفيديو أو عبر وسائل التواصل الإلكتروني، كبرامج الإسكايب والواتس أب وغيرها، إلا أنَّ جميع اجتماعات المجلس التي تمت خلال هذا العام قد تمت إما بحضور العضو بشكل شخصي أو بواسطة تفويض مكتوب لأحد الأعضاء الحاضرين.	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
	وقد نص على هذا الالتزام صراحة في ميثاق مجلس الإدارة، الفقرة (خامساً): اجتماعات مجلس الإدارة وقدراته). البند (٩)، والمادة (٣١) النظام الأساسي للشركة. (نظماً: يُرجى الإطلاع على المرفق (١) من ميثاق نظام الحوكمة. (ميثاق مجلس الإدارة)، والمرفق (٢٩) النظام الأساسي للشركة المادة (٣١).	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
				
المادة (١٥): قرارات المجلس	بما لا يخالف أحكام القانون في هذا الشأن، تصدر قرارات المجلس بأغلبية أصوات الحاضرين والمثلين، وعند تساوي الأصوات يرجح الجانب الذي منه رئيس الاجتماع، ويحضر محضر لكل اجتماع، يحدد فيه أسماء الأعضاء الحاضرين والغائبين، ويبين ما دار بالاجتماع، ووقع من رئيس الاجتماع وأمين السر، والعضو الذي لم يوافق على أي قرار اتخذته المجلس أن يثبت اعتراضه في محضر الاجتماع.	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
بيان الالتزام / أو تقرير مدم الالتزام	يقوم سكرتير مجلس الإدارة وهو مستشار قانوني لديه خبرة واسعة في اجتماعات مجالس الإدارات، يقوم بتبسيط محاضر الاجتماعات وبيان تاريخ الاجتماع وساعة بدء الاجتماع وبيان الحاضرين من الأعضاء بأشخاصهم والحاضرين بموجب الوكالة والتمثيين من الأعضاء بدون عذر، كما يبيِّن جدول الأعمال وموعد كل معل لوقائع الاجتماع والمناقشات التي دارت بالاجتماع مع بيان اسم العضو الذي يتقدَّم بوجهة نظر مخالفة أو يحفظ على أي قرار (يعدم الموافقة عليه)، علماً بأنَّ المجلس أن يثبت اعتراضه في محضر الاجتماع.	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>



**شركة قطر للسينما وتوزيع الأفلام**  
**تقرير الحوكمة للعام ٢٠٢٣م**

رقم المادة	رقم البند / مضمون البند	الإلتزام	عدم الإلتزام	لا ينطبق
	التصويت وتبرير القرارات يتم بالإغلبية المطلقة، وعند تساوي الأصوات تُرجح الكفة التي يكون فيها رئيس المجلس. وقد نص على هذا الإلتزام صراحة في ميثاق مجلس الإدارة، الفقرة (خامساً) : اجتماعات مجلس الإدارة وقراراته)، البندين (١) و (١٠)، والنظام الأساسي للشركة المادة (٣١).	<input type="checkbox"/>	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
المادة (١٥): قرارات المجلس	ويجوز للمجلس، في حالة الضرورة ولدواعي الاستعجال، إصدار بعض قراراته بالتبرير بشرط موافقة جميع أعضائه كتابة على تلك القرارات، وعلى أن تعرض في الاجتماع التالي للمجلس، لتضمينها محضر اجتماعه.	<input type="checkbox"/>	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
بيان الإلتزام/ أو تبرير عدم الإلتزام	يصدر المجلس عادة قراراته في ذات اجتماع المجلس المنعقد، لكن في حالات الضرورة والاستعجال القصوي التي لا تشمل التأخير يتم أخذ رأي وموافقة جميع الأعضاء عبر الهاتف، وإذا حصل الإجماع، يتم صياغة القرار وتمثوره على الأعضاء لأخذ توقيعهم عليه قبل وضعه موضع التنفيذ، كما أنه يتم عرض القرار في أول اجتماع لمجلس الإدارة في تاريخ انعقاد القرار بالتبرير للمصادقة عليه، وخلال هذا العام لم يصدر قرار بالتبرير. وقد نص على هذا الإلتزام صراحة في ميثاق مجلس الإدارة، الفقرة (خامساً) : اجتماعات مجلس الإدارة وقراراته)، البند (٧)، والنظام الأساسي للشركة المادة (٣١). وفي اجتماع مجلس الإدارة رقم (٢٠٢٣/١)، المنعقد بتاريخ ١٦/فبراير/٢٠٢٣م، تم اعتماد قراراتين صدرتا بالتبرير هما قرار التبرير الصادر بإجماع رئيس وأعضاء المجلس في تاريخ ١٦/ديسمبر/٢٠٢٢م، بشأن تعيين السيد/ جمال الدين أمين البنا، كخبر مالي وإداري للشركة، إعتباراً من تاريخ ١/يناير/٢٠٢٣م، والقرار الثاني قرار التبرير الصادر بإجماع رئيس وأعضاء المجلس في تاريخ ٣١/ديسمبر/٢٠٢٢م، بشأن اعتماد أعمال الصيانة التي تمت بمبنى السينما الإداري. (أنشأ: يُرعى الإطّلاع على المرفق (١) من ميثاق نظام الحوكمة. ميثاق مجلس الإدارة)، والمرفق (٢٩) النظام الأساسي للشركة المادة (٣١)، والمرفق رقم (١٥)).	<input type="checkbox"/>	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
	يصدر المجلس قراراً بتسمية أمين سر المجلس، وتكون الأولوية للعاملين على شهادة جامعية في القانون أو المعاصية من جامعة معترف بها أو ما يعادلها، ولكن تكون له خبرة لا تقل عن ثلاث سنوات في تولي شؤون شركة مدرجة.	<input type="checkbox"/>	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
المادة (١٦): أمين السر	كُف مجلس الإدارة بموجب قرار صادر منه السيد المستشار القانوني للشركة لتولي مهام أمين السر وسكرتير مجلس الإدارة، وأمين السر هو رجل قانوني ويحمل شهادة الماجستير في القانون الخاص من جامعة معترف بها، ولديه خبرة لا تقل عن خمسة عشر سنة في مجال سكرتارية مجالس الإدارات، علماً بأن قرار تسمية أمين السر يتم تجديده سنوياً بموجب قرار يُتخذ في أول محضر لإجتماع المجلس بعد انعقاد التجمعية العمومية. وقد نص على هذا الإلتزام صراحة في ميثاق مجلس الإدارة، الفقرة (القسم الرابع: أمين سر المجلس، و سكرتير الشركة، مهامه واجباته)، الفقرة الثانية)، ومحضر اجتماع مجلس الإدارة رقم (٢٠٢٣/٧) المنعقد بتاريخ ٨/مارس/٢٠٢٣م.	<input type="checkbox"/>	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>

**شركة قطر السينيما وتوزيع الأفلام**  
**(تقرير الحوكمة للعام ٢٠٢٣م)**

رقم المادة	رقم البند / مضمون البند	الإلتزام	عدم الإلتزام	لا يطبق
	(أنشأ: يُرعى الإطلاع على المرفق (١)، من ميثاق نظام الحوكمة. (ميثاق مجلس الإدارة)، والمرفق رقم (٦١) محضر اجتماع مجلس الإدارة رقم (٢٠٢٣/٧م). والأمين السر بعد موافقة الرئيس الاستعانة بين يراه من العاملين بالشركة في أداء مهام عمله.	<input type="checkbox"/>	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
	يقوم أمين السر بالإستعانة بسكرتيرة تنفيذية بالشركة تتولى مهمة حفظ الأوراق والمستندات وتحتفظ بنسخ من محاضر الاجتماعات في الملفات المعدة لذلك، كما تحتفظ بنسخة من مرفقات جداول الأعمال في الملفات المخصصة لذلك، وغیرها من المهام الأخرى التي يستند لها سكرتير مجلس الإدارة. وقد نص على هذا الإلتزام صراحة في ميثاق مجلس الإدارة، الفقرة (التقسيم الرابع: أمين سر المجلس، و سكرتير الشركة، مهامه وواجباته)، الفقرة الثانية). (أنشأ: يُرعى الإطلاع على المرفق (١)، من ميثاق نظام الحوكمة. (ميثاق مجلس الإدارة).	<input type="checkbox"/>	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
				
	يقوم أمين السر بمعاونة الرئيس وكافة أعضاء المجلس فيما يقومون به من مهام، ويلتزم بتسيير كافة أعمال المجلس ومنها: (١) تحرير محاضر اجتماعات المجلس يحدد بها أسماء الأعضاء الحاضرين والغائبين، ويبين فيها ما دار بالاجتماع، وثبتت بها اعتراضات الأعضاء على أي قرار أصدره المجلس.	<input type="checkbox"/>	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
	يقوم أمين السر (سكرتير مجلس الإدارة) بضيء وتحرير محاضر اجتماعات المجلس، ميثاقها تاريخ الاجتماع وساعة الاجتماع، والحاضرين من الأعضاء بأشخاصهم والحاضرين بموجب وكالة أو تفويض مكتوب، ثم بيان المتغيين من الأعضاء بدون عذر، ويقوم أمين السر بإببات اعتراضات أي عضو لا يكون موافقاً على قرارها. وقد نص على هذا الإلتزام صراحة في ميثاق مجلس الإدارة، الفقرة (التقسيم الرابع: أمين سر المجلس، و سكرتير الشركة، مهامه وواجباته)، البندين (١١) و (٣). (أنشأ: يُرعى الإطلاع على المرفق (١)، من ميثاق نظام الحوكمة. (ميثاق مجلس الإدارة).	<input type="checkbox"/>	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
	يقوم أمين السر بقيد قرارات المجلس في السجل المعد لهذا الغرض حسب تاريخ إصدارها. وقد نص على هذا الإلتزام صراحة في ميثاق مجلس الإدارة، الفقرة (التقسيم الرابع: أمين سر المجلس، و سكرتير الشركة، مهامه وواجباته)، البند (٣). (أنشأ: يُرعى الإطلاع على المرفقين (١) و (٤١)، من ميثاق نظام الحوكمة. (ميثاق مجلس الإدارة)، وصورة من سجل قرارات المجلس.	<input type="checkbox"/>	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
	يقوم أمين السر بقيد قرارات المجلس التي يعقدها المجلس في السجل المعد لهذا الغرض مسلسلة ومرتببة وفقاً لتاريخ انعقادها موضعاً فيها: الأعضاء الحاضرين والغائبين، والقرارات التي اتخذها المجلس في الاجتماع، والاعتراضات إن وجدت.	<input type="checkbox"/>	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>

**شركة قطر للسينما وتوزيع الأفلام**  
**تقرير الحوكمة للعام ٢٠٢٣**

رقم المادة	رقم البند / مضمون البند	الإلتزام	عدم الإلتزام	لا يطبق
بيان الإلتزام/ أو تقرير عدم الإلتزام	يقوم أمين المجلس بقيد اجتماعات المجلس في السجل المدد لذلك متسلسلة ومرتبطة بحسب تواريخ انعقادها، موضعا فيها: الأعضاء الحاضرين والغائبين، والقرارات التي اتخذها المجلس في الاجتماع، والامتيازات إن وجدت. وقد نص على هذا الإلتزام صراحة في ميثاق مجلس الإدارة، الفقرة (التقسيم الرابع: أمين سر المجلس، و سكرتير الشركة، مهامه وواجباته)، البند (٧).	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
المادة (١٧): مهام وواجبات أمين السر	(ألفاً: يُرعى الإلتزام على المرفقين راعي (١) و(٢)، من ميثاق نظام الحوكمة. (ميثاق مجلس الإدارة)، و صورة من سجل قيد اجتماعات المجلس. (٤) حفظ محاضر اجتماعات المجلس وقراراته، وتقريره وكافة سجلات ومراسلات المجلس ومكاتبته في سجلات ورقية والإلكترونية.	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
بيان الإلتزام/ أو تقرير عدم الإلتزام	يقوم أمين السر مستعيناً بسكرتيرته بحفظ جميع محاضر اجتماعات المجلس وقراراته، وتقريره وكافة سجلات ومراسلات المجلس ومكاتبته في سجلات ورقية، كما توجد نسخة إلكترونية منها محفوظة في وسيلة تخزين مستقلة (Hard Disk). (ألفاً: يُرعى الإلتزام على المرفق (١)، من ميثاق نظام الحوكمة. (ميثاق مجلس الإدارة)، الفقرة (التقسيم الرابع: أمين سر المجلس، و سكرتير الشركة، مهامه وواجباته)، البند (٤).	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
المادة (١٧): مهام وواجبات أمين السر	(٥) إرسال الدعوة لأعضاء المجلس، والمشاركين-إن وجدوا- مرفقا بها جدول الأعمال قبل التاريخ المحدد لانعقاد الاجتماع بأسبوعين على الأقل، واستلام طلبات الأعضاء بإضافة بند أو أكثر إلى جدول الأعمال وإليات تقديمها.	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
بيان الإلتزام/ أو تقرير عدم الإلتزام	يقوم أمين السر بإعداد جدول الأعمال بناء على توجيهات رئيس المجلس، ومن ثم يقوم بتوجيه الدعوة لأعضاء المجلس قبل أسبوع على الأقل من موعد انعقاد الاجتماع مرفقا به جدول الأعمال وأية مستندات أو وثائق مطلوب إرفاقها لتمكين الأعضاء من الإطلاع بالموضوع المراد طرحه ومناقشته في الاجتماع المعني، أما إذا كانت هناك أية بود جديدة مقترحة من قبل أي من الأعضاء فيتم أخذ موافقة رئيس المجلس عليها ومن ثم تدج ضمن جدول الأعمال. وقد نص على هذا الإلتزام صراحة في ميثاق مجلس الإدارة، الفقرة (التقسيم الرابع: أمين سر المجلس، و سكرتير الشركة، مهامه وواجباته)، البند (٥). (ألفاً: يُرعى الإلتزام على المرفق (١)، من ميثاق نظام الحوكمة. (ميثاق مجلس الإدارة).	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
المادة (١٧): مهام وواجبات أمين السر	(٦) التنسيق الكامل بين الرئيس وأعضاء المجلس، وبين الأعضاء فيما بينهم، وبين المجلس والجهات المعنية وأصحاب المصالح بما فهم المساهمين والإدارة والموظفين.	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
بيان الإلتزام/ أو تقرير عدم الإلتزام	يقوم أمين السر (سكرتير المجلس) بالتنسيق الكامل بين رئيس مجلس الإدارة وأعضاء المجلس وبين الأعضاء فيما بينهم، وذلك من ناحية التنسيق للتحقق من أن موعد الاجتماع المُعد مناسب لطروف كل منهم، ولتزويد الأعضاء بأية بيانات أو معلومات يربطها بضرورة مساعدتهم في أخذ فكرة متكاملة عن المواضيع المدرجة بجدول الأعمال، فضلا عن ذلك كله، فإن أمين السريقوم بالتنسيق بين المجلس وأصحاب المصالح وبقية المساهمين والإدارة والموظفين.	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>

**شركة قطر للمسئمة وتوزيع الأفلام**  
**(تقرير الحوكمة للعام ٢٠٢٣م)**

رقم المادة	رقم البند / مضمون البند	الإلتزام	عدم الإلتزام	لا يطبق
	وقد نص على هذا الإلتزام صراحة في ميثاق مجلس الإدارة، الفقرة (التقسيم الرابع: أمين سر المجلس، و سكرتير الشركة، مهامه وواجباته)، البند (٦)، كما نص عليه صراحة أيضاً في سياسة أصحاب المصالح الأخرين، بالمادة (٨) منه. (تلفاً: يُرجى الإطلاع على المرفقين (١) و (١٦)، من ميثاق نظام الحوكمة. (ميثاق مجلس الإدارة)، وسياسة أصحاب المصالح الأخرين).	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
	(٧) تمكن الرئيس والأعضاء من الوصول السريع إلى جميع وثائق ومستندات الشركة، وكذلك المعلومات والبيانات الخاصة بها.	<input type="checkbox"/>	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
	من الأدوار الرئيسية لأمين السر (سكرتير المجلس) هو تمكن رئيس مجلس الإدارة والأعضاء من الوصول لأية معلومات أو بيانات مطلوبة من قبلهم، سواء تعلقت بمحاول الأعمال المطروحة لهم، أو أية بيانات خاصة بالعضو ذاته، أو أية وثائق أو معلومات أو بيانات من المعلومات المتعلقة بالشركة و أنشطتها والسماح بتداولها. وقد نص على هذا الإلتزام صراحة في ميثاق مجلس الإدارة، الفقرة (التقسيم الرابع: أمين سر المجلس، و سكرتير الشركة، مهامه وواجباته)، البند (٧). (تلفاً: يُرجى الإطلاع على المرفق (١)، من ميثاق نظام الحوكمة. (ميثاق مجلس الإدارة).	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
	(٨) حفظ أقرارات أعضاء المجلس بعدم الجمع بين المناصب المحظور عليهم الجمع بينها وفقاً للقانون وأحكام هذا النظام.	<input type="checkbox"/>	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
	يقوم أمين السر بحفظ أقرارات أعضاء المجلس بعدم الجمع بين المناصب المحظور عليهم الجمع بينها وفقاً للقانون وأحكام هذا النظام. وقد نص على هذا الإلتزام صراحة في ميثاق مجلس الإدارة، الفقرة (التقسيم الرابع: أمين سر المجلس، و سكرتير الشركة، مهامه وواجباته)، البند (٨). (تلفاً: يُرجى الإطلاع على المرفقين (١) و (٣١)، من ميثاق نظام الحوكمة. (ميثاق مجلس الإدارة)، ونموذج أقرارات أعضاء مجلس الإدارة.	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
	يسهل المجلس فور انتخابه وفي أول اجتماع له ثلاث لجان على الأقل هي كالتالي: أولاً: لجنة الترشحات: برئاسة أحد أعضاء المجلس وعضوية اثنين على الأقل، ويراعى في اختيار أعضاء اللجنة تو أفر اللجنة اللازمة لممارسة اختصاصاتها التي تتمثل على الأقل في الآتي:	<input type="checkbox"/>	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
	قام المجلس فور انتهاء الجمعية العمومية في يوم ٨/مارس/٢٠٢٢م، بعقد اجتماع مجلس الإدارة رقم (٢٢٢/٢٠٢٢م)، وقام بتشكيل لجانته من بينها اللجان الثلاثة المطلوبة وفقاً لنظام الحوكمة، حيث قام بتشكيل لجنة الترشحات، وهي برئاسة عضو من أعضاء المجلس وعضوية اثنين آخرين هما أيضاً من أعضاء المجلس، وجميع الأعضاء يتمتعون بالخبرة اللازمة التي تمكنهم من تادية المهام المطلوبة بهم.	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
	ومما يجدر ذكره أن مجلس الإدارة قد عقد اجتماعه رقم (٢٢٢/٦) المنعقد بتاريخ ٢٨/نوفمبر/٢٠٢٢م، وأصدر قراره بدمج لعتي الترشحات والمكافآت في لجنة	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>





**شركة قطر للسينما وتوزيع الأفلام**  
**(تقرير الحوكمة للعام ٢٠٢٣م)**

رقم المادة	رقم البند / مضمون البند	الإلتزام	عدم الإلتزام	لا ينطبق
	واحدة باسم "لجنة الترشيحات والتكافآت" (أنظافاً: يُرعى الإطلاح على المرفق (٣٣)، من ميثاق نظام الحوكمة. (تمكامل لجان المجلس)، والمرفق (١٦) إجتماع مجلس الإدارة رقم (٢٠٢٣/٦)، والمرفق رقم (١٤) محضر اجتماع مجلس الإدارة رقم (٢٠٢٣/٦).	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input checked="" type="checkbox"/>
لمادة (١٨): لجان المجلس	(١) وضع أسس ومعايير عامة تستعين بها الجمعية العامة في انتخاب الأصالح من بين المرشحين لعضوية المجلس. من المهام الرئيسية للجنة الترشيحات ووضع الأسس والمعايير اللازمة لإنتخاب أعضاء مجلس الإدارة، وهذا الأمر منصوص عليه صراحة في إجراءات لجنة الترشيحات، المادة (٤)، الفقرتين (١) و (٢)، كما أن مجلس الإدارة قد قام بوضع سياسة مكتوبة تتضمن أسس ومعايير إنتخاب أعضاء مجلس الإدارة. وقد عقدت لجنة الترشيحات إجتماعها رقم (٢٠٢٣/١) في يوم ١/ديسمبر/٢٠٢٢م، وقامت بتحديد الشروط الواجب توافرها في المرشح لعضوية مجلس الإدارة، حيث أن الجمعية العامة قد أنعد إجتماعها في تاريخ ١/مارس/٢٠٢٣م، وتم إنتخاب مجلس الإدارة الجديد. (أنظافاً: يُرعى الإطلاح على المرفقين رقمي (١٥) و(١٨)، من ميثاق نظام الحوكمة. (إجراءات لجنة الترشيحات وأسس ومعايير اختيار أعضاء مجلس الإدارة)، والمرفق (١٥) محضر اجتماع الجمعية العامة المنعقد بتاريخ ١/مارس/٢٠٢٣م.	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input checked="" type="checkbox"/>
لمادة (١٨): لجان المجلس	(٢) ترشيح من تراه مناسباً لعضوية المجلس حال خلو أي من مقاعد.	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input checked="" type="checkbox"/>
بيان الإلتزام، أو تقرير عدم الإلتزام	تقوم لجنة الترشيحات وفقاً للالتحجها والإجراءات التي تحكمها بترشيح من تراه مناسباً لشغل منصب عضو مجلس الإدارة من تنطبق عليهم الشروط المحددة في العضو، وذلك في دورات إنتخاب أعضاء المجلس وفي حالة خلو منصب أي من الأعضاء أثناء دورة المجلس. وقد نص صراحة على ذلك في إجراءات لجنة الترشيحات، المادة (٤) الفقرة (٣). (أنظافاً: يُرعى الإطلاح على المرفق رقم (١٥)، من ميثاق نظام الحوكمة. (إجراءات لجنة الترشيحات).	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input checked="" type="checkbox"/>
لمادة (١٨): لجان المجلس	(٣) وضع مشروع خطة التعاقب على إدارة الشركة لضمان سرعة تعيين البديل المناسب لشغل الوظائف الشاغرة بالشركة.	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input checked="" type="checkbox"/>
بيان الإلتزام، أو تقرير عدم الإلتزام	من ضمن مهام لجنة الترشيحات الرئيسية وضع مشروع خطة التعاقب على إدارة الشركة لضمان سرعة تعيين البديل المناسب لشغل الوظائف الشاغرة بالشركة، وقد نصت اللائحة على ذلك في المادة (٤) الفقرة (٤)، علماً بأن الشركة قد وضعت أيضاً سياسة مكتوبة لخطة التعاقب. (أنظافاً: يُرعى الإطلاح على المرفقين رقمي (١١) و(١٥)، من ميثاق نظام الحوكمة. (إجراءات لجنة الترشيحات وسياسة خطة التعاقب للشركة).	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input checked="" type="checkbox"/>



**شركة قطر للسينما وتوزيع الأفلام.**  
**تقرير الحوكمة للعام ٢٠٢٣ م.**

رقم المادة	رقم البند / مضمون البند	الالتزام	مدم الالتزام	لا يطبق
المادة (١٨): لجان المجلس	(٤) ترشيح من تراه مناسباً لشغل أي من وظائف الإدارة التنفيذية العليا.	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
بيان الالتزام/ أو تعبير مدم الالتزام	تقوم لجنة الترشيحات بترشيح من تراه مناسباً لأي من وظائف الإدارة التنفيذية العليا. كما تقوم بمراجعة شروط الوظيفة المطلوبة والتحقق من استيفاء المتقدم لهذه الشروط وذلك قبل رفع الأمر لمجلس الإدارة لأخذ القرار بشأنها، وقد نص على ذلك صراحة في إجراءات لجنة الترشيحات، المادة (٤) الفقرة (٥). (نظماً: يُرجى الإطلاع على المرفق رقم (١٥)، من ميثاق نظام الحوكمة. (إجراءات لجنة الترشيحات).			
المادة (١٨): لجان المجلس	(٥) تلقي طلبات الترشح لعضوية المجلس.	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
بيان الالتزام/ أو تعبير مدم الالتزام	تقوم لجنة الترشيحات عادة بعد الإعلان عن موعد انتخابات أعضاء مجلس الإدارة ووعود من يأس في نفسه الكفاءة للتقدم بطلبه للجنة، تقوم اللجنة بتلقي الطلبات من المتقدمين مرفقاً بها المستندات المطلوبة، وقد نص على ذلك الالتزام صراحة في إجراءات لجنة الترشيحات، المادة (٤) الفقرة (١). (نظماً: يُرجى الإطلاع على المرفق رقم (١٥)، من ميثاق نظام الحوكمة. (إجراءات لجنة الترشيحات).			
المادة (١٨): لجان المجلس	(٦) رفع قائمة المرشحين لعضوية المجلس إلى المجلس مضمّنة توصياتها في هذا الشأن، على أن تُرسل نسخة منها إلى الهيئة.	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
بيان الالتزام/ أو تعبير مدم الالتزام	بعد استلام لجنة الترشيحات لطلبات المتقدمين لعضوية المجلس، تقوم اللجنة بالتحقق من استيفاء المتقدمين للشروط المطلوبة، ومن ثمّ تستعد اللجنة المتقدمين الذين لم يستوفوا الشروط، ومن ثمّ تُعد قائمة بجميع المرشحين ترقيتها لمجلس الإدارة، مبيّنة في توصياتها المتقدمين الذين ترشحهم وأسباب ذلك الترشيح، كما تبين لهم المتقدمين الذين لم يستوفوا الشروط المطلوبة ووجه النقص، وذلك حتى يقف المجلس على كافة التفاصيل، وقبول ذلك كله، تقوم اللجنة بإرسال نسخة من تلك القائمة للهيئة، وقد نص على ذلك الالتزام صراحة في إجراءات لجنة الترشيحات، المادة (٤) الفقرة (٧). (نظماً: يُرجى الإطلاع على المرفق رقم (١٥)، من ميثاق نظام الحوكمة. (إجراءات لجنة الترشيحات).			
المادة (١٨): لجان المجلس	(٧) رفع تقرير سنوي إلى المجلس يتضمن تحليلاً شاملاً لأداء المجلس محمداً تقاط القوة والضعف واقتراحها في هذا الشأن.	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
بيان الالتزام/ أو تعبير مدم الالتزام	من ضمن مهام لجنة الترشيحات القيام بتقييم أداء المجلس ورفع تقرير سنوي بذلك للمجلس، وذلك حتى يتسنى للمجلس معرفة نقاط القوة والضعف في المجلس ولجانه، ومن ثمّ اتخاذ القرار المناسب لتصحيح المسار أو بإعادة تشكيل اللجان بما يتجاوز تقاط الضعف التي تبينها اللجنة، وقد نص على ذلك الالتزام صراحة في إجراءات لجنة الترشيحات، المادة (٤) الفقرة (٧). بالإضافة إلى أنّ المجلس قدّم سياسة مكتوبة لتقييم أداء المجلس، مشفوعة بنماذج معتمدة من المجلس للتقييم.			



**شركة قطر للسينما وتوزيع الأفلام**  
**تقرير المحكمة للعام ٢٠٢٣م.**

رقم المادة	رقم البند / مضمون البند	الإنتزام	عدم الإنتزام	لا ينطبق
	(أنشأ: يُرعى الإطلاع على المرفقين رقمي (١٥) و (٢٤)، من ميثاق نظام الحوكمة. (إجراءات لجنة الترشيحات وسياسة التقييم السنوي لإداه المجلس).	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
لمادة (١٨): لجان المجلس	ثالثاً: لجنة المكافآت: برئاسة أحد أعضاء المجلس وعضوية اثنين على الأقل، ويراعى في اختيار أعضاء اللجنة توأفر الخبرة اللازمة لممارسة اختصاصاتها التي تتمثل على الأتي: قام المجلس فور إنتهاء الجمعية العمومية في يوم ٨/مارس/٢٠٢٣م، بعقد إجتماع مجلس الإدارة رقم (٢٠٢٣/٧)، وقام بتشكيل لجانها من بينها اللجان الثلاثة المطلوبة وفقاً لنظام الحوكمة، حيث قام بتشكيل لجنة المكافآت، وهي برئاسة عضو من أعضاء المجلس وعضوية اثنين آخرين هما أيضاً من أعضاء المجلس، وجميع الأعضاء يتمتعون بالخبرة اللازمة التي تمكنهم من تأدية المهام المطلوبة بهم. ومما يجدر ذكره أن مجلس الإدارة قد عقد إجتماع رقم (٢٠٢٣/٦) المنعقد بتاريخ ٨/نوفمبر/٢٠٢٣م، وأصدر قراره بدمج لجنتي الترشيحات والمكافآت في لجنة واحدة باسم "لجنة الترشيحات والمكافآت" (أنشأ: يُرعى الإطلاع على المرفق (٣٣)، من ميثاق نظام الحوكمة. (تشكيل لجان المجلس)، والمرفق (١٦) محضر إجتماع مجلس الإدارة رقم (٢٠٢٣/٧)، والمرفق رقم (١٤) محضر إجتماع مجلس الإدارة رقم (٢٠٢٣/٦).	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
بيان الإنتزام/ أو تقرير عدم الإنتزام				
لمادة (١٨): لجان المجلس	(١) تحديد السياسة العامة لتبع المكافآت في الشركة سنوياً، بما فيها طريقة تحديد مكافآت رئيس وأعضاء المجلس، وقد تم دراسة السياسة ومناقشتها من قبل المجلس ورفع المجلس توصيته بعرضها على الجمعية العامة لمناقشتها والمصادقة عليها ووضعها موضع التنفيذ، وقد عرضت هذه السياسة في إجتماع الجمعية العامة الذي انعقد في يوم ٨/أبريل/٢٠١٧م، حيث تمت الإجازة والمصادقة على السياسة. علا بأن إجراءات لجنة المكافآت قد تضمنت نصوص صريحة، المادة (٤) النقرة (٧)، معمول بها طيلة السنوات السابقة تقضي بتحديد مكافآت رئيس وأعضاء المجلس، على ألا تزيد المكافأة السنوية للمجلس على (٥%) من الربح الصافي للشركة بعد خصم الاحتياطات والاستقطاعات القانونية وتوزيع الأرباح النقدية والمغنية على المساهمين. والجدير بالذكر أن مُدير إدارة الحوكمة والإفصاح بتاريخ ١١/٢٣/٢٠٢٣م، تحت الرقم (٢٠٢٣/٧/ح١)، قد وجه تعميماً لجميع المدققين الخارجيين المُستقلين والشركات المدرجة في السوق الرئيسية، بشأن طريقة تحديد مكافآت رئيس وأعضاء مجلس إدارة الشركات المدرجة في بورصة قطر، وقد إنضمت الشركة بالتعميم المُشار إليه، كما قامت بإسترداد المبالغ التي سبق صرفها خلال هذا العام لرئيس وأعضاء المجلس كدلائل حضور إجتماعات المجلس بموجب قرار المجلس في إجتماعه رقم (٢٠٢٣/٧م). كما سبق البيان في موضع سابق من هذا التقرير.	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
بيان الإنتزام/ أو تقرير عدم الإنتزام				

**شركة قطر للسينما وتوزيع الأفلام**  
**(تقرير الحوكمة للعام ٢٠٢٣م)**

رقم المادة	رقم البند / مضمون البند	الإلتزام	عدم الإلتزام	لا ينطبق
بيان الإلتزام / أو تقرير عدم الإلتزام	(أنظف: يُرعى الإطلاع على المرفقين رقمي (١٦) و(٤٤)، من ميثاق نظام الحوكمة. (إجراءات لجنة المكافآت وسياسة منح المكافآت لرئيس وأعضاء مجلس الإدارة، ومحضر اجتماع الجمعية العامة الذي انعقد في يوم ٨/أبريل/٢٠١٨م)، والمرفق (٦٤) محضر اجتماع مجلس الإدارة رقم (٢٠٢٣/١٦).	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
لمادة (١٨): لجان المجلس	(٧) تحديد أسس منح البدلات والعوافز بالشركة ومنها إصدار أسهم تحفيز للعاملين بها.	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
بيان الإلتزام / أو تقرير عدم الإلتزام	تنص لائحة لجنة المكافآت بالشركة صراحة في المادة (٤) المفقدة (٨) ضمن نطاق مهام اللجنة بيان أسس منح البدلات والعوافز بالشركة ومنها إصدار أسهم تحفيز للعاملين بها، كما حدد المادة (٧) من لائحة لجنة المكافآت الأساس التي في ضوئها تُمنح المكافآت لأعضاء المجلس ولوظفي الشركة. (أنظف: يُرعى الإطلاع على المرفق رقم (١٦)، من ميثاق نظام الحوكمة. (إجراءات لجنة المكافآت).	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
لمادة (١٨): لجان المجلس	ثالثاً: لجنة التدقيق: برئاسة أحد أعضاء المجلس المستقلين وعضوية اثنين على الأقل، ويراعى في اختيار أعضاء اللجنة أن يكون أغلبيتهم مستقلين، وألا يكون قد سبق لأي منهم تدقيق حسابات الشركة خلال السنتين السابقتين على الترشح لعضوية اللجنة بطرق مباشر أو غير مباشر، وأن تتوافر فهم الخبرة اللازمة لممارسة اختصاصات اللجنة التي تتمثل على الأقل - في الآتي:	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
بيان الإلتزام / أو تقرير عدم الإلتزام	قام المجلس فور إنهاء اجتماع الجمعية العامة في يوم ٨/مارس/٢٠٢٢م، بعقد اجتماع مجلس الإدارة رقم (٢٠٢٣/٢)م، وقام بتشكيل لجانه من بينها اللجان الثلاثة المطلوبة وفقاً لنظام الحوكمة، حيث قام بتشكيل لجنة التدقيق، وهي برئاسة عضو مستقل من أعضاء المجلس (السيد/ عبدالرحمن عبدالعزيز عبدالرحمن الدرويش) وعضوية ثلاثة أعضاء آخرين هما أيضاً من أعضاء المجلس.	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
لمادة (١٨): لجان المجلس	علماً بأن جميع الأعضاء يتمتعون بالخبرة اللازمة التي تمكنهم من تادية المهام المولولة بهم، وتؤكد الشركة بأنه لم يسبق لأي من أعضاء لجنة التدقيق القيام بتدقيق حسابات الشركة خلال السنتين السابقتين على الترشح لعضوية اللجنة بطرق مباشر أو غير مباشر. (أنظف: يُرعى الإطلاع على المرفق (٢٣)، من ميثاق نظام الحوكمة. (تشكيل لجان المجلس)، والمرفق (٦٧) محضر اجتماع مجلس الإدارة رقم (٢٠٢٣/٧)م.	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
بيان الإلتزام / أو تقرير عدم الإلتزام	(١) إعداد مفتاح بنظام الرقابة الداخلية للشركة فور تشكيل اللجنة وعرضه على المجلس، والقيام بمراجعات دورية كلما تطلب الأمر.	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
لمادة (١٨): لجان المجلس	تمتلك الشركة حالياً لائحة للرقابة الداخلية يقوم المدقق الداخلي بالتدقيق على كافة إدارات الشركة وأقسامها ووحداتها وأنشطتها وفقاً لهذه اللائحة. ولزبد من التطوير لنظم الرقابة الداخلية تعمل الشركة حالياً لتطوير لائحة الرقابة الداخلية بشكل أكثر تطوراً للرقابة الداخلية يستند إلى المخاطر حيث يتم حالياً إعداد سياسة حديثة للتدقيق الداخلي المستند للمخاطر وكافة السياسات والإجراءات الخاصة بالإجراءات الأخرى وبالشركة ككل، علماً بأنه قد تم إعداد سياسة جديدة	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>





**شركة قطر للسينما وتوزيع الأفلام**  
**(تقرير الحوكمة للعام ٢٠٢٣م)**

لا ينطبق	مدم الإلتزام	الإلتزام	رقم البند / مضمون البند	رقم المادة
			للتدقيق الداخلي وقد تم اعتمادها من مجلس الإدارة. حيث تم الإنهاء من إعداد اللوائح والسياسات والإجراءات اللازمة لإدارة الرقابة الداخلية، وقد تم مناقشتها واعتمادها في اجتماع مجلس الإدارة رقم (٢٠٢٧/٥م) المت عقد بتاريخ ٢٠/٢٧/٢٠٢٣م، وتم وضعه موضع التنفيذ. (أنظفأ: يُرجى الإطلاع على المرفق (٧) و (٥٥)، من ميثاق نظام الحوكمة. (سياسات وإجراءات نظام الرقابة الداخلية للشركة، والإطار العام لإدارة المخاطر)، والمرفق رقم (١٠) محضر اجتماع مجلس الإدارة).	
<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input checked="" type="checkbox"/>	(٦) وضع أسس التعاقد مع المدققين الخارجيين وترشيحهم، وضمان استقلالهم في أداء عملهم.	المادة (١٨): لجان المجلس
			تحدد إجراءات لجنة التدقيق من ضمن المهام السنوية للجنة التدقيق وضع الأسس للتعاقد مع المدققين الخارجيين، وذلك بحسب ما هو منصوص عليه في المادة (٤) الفقرة (٧)، حيث تقوم اللجنة سنوياً قبل موعد انعقاد اجتماع الجمعية العامة) بتقديم ترشيحاتها لكتاب التدقيق الخارجي للمجلس والذي بدوره يقوم برفع توصيته بناءً على ذلك للجمعية العامة، علماً بأن مجلس الإدارة قد أعد سياسة مكتوبة تنظم كيفية ترشيح واختيار المدقق الخارجي. (أنظفأ: يُرجى الإطلاع على المرفقين رقمي (١٤) و (٢١)، من ميثاق نظام الحوكمة (سياسات وإجراءات لجنة التدقيق وسياسة ترشيح المدقق الخارجي للشركة).	بيان الإلتزام/ أو تقرير مدم الإلتزام
<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input checked="" type="checkbox"/>	(٣) الإشراف على أعمال الرقابة الداخلية بالشركة، ومتابعة أعمال مراقب الحسابات، والتسيق بينهما، وذلك بحسب ما هو منصوص عليه في المادة (٤) الفقرة (٣) من اللائحة، علماً بأن لجنة التدقيق تشرف فعلياً على أعمال إدارة الرقابة الداخلية حيث تتلقى تقريرها الدوري (كل ثلاثة أشهر) وتقوم إما بدراسته ومناقشته أو رفعها مباشرة للمجلس لمناقشته، فضلاً عن ذلك فإن لجنة التدقيق تشرف أيضاً على عملية إعداد التقارير المالية والتحقق من مطابقتها لمعايير المحاسبة والتدقيق الدولية ومتطلباتها، والتحقق من إشتمال تقرير مراقب الحسابات على إشارة صريحة عما إذا كان قد حصل على كل المعلومات الضرورية، ومدى التزام الشركة بالمعايير الدولية (IFRS/IAS)، وما إذا كان التدقيق قد أُجري وفقاً لمعايير التدقيق الدولية (ISA) أم لا.	المادة (١٨): لجان المجلس
			تحدد إجراءات لجنة التدقيق من ضمن المهام السنوية للجنة التدقيق الإشراف على أعمال الرقابة الداخلية بالشركة، ومتابعة أعمال مراقب الحسابات، والتسيق بينهما، وذلك بحسب ما هو منصوص عليه في المادة (٤) الفقرة (٣) من اللائحة، علماً بأن لجنة التدقيق تشرف فعلياً على أعمال إدارة الرقابة الداخلية حيث تتلقى تقريرها الدوري (كل ثلاثة أشهر) وتقوم إما بدراسته ومناقشته أو رفعها مباشرة للمجلس لمناقشته، فضلاً عن ذلك فإن لجنة التدقيق تشرف أيضاً على عملية إعداد التقارير المالية والتحقق من مطابقتها لمعايير المحاسبة والتدقيق الدولية ومتطلباتها، والتحقق من إشتمال تقرير مراقب الحسابات على إشارة صريحة عما إذا كان قد حصل على كل المعلومات الضرورية من عدمه. أنظفأ: يُرجى الإطلاع على المرفق (١٤)، من ميثاق نظام الحوكمة. (سياسات وإجراءات لجنة التدقيق).	بيان الإلتزام/ أو تقرير مدم الإلتزام



**شركة قطر للسينما وتوزيع الأفلام**  
**(تقرير الحوكمة للعام ٢٠٢٣م)**

رقم المادة	رقم البند / مضمون البند	الإلتزام	عدم الإلتزام	لا ينطبق
المادة (١٨) : لجان المجلس	(٤) الإشراف على دقة وصحة البيانات المالية والتقرير السنوية والنصف سنوية والربحية ومراجعتها.	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
بيان الإلتزام / أو تقرير عدم الإلتزام	تتحقق لجنة التدقيق من دقة وصحة البيانات المالية والتقرير السنوية والنصف سنوية والربحية، كما أنها تقوم بمراجعتها ومناقشتها قبل رفعها لمجلس الإدارة للاجازة، وهذا الإلتزام صريح اللجنة مُبين في إجراءات لجنة التدقيق المادة (٤) الفقرة (٤). نُظماً: يُرجى الإطلاع على المرفق (١٤)، من ميثاق نظام الحوكمة. (سياسات وإجراءات لجنة التدقيق).			
المادة (١٨) : لجان المجلس	(٥) دراسة ومراجعة تقارير وملاحظات من أقب الحسابات على القوائم المالية للشركة ومتابعة ما تمّ بشأنها.	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
بيان الإلتزام / أو تقرير عدم الإلتزام	تقوم لجنة التدقيق بصفة دورية بمراجعة تقارير من أقب الحسابات قبل عرضها على مجلس الإدارة، كما تقوم بمناقشة من أقب الحسابات في ملاحظاته على القوائم المالية للشركة، وهذا يقع من ضمن أعمال اللجنة التي ورد بيانه في لائحة لجنة التدقيق (٥) الفقرة (٥). نُظماً: يُرجى الإطلاع على المرفق (١٤)، من ميثاق نظام الحوكمة. (سياسات وإجراءات لجنة التدقيق).			
المادة (١٨) : لجان المجلس	(٦) تحري الدقة فيما تعرضه الشركة على الجمعية العامة، وما تفصح عنه من أرقام وبيانات وتقرير مالية ومراجعة تلك الأرقام والبيانات والتقرير.	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
بيان الإلتزام / أو تقرير عدم الإلتزام	تعرض لجنة التدقيق كل العرص على أن تكون البيانات المالية والتقرير المالية الموضح عنها سواء للجمعية العامة العادية أو للجهات الرسمية هي معلومات دقيقة وتطابق الواقع، حيثُ أن اللجنة تقوم بمراجعة تلك الأرقام والبيانات وتتأكد من صحتها، وهذا يقع من ضمن أعمال اللجنة التي ورد بيانه في لائحة لجنة التدقيق المادة (٤) الفقرة (٦). نُظماً: يُرجى الإطلاع على المرفق (١٤)، من ميثاق نظام الحوكمة. (سياسات وإجراءات لجنة التدقيق).			
المادة (١٨) : لجان المجلس	(٧) التنسيق بين المجلس، والإدارة التنفيذية العليا، والرقابة الداخلية بالشركة.	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
بيان الإلتزام / أو تقرير عدم الإلتزام	تقوم لجنة التدقيق بدورها التنسيقي بين مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية العليا، بجانب قيامها بدورها الرقابي في الرقابة الداخلية للشركة، وهذا يقع أيضاً من ضمن أعمال اللجنة التي ورد بيانه في لائحة لجنة التدقيق المادة (٤) الفقرة (٧). نُظماً: يُرجى الإطلاع على المرفق (١٤)، من ميثاق نظام الحوكمة. (سياسات وإجراءات لجنة التدقيق).			

**شركة قطر السينيما وتوزيع الأفلام**  
**تقرير الحوكمة للعام ٢٠٢٣ م.**

رقم المادة	رقم البند / مضمون البند	الالتزام	عدم الالتزام	لا يطبق
المادة (١٨): لجان المجلس	(٨) مراجعة أنظمة الرقابة المالية والداخليّة وإدارة المخاطر.	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
بيان الالتزام/ أو تقرير عدم الالتزام	كما أسلفنا فإن لجنة التدقيق هي من طالبت المجلس بضرورة تكليف مكتب مُتخصص لإعداد سياسات وإجراءات إدارتي التدقيق الداخلي وإدارة المخاطر، وبالفعل فقد تمّ تكليف الخبير/ الهادي هباني، والذي قام بإعداد وصياغة السياسات والإجراءات الخاصة بالإدارتين المذكورتين، حيث تمت مناقشة هذه السياسات على مستوى مجلس الإدارة، وتمت إجازتهما واعتمادهما ووضعهما موضع التنفيذ، وذلك بموجب القرار الصادر في اجتماع المجلس رقم (٢٠٢٢/٥) والذي انعقد في يوم ٣٠/مايو/٢٠٢٢ م، وفيه تمّ إجازة واعتماد سياسة وإجراءات التدقيق الداخلي، ومجلس اجتماع مجلس الإدارة رقم (٢٠٢٢/٦)، المنعقد بتاريخ ١٦/أغسطس/٢٠٢٢ م، وفيه تمّ إجازة واعتماد سياسة إدارة المخاطر واعتماد خطة الطوارئ وسياسة الإستمرارية للشركة.			
المادة (١٨): لجان المجلس	(٩) إجراء التحقيقات الخاصة بمسائل الرقابة المالية بتكليف من المجلس.	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
بيان الالتزام/ أو تقرير عدم الالتزام	التدقيق بمراجعة هذه الأنظمة وتطويرها كلما اقتضت الضرورة ذلك. علماً بأن مجلس الإدارة في اجتماعه رقم (٢٠٢٢/١) بتاريخ ٢٤/يناير/٢٠٢٢ م قد اعتمد الإطار العام لإدارة المخاطر، والتي يتضمن تطوير لائحة الرقابة الداخلية العالية بحيث تتحول للدليل متكامل مستعدت للتدقيق الداخلي القائم على المخاطر. لنظماً: يُرجى الإطلاع على المرفق (١٤) و(٥) و(٥٥) من ميثاق نظام الحوكمة. (سياسات وإجراءات لجنة التدقيق، الإطار العام لإدارة المخاطر، والمخاص)، والرفقين (٥٧) و(٦٠) محضري اجتماع مجلس الإدارة بالإعتماد لسياسة التدقيق الداخلي، وإدارة المخاطر وخطة الطوارئ).			
المادة (١٨): لجان المجلس	(١٠) التنسيق بين وحدة التدقيق الداخلي بالشركة ومراقب الحسابات.	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
بيان الالتزام/ أو تقرير عدم الالتزام	يقع من ضمن واجبات لجنة التدقيق القيام بإجراء التحقيقات الخاصة بمسائل الرقابة المالية وذلك بناءً على تكليف من مجلس الإدارة، ورغم أنّ هذا الواجب قد ورد صراحة في نص المادة (٤) الفقرة (٩)، إلّا أنّ مجلس الإدارة لم يُكلف اللجنة بإجراء أي تحقيق حتى تاريخه. لنظماً: يُرجى الإطلاع على المرفق (١٤) من ميثاق نظام الحوكمة. (سياسات وإجراءات لجنة التدقيق).			
بيان الالتزام/ أو تقرير عدم الالتزام	أيضاً من واجبات اللجنة الأصلية القيام بالتنسيق بين إدارة الرقابة الداخلية (وحدة التدقيق الداخلي) ومراقب الحسابات الخارجي، والتيسير على مراقب الحسابات في الحصول على كل ما يطلبه من بيانات مالية أو معلومات ذات صلة بعمله لاسيّاد إليه، وهذا الواجب قد ورد صراحة في نص المادة (٤) الفقرة (١٠) من			



**شركة قطر للسينما وتوزيع الأفلام.**  
**تقرير الحوكمة للعام ٢٠٢٣.**

رقم المادة	رقم البند / مضمون البند	الامتثال	عدم الامتثال	لا يطبق
	إجراءات لجنة التدقيق. علماً بأنه قد تم التنسيق والإلتحاق بين المرآب الداخلي للشركة والإدارة المالية عند إعداد البيانات الضخامية للشركة. نظماً: يُرجى الإطلاع على المرفق (١٤). من ميثاق نظام الحوكمة. (سياسات وإجراءات لجنة التدقيق).	<input type="checkbox"/>	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
المادة (١٨): لجان المجلس	(١١) مراجعة السياسات والإجراءات المالية والمحاسبية للشركة والتوصية بشأنها للمجلس. تقوم لجنة التدقيق بمراجعة السياسات والإجراءات المالية والمحاسبية للشركة والتوصية بشأنها لمجلس الإدارة، وهذا ما حدث بالفعل حيث قامت اللجنة بطلب مراجعة إعادة صياغة السياسات والإجراءات المالية والمحاسبية للشركة، وتم أيضاً تكليف مكتب التدقيق الخارجي الدكتور/ هاشم السيد للمحاسبة والتدقيق والذي قام بإعداد سياسات وإجراءات جديدة تتفق مع المعايير المحاسبية المتعارف عليها تشمل النظام المالي (الموازنة والميزنات والموازن والعهد والحسابات)، وقد تم مناقشة هذه الأنظمة والسياسات بواسطة اللجنة المالية في اجتماعها رقم (٢٠٢/١) المنعقد بتاريخ ١٤/أكتوبر/٢٠٢٠م، كما تم إجازة هذه اللوائح والسياسات والمصادقة عليها من قبل مجلس الإدارة في اجتماعه رقم: (٢٠٢/٨) من المادة (٤) الفقرة (١١) من إجراءات لجنة التدقيق. علماً بأن هذا الواجب قد ورد صراحة أيضاً في نص المادة (٤) الفقرة (١١) من إجراءات لجنة التدقيق. نظماً: يُرجى الإطلاع على المرفق (١٤) و رقم (٥٠). من ميثاق نظام الحوكمة. (سياسات وإجراءات لجنة التدقيق) (اللوائح والسياسات المالية) و (مخضّر إجتماع مجلس الإدارة رقم (٢٠٢/٨)).	<input type="checkbox"/>	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
المادة (١٨): لجان المجلس	(١٢) مراجعة تعاملات الشركة مع الأطراف ذات العلاقة ومدى خضوعها والتزامها بالضوابط الخاصة بتلك التعاملات. هذا الواجب يقع ضمن واجبات لجنة التدقيق، وقد نص عليه صراحة في إجراءات لجنة التدقيق، المادة (٤) الفقرة (١٢) منه، لكن تؤكد الشركة بأنه لا توجد أية تعاملات للشركة مع أي من الأطراف ذوي العلاقة، وإذا ما قامت أية تعاملات مستقبلاً من هذا القبيل فإنها ستخضع للجنة التدقيق لمراجعتها والتحقق من مدى خضوعها والتزامها بالضوابط الخاصة بتلك التعاملات. نظماً: يُرجى الإطلاع على المرفق (١٤)، من ميثاق نظام الحوكمة. (سياسات وإجراءات لجنة التدقيق).	<input type="checkbox"/>	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
بيان الإلتزام/ أو تقرير عدم الإلتزام	(١٣) وضع ومراجعة سياسات الشركة بشأن إدارة المخاطر بشكل دوري، أخصاً في الاعتبار أعمال الشركة، ومقتررات السوق، والتوجهات الاستثمارية والتوسعية للشركة. قامت الشركة بإنشاء إدارة المخاطر، بيد أنّ لجنة التدقيق تتعهد بمراجعة سياسات الشركة بشأن إدارة المخاطر بشكل دوري، أخذة في الاعتبار أعمال الشركة.	<input type="checkbox"/>	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
بيان الإلتزام/ أو تقرير عدم الإلتزام	المادة (١٨): لجان المجلس	<input type="checkbox"/>	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>





**شركة قطر للسينما وتوزيع الأفلام.**  
**(تقرير الحوكمة للعام ٢٠٢٣م.)**

رقم المادة	رقم البند / مضمون البند	الإبترام	مدم الإبترام	لا ينطبق
	<p>ومتغيرات السوق، والتوجهات الاستثمارية والتوسعية للشركة، علماً بأن الشركة قد قامت سلفاً بإعداد إجراءات وسياسات إدارة المخاطر وتم عرضها على مجلس الإدارة والذي قام بمناقشتها واجازتها ووضع التنفيذ الفوري بموجب القرار الصادر في اجتماع مجلس الإدارة رقم (٢٠١٧/٨م) والمعقد بتاريخ ١٢/ديسمبر/٢٠١٧م، أضيف لا تقدم فقد ورد هذا الواجب ضمن نطاق أعمال لجنة التدقيق، في المادة (٤) الفقرة (١٣).</p> <p>ومؤخراً تم مراجعة وتعديت سياسة إدارة المخاطر ووضع خطة الطوارئ وسياسة الإستراتيجية للشركة، حيث تم إعداد هذه السياسات ومراجعتها، وتم اجازتها واعتمادها في اجتماع مجلس الإدارة رقم (٢٠٢٢/٦م)، المنعقد بتاريخ ١٦/أغسطس/٢٠٢٢م، وفيه تم اجازة واعتماد سياسة إدارة المخاطر واعتماد خطة الطوارئ وسياسة الإستراتيجية للشركة.</p> <p>لطفاً: يُرجى الإطلاع على المرفقين (١٤) و (٨)، من ميثاق نظام الحوكمة، (سياسات وإجراءات لجنة التدقيق وسياسة والإجراءات وخطة الطوارئ وسياسة الإستراتيجية للشركة).</p>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
	<p>(١٤) الإشراف على البرامج التدريبية الخاصة بإدارة المخاطر التي تعدها الشركة، والبرئح لها.</p>	<input type="checkbox"/>	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
المادة (١٨): لجان المجلس	<p>لقد اعتمد مجلس الإدارة في اجتماعه رقم (٢٠٢٢/١م) المنعقد بتاريخ ٢٤/يناير/٢٠٢٢م، الإطرا العام لإدارة المخاطر الذي يتضمن ضرورة تفعيل التدريب المستمر للموارد البشرية وإدارة المخاطر والاهتمام به كضرورة لتقدم الشركة وتطورها وتم استطلاع كافة العاملين بالشركة من خلال استبيان لتحديد نقاط القوة والضعف والفرص والتحديات وعلى ضوءه وفي خضم العمل الذي تقوم به الشركة لإعداد استراتيجيتها للخمس سنوات القادمة سيتم تحديد الاحتياجات التدريبية بشكل دقيق من خلال مشاركة كل العاملين في فعاليات وضح هذه الاستراتيجية.</p> <p>وحيث أن الشركة قد قامت بإنشاء إدارة المخاطر وتفعيلها، وذلك بموجب قرارات المجلس الصادرة في الإجماع رقم (٢٠٢٢/١م) والإجماع رقم (٢٠٢٢/١م) المنعقد بتاريخ ٢٤/يناير/٢٠٢٢م، واجتماع المجلس رقم (٢٠٢٢/٦م) المنعقد بتاريخ ١٦/٢٢/٢٠٢٢م، فقد قامت اللجنة المعنية بوضع برنامج تدريبي متخصص في إدارة المخاطر، ورشة عمل بعنوان "ثقافة الرقابة الذاتية وإدارة المخاطر بالشركة"، عُقدت بواسطة شركة "حوكمة" بتاريخ ١/أغسطس/٢٠٢٣م و٧/أغسطس/٢٠٢٣م، وهي ذات الشركة التي سبق وأن قامت بإعداد والإشراف على برامج خاص بالرقابة الداخلية، وتتعيد لجنة التدقيق بأن تقوم بالإشراف على برامج تدريبية خاصة بإدارة المخاطر في القريب العاجل بإذن الله تعالى، وهذا أيضاً واجب من واجبات اللجنة ورد ضمن نطاق أعمال لجنة التدقيق، في المادة (٤) الفقرة (١٤).</p> <p>علماً بأن لجنة التدقيق قد قامت السعة الماضية بالإشراف على ورشة العمل التي أعدها و أقامها مركز حوكمة في يومي ١٦ و ١٧/مايو/٢٠٢٢م، لرئيس وأعضاء مجلس إدارة شركة قطر للسينما وسكتر المجلس والإدارة التنفيذية العليا بالشركة بعنوان (دورة إستراتيجيات فحص وتقييم هيكل نظم الرقابة الداخلية لجاناس وادارات الشركات المدرجة)، والتي تناولت أعمال الرقابة الداخلية وتقييم وتفعيل أفضل الممارسات في مجال الرقابة الداخلية).</p> <p>لطفاً: يُرجى الإطلاع على المرفق (١٤) و (٥٣) و (٥٥) و (٥٦) و (٥٧)، من ميثاق نظام الحوكمة. (سياسات وإجراءات لجنة التدقيق، والإطرا العام المعتمد لإدارة</p>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
بيان الإبترام / أو تقرير مدم الإبترام				



**شركة قطر للцемент وتوزيع الأفلام.**  
**تقرير الحوكمة للعام ٢٠٢٣.**

رقم المادة	رقم البند / مضمون البند	الالتزام	عدم الالتزام	لا ينطبق
المادة (١٨): لجان المجلس	المخاط، محاضر اجتماع مجلس الإدارة رقم (٢٠٢٣/١٦) و (٢٠٢٣/١٦) والمرفق (٥٤) المتضمن برنامج الورشة المذكورة وبعض شهادات العضور). (١٥) أعداد التقارير الدورية الخاصة بالمخاطر وإدارتها بالشركة ونفها للمجلس في الوقت الذي يحدده -متضمنة توصياتها، وإعداد التقارير الخاصة بمخاطر محددة بناءً على تكليف من المجلس أو رئيسه. من واجبات لجنة التدقيق أن تقوم بإعداد التقارير الدورية الخاصة بالمخاطر وإدارتها بالشركة ونفها للمجلس في الوقت الذي يحدده متضمنة توصياتها، وهذا الواجب ورد ضمن نطاق أعمال لجنة التدقيق، في المادة (٤) الفقرة (١٥)، علماً بأنّ تصديقات سياسات وإجراءات إدارة المخاطر قد تمّ اعتمادها في اجتماع مجلس الإدارة رقم (٢٠٢٣/١٦) المنعقد بتاريخ ١٦/أغسطس/٢٠٢٣. لقد قامت الإدارة التنفيذية بناءً على طلب مجلس الإدارة بعمل تحليل عميق لكافة المخاطر التي تواجه الشركة وتقديم تقرير دقيق مطول عن كافة المخاطر وتحديد الاطار العام لإدارة المخاطر والتقرير الدورية التي يجب أن يتم رفعها إلى مجلس الإدارة بشكل دوري وقد تم مناقشة هذه التقرير بشكل مطول وسمّق في اجتماع مجلس الإدارة رقم (٢٠٢٣/١٦) المنعقد بتاريخ ٢٤/يناير/٢٠٢٣، والذي تم من خلاله اعتماد التقرير والو افقة على الإطار العام لإدارة المخاطر المقترح والمتضمن في التقرير. وسوف تبدأ التقارير الدورية المحددة ضمن الإطار العام للمخاطر تتدق بشكل دوري خلال الفترة القادمة وبعد استكمال سد النقص في الموارد البشرية اللازمة خلال الفترة القادمة. علماً بأنّ مدير إدارة المخاطر قد قدّم تقريره المتعلق بالإدارة التنفيذية بالشركة، وقد عُرض التقرير على مجلس الإدارة في اجتماعه رقم (٢٠٢٣/٧) المنعقد بتاريخ ٢٣/ديسمبر/٢٠٢٣، وقد تمّ إطلاق المجلس بمضمونه واعتماده التوصيات الواردة فيه. لحقاً: يُرجى الإطلاع على المرفقين (١٤) و (٥٦)، من ميثاق نظام الحوكمة. (سياسات وإجراءات لجنة التدقيق، ومحضر اجتماع مجلس الإدارة رقم (٢٠٢٣/١٦)، والمرفق (١١) محضر اجتماع مجلس الإدارة رقم (٢٠٢٣/٧)).	<input type="checkbox"/>	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
المادة (١٨): لجان المجلس	(١٦) تنفيذ تكاليفات المجلس بشأن الرقابة الداخلية للشركة. تلتزم لجنة التدقيق بتنفيذ جميع التكاليفات التي ترد إليها من مجلس الإدارة والتي تتعلق بالرقابة الداخلية للشركة، كما تلتزم بتزويد المجلس بأي معلومات أو بيانات يطلبها تتعلق بنطاق أعمالها، وهذا ما ورد بيانه صراحة في المادة (١٦) من إجراءات لجنة التدقيق. لحقاً: يُرجى الإطلاع على المرفق (١٤)، من ميثاق نظام الحوكمة. (سياسات وإجراءات لجنة التدقيق).	<input type="checkbox"/>	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
المادة (١٨): لجان المجلس	(١٧) مناقشة مر اقب الحسابات، والإدارة التنفيذية العليا بشأن المخاطر الخاصة بالتدقيق وعلى رأسها مدى ملائمة القرارات والتقنيات الحسابية، وعرضها على المجلس لتضمينها بالتقرير السنوي.	<input type="checkbox"/>	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>

**شركة قطر للسينما وتوزيع الأفلام.**  
**تقرير الحوكمة للعام ٢٠٢٣م.**

رقم المادة	رقم البند / مضمون البند	الإلتزام	عدم الإلتزام	لا ينطبق
بيان الإلتزام/ أو تقرير عدم الإلتزام	تلتزم لجنة التدقيق بحسب ما هو منصوص لها في المادة (٤) الفقرة (١٧) من إجراءات لجنة التدقيق أن تقوم بمناقشة من أقب الحسابات، والإدارة التنفيذية العليا بشأن المخاطر الخاصة بالتدقيق وعلى رأسها مدى ملائمة القرارات والتفديرات المحاسبية، وعرضها على المجلس لتضمينها بالتقرير السنوي، علماً بأن سياسات وإجراءات إدارة المخاطر قد تم تحديثها واعتمادها في اجتماع مجلس الإدارة رقم (٢٠٢٣/٦)م الموافق ١٦/فبراير/٢٠٢٣م، والإدارة التنفيذية العليا بشأن قام مجلس الإدارة بمناقشة من أقب الحسابات في الاجتماع رقم (٢٠٢٣/١)م الموافق ١٦/ديسمبر/٢٠٢٢م، كما قام من أقب الحسابات السيد/ رفيق معروف عن مكتب (السادة/ العديد من المسائل من بينها مناقشة البيانات المالية للفترة المنتهية في ٣١/ديسمبر/٢٠٢٢م، كما قام من أقب الحسابات السيد/ رفيق معروف عن مكتب (السادة/ رودل أند بارترز "حالياً باسم آر بي إم أي") بالتأكد على أنه لا توجد تعقيدات لديهم بشأن البيانات المالية، تمّ اطلاع المجلس على خلاصه رأيهم حول البيانات المالية والمتطلبات القانونية بحسب قانون الشركات التجارية القطري، وبحسب رأي المدقق أنه قد تمّ إجراء الجرد وتمّ الحصول على كافة البيانات المالية اللازمة كما تمّ التدقيق على هذه البيانات، ولم تجد أية مخالفات، كما قام المجلس بمناقشة من أقب الحسابات في بقية التفاصيل الأخرى الواردة بالعرض، وبالتالي لم ترفع شيئاً لمجلس الإدارة لتضمينه بالتقرير السنوي.	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input checked="" type="checkbox"/>
المادة (١٩): عمل اللجان	يصدر المجلس قرراً بتسمية رئيس وأعضاء كل لجنة، ويحدد فيه اختصاصاتها وأحكام وإجراءات عملها، على ألا يقل عدد اجتماعات لجنة التدقيق عن ستة اجتماعات في السنة.	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input checked="" type="checkbox"/>
بيان الإلتزام/ أو تقرير عدم الإلتزام	يقوم المجلس عادة في أول اجتماع له عقب اجتماع الجمعية العامة بالنظر في تشكيل عضوية اللجان المنفردة عن مجلس الإدارة، وهي لجنة التدقيق ولجنة المكافآت ولجنة الترشيح واللجنة الفنية واللجنة المالية، أما عن اختصاصاتها وإجراءاتها فهي محددة سلفاً في لائحة إجراءات كل لجنة من اللجان، وعادة ما يتم اجتماع اللجان بحسب ما تقتضيه الحاجة، باستثناء اجتماعات لجنة التدقيق والذي يتولى عدد اجتماعاتها عن (٢١) اجتماعات على الأقل في السنة، وفي هذه السنة عقدت لجنة التدقيق عدد (٢١) اجتماعات.	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input checked="" type="checkbox"/>
بيان الإلتزام/ أو تقرير عدم الإلتزام	ويطرح ٦/فبراير/٢٠٢٣م، أصدر مجلس الإدارة في اجتماعه رقم (٢٠٢٣/١)م قرراً بدمج لجنتي المكافآت والترشيحات، أيضاً بدمج اللجنة الفنية ولجنة المشاريع لتصبح لجنة واحدة باسم "اللجنة الفنية وإدارة المشاريع"، وتمّ دمج لجنتي المالية والإستثمار في لجنة واحدة تسمى "اللجنة المالية وإدارة الإستثمار"، وقد تمّ هذا الدمج والتعديل في اجتماع المجلس رقم (٢٠٢٣/١)م، المتعد بتاريخ ٦/فبراير/٢٠٢٣م.	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input checked="" type="checkbox"/>
المادة (١١): من ميثاق نظام الحوكمة.	(ميثاق مجلس الإدارة)، الفقرة (رابعاً: تشكيل اللجان، وبيان أعمالها)، البند (١١)، والمرفقات (١٤) و	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input checked="" type="checkbox"/>



**شركة قطر السينيما وتوزيع الأفلام.**  
**تقرير الحوكمة للعام ٢٠٢٣.**

رقم المادة	رقم البند / مضمون البند	الإلتزام	عدم الإلتزام	لا ينطبق
	(١٥) و (١٦) (لوائح لجنة التدقيق والمكافآت والترشيحات، والملف (٣٣) تشكيل واجتماعات اللجان، والملف (١٦) محضر اجتماع مجلس الإدارة رقم (٢٠٢٣/٢٠٢٣) بتشكيل اللجان)، والملف (١٥) محضر اجتماع مجلس رقم (٢٠٢٣/١١).	<input type="checkbox"/>	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
المادة (١٩): عمل اللجان	ويحظر تولي رئاسة أكثر من لجنة من اللجان التي يشكها المجلس، ولا يجوز الجمع بين رئاسة لجنة التدقيق وعضوية أي لجنة، ويجوز دمج لجنتي الترشيحات والمكافآت في لجنة واحدة تسمى "لجنة الترشيحات والمكافآت". حرص مجلس الإدارة ألا يرأس أي عضو من أعضائه المجلس لأكثر من لجنة واحدة فقط، كما حرص المجلس ألا يُشارك رئيس لجنة التدقيق في تشكيل أي رئاسة أو عضوية أي لجنة أخرى، حيث عين السيد/ عبدالرحمن عبدالعزيز عبدالرحمن الدرويش، ليكون رئيساً للجنة التدقيق، وبالتالي لم يُشارك في تشكيل أي لجنة أخرى، بتاريخ ٦/فبراير/٢٠٢٣ م، أصدر مجلس الإدارة في اجتماعه رقم (٢٠٢٣/١١) قراراً بدمج كل من لجنة الترشيحات والمكافآت في لجنة واحدة لتصبح باسم "لجنة المكافآت والترشيحات". وقد نص على ذلك صراحة في ميثاق مجلس الإدارة، الفقرة (ز) ابناً: تشكيل اللجان، وبيان أعمالها، البند (١١). ولم يوافق الإطلاح على الملف (١١)، من ميثاق نظام الحوكمة. (ميثاق مجلس الإدارة)، والملف (٣٣) تشكيل اللجان).	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
المادة (١٩): عمل اللجان	ولا يكون انعقاد اللجنة صحيحاً إلا بحضور رئيسها وأغلبية أعضائها، ويعذر محضر لكل اجتماع، بين فيه ما دار بالاجتماع، ويوقع من رئيس اللجنة. جميع اجتماعات اللجان المنعقدة من مجلس الإدارة لا تتمتع إلا بحضور رئيس اللجنة وأغلبية أعضائها، وإذا تحقق النصاب القانوني ولكن إذا تغيّب رئيس اللجنة لأي سبب من الأسباب، فلا يعقد الاجتماع، علماً بأنه وفي كل اجتماع يتم تحرير محضر يُبين فيه الحضور والغياب وموعد لوقائع الاجتماع وما تمت مناقشته بجدول أعمالها، والتوصيات التي أصدرتها اللجنة في هذا الخصوص، ثم يتم توقيع المحضر من قبل رئيس اللجنة وسكرتير اللجنة. وقد نص على ذلك صراحة في ميثاق مجلس الإدارة، الفقرة (ز) ابناً: تشكيل اللجان، وبيان أعمالها، البند (١١). أخفاً: يُرجى الإطلاح على الملف (١١)، من ميثاق نظام الحوكمة. (ميثاق مجلس الإدارة)، والملف (٣٣) تشكيل اللجان).	<input type="checkbox"/>	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
المادة (١٩): عمل اللجان	وترفع كل لجنة تقريراً سنوياً إلى المجلس بما قامت به من أعمال وما انتهت إليه من توصيات. ويقوم المجلس بمراجعة وتقييم أعمال اللجان، وتضمن تقرير الحوكمة ما قامت به من أعمال.	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input checked="" type="checkbox"/>
بيان الإلتزام/ أو لتقرير عدم الإلتزام	ترفع اللجان تقاريرها وحاضر أعمالها بصفة دورية لمجلس الإدارة، حيث تتم المصادقة على ما انتهت إليه اللجان من أعمال وتوصيات في أول اجتماع للمجلس يلي اجتماع اللجنة المعنية، ويقوم المجلس بمراجعة وتقييم أعمال اللجان، ويضع ذلك في اعتباره عند تشكيل اللجان في الدورة المقبلة.	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>





**شركة قطر السينيما وتوزيع الأفلام**  
**تقرير الحوكمة للعام ٢٠٢٣م**

لا يطبق	عدم الإلتزام	الإلتزام	رقم البنود / مضمون البند	رقم المادة
			وقد نص على ذلك صراحة في ميثاق مجلس الإدارة، الفقرة (رابعاً) تشكيل اللجان، وبيان أعمالها، البند (١). (لصفاً: يرجى الإطلاع على المرفق (١)، من ميثاق نظام الحوكمة. ميثاق مجلس الإدارة)، والمرفق (٤) توصيات اللجان).	
<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input checked="" type="checkbox"/>	يعتمد المجلس مقترح لجنة التدقيق بنظام الرقابة الداخلية للشركة على أن يتضمن ذلك المقترح آلية الرقابة، وتحديد مهام واختصاصات إدارات و أقسام الشركة المختلفة، وقد قام المجلس في اجتماعه رقم (٢٠٢٢/٥) المنعقد بتاريخ ٣٠/مايو/٢٠٢٢م، بالاطلاع على هذه السياسات واللوائح ومناقشتها ومن ثم إجازتها، على أن توضع موضع التنفيذ. (لصفاً: يرجى الإطلاع على المرفقين (٧) و(١٤) من ميثاق نظام الحوكمة، (سياسات الرقابة الداخلية) و(لجنة التدقيق).	المادة (٣٠): الرقابة الداخلية
			قام مجلس الإدارة، بناءً على مقترح لجنة التدقيق، بتكليف السيد/ الهادي هباني بمراجعة وتحديث اللوائح والسياسات والإجراءات الخاصة بنظام التدقيق الداخلي للشركة، مع تحديد مهام واختصاصات إدارات و أقسام الشركة المختلفة، وقد قام المجلس في اجتماعه رقم (٢٠٢٢/٥) المنعقد بتاريخ ٣٠/مايو/٢٠٢٢م، بالاطلاع على هذه السياسات واللوائح ومناقشتها ومن ثم إجازتها، على أن توضع موضع التنفيذ. (لصفاً: يرجى الإطلاع على المرفقين (٧) و(١٤) من ميثاق نظام الحوكمة، (سياسات الرقابة الداخلية) و(لجنة التدقيق).	بيان الإلتزام/ أو تقرير عدم الإلتزام
<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input checked="" type="checkbox"/>	ويجب أن يتضمن المقترح المشار إليه في الفقرة السابقة خطة الشركة في إدارة المخاطر على أن تتضمن -كحد أدنى- تحديد المخاطر الرئيسية التي قد تتعرض لها الشركة وفي مقدمتها مخاطر التقنية الحديثة، ومدى قدرة الشركة على تحمل المخاطر، وآليات التعرف عليها، وقياسها، ومتابعتها، وبرامج التوعية بها، وسبل تفاديها أو التقليل من آثارها.	المادة (٣٠): الرقابة الداخلية
			لقد تمت معالجة ذلك في الإطار العام لإدارة المخاطر الذي تم اعتماده من مجلس الإدارة والذي حدد المخاطر الرئيسية التي تتعرض لها وآليات اكتشافها وقياسها ومعالجتها وتخفيفها والتوعية بها ومتابعتها بما فيها المخاطر التشغيلية التي تندرج مخاطر النظام الآلي والتقنية الحديثة ضمنها حيث قرر مجلس الإدارة في اجتماعه رقم (٢٠٢٢/١) المنعقد بتاريخ ٢٤/يناير/٢٠٢٢م، العمل على البحث عن نظام آلي حديث يتميز بالجودة اللازمة. (لصفاً: يرجى الإطلاع على المرفقين (٥٥) و(٥٦)، من ميثاق نظام الحوكمة. (الإطار العام لإدارة المخاطر، ومعرض اجتماع مجلس الإدارة رقم (٢٠٢٢/١)).	بيان الإلتزام/ أو تقرير عدم الإلتزام
<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input checked="" type="checkbox"/>	يجب أن يشتمل نظام الرقابة الداخلية للشركة على إنشاء وحدة أو أكثر تكون مستقلة في عملها ومقالة لتقييم وإدارة المخاطر، والتدقيق المالي ورقابة التزام الشركة بالوابط الخاصة بالتعاملات المالية خاصة مع أي طرف ذي علاقة، ويتولى أعمالها مدقق داخلي أو أكثر من ذوي الخبرة والكفاءة في أعمال التدقيق المالي وتقييم الأداء وإدارة المخاطر، ويسمح	المادة (٣١): وحدة الرقابة الداخلية

**شركة قطر للسينما وتوزيع الأفلام.**  
**(تقرير الحوكمة للعام ٢٠٢٣م).**

رقم المادة	رقم البند/ مضمون البند	الالتزام	عدم الالتزام	لا ينطبق
بيان الالتزام/ أو تقرير عدم الالتزام	قامت الشركة بإنشاء وحدتي الرقابة الداخلية وإدارة المخاطر، وأن هذه الإدارة (الرقابة الداخلية) تكون إدارة مستقلة يختص مجلس الإدارة فقط بتعيين المدقق الداخلي وتحديد مكافأته، وقد قام مجلس الإدارة بالفعل بتعيين المدقق الداخلي السيد/ الشاذلي الطيب فضل عابدون، سوداني الجنسية، في اجتماع مجلس الإدارة رقم (٢٠٢٣/٥)، المنعقد بتاريخ ٣٠/مايو/٢٠٢٣م، والذي أصبح يقوم ب مهمة التدقيق الداخلي ورفع تقاريره الدورية إما لمجلس الإدارة مباشرة أو للجنة التدقيق، علماً بأن المدقق الداخلي المعين من ذوي الكفاءة في المجال المحاسبي ومجال التدقيق، وله خبرات متراكمة في مجال التدقيق وهو خريج جامعي من كلية المحاسبة، حيث تمّ البيان للمدقق الداخلي أنه من أهم واجباته التدقيق على الإدارة المالية للشركة ورقابة مدى التزام الشركة بالضوابط الخاصة بالانتماءات المالية خاصة مع أي طرف ذي علاقة. (نظماً: يرضى الإصلاح على المرفقين رقمي (٧) و(٨)، من ميثاق نظام الحوكمة. (سياسات الرقابة الداخلية وسياسة إدارة المخاطر).	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
المادة (٢٢): تقارير الرقابة الداخلية	يرفع المدقق الداخلي إلى لجنة التدقيق، تقريراً كل ثلاثة أشهر عن أعمال الرقابة الداخلية بالشركة، ويحدد المجلس -بناءً على توصية لجنة التدقيق- البيانات التي يجب أن يتضمنها التقرير على أن تتضمن: على الأقل -ما يأتي:	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
بيان الالتزام/ أو تقرير عدم الالتزام	يقوم المدقق الداخلي، بتقديم تقاريره الدورية لمجلس الإدارة أو للجنة التدقيق، متضمنة نتائج ما قام به من أعمال وما توصل إليه من إحقاقات أو مخالقات، مع بيان توصياته حول كل مسألة متحفظ عليها، وذلك لتمكين لجنة التدقيق من رفع توصياتها للمجلس بشكل مناسب، ولتمكين المجلس من اتخاذ القرارات التي تؤدي لمعالجة أوجه القصور الواردة بهذه التقارير، وقد قُدم المدقق الداخلي عدد أربعة تقارير للجنة التدقيق والمجلس الإدارة، للتقرير الرابع عن السنة (٢٢ - ٢٠٢٣)، والتقارير الثلاثة (الرابع الأول والثاني والثالث) للسنة ٢٣ - ٢٠٢٣م، والتي أطلعت عليها لجنة التدقيق ومجلس الإدارة وناقش فصولها واعتمدت توصياته الواردة فيها. (نظماً: التقارير الدورية للمدقق الداخلي موجودة بإدارة الشركة للإصلاح عليها عند الطلب، والمرفق (٦١) محضر اجتماع مجلس الإدارة رقم (٢٠٢٣/٧).	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
المادة (٢٢): تقارير الرقابة الداخلية	(١) إجراءات الرقابة والإشراف على الشؤون المالية والاستثمارات وإدارة المخاطر.	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
بيان الالتزام/ أو تقرير عدم الالتزام	تمّ وضع واعتماد سياسات وإجراءات واضحة تنظم أعمال إدارة الرقابة الداخلية بالشركة بما فيها الإشراف على الإدارة المالية والتدقيق على أعمالها بالإضافة للإشراف على الاستثمارات التي تقوم بها الشركة من محافظ مالية وأسهم في شركات مساهمة عامة مدرجة ببورصة الدوحة، بالإضافة للإستثمارات العقارية المتمثلة في تحصيل ربح العقارات (الإيجارات) المملوكة للشركة.	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>



**شركة قطر للЦемент وتوزيع الأفلام.**  
**(تقرير المحكمة للعام ٢٠٢٣م.)**

رقم المادة	رقم البند / مضمون البند	الإلتزام	عدم الإلتزام	لا يطبق
	فحصاً عما تقدم فقد قامت الشركة أيضاً بمراجعة وتحديث سياسة إدارة المخاطر، والتي تم اعتمادها من قبل مجلس الإدارة والعمل بموجبها، بحسب قرار مجلس الإدارة الصادر في اجتماعه رقم (٢٠٢٣/٦م).			
	(٦) مراجعة تحوّل عوامل المخاطر في الشركة ومدى ملاءمة وفاعلية الأنظمة المعمول بها في الشركة في مواجهة التغيرات (سياسات الرقابة الداخلية وسياسة إدارة المخاطر). (لأسف: يُرجى الإطلاع على المرفقين رقمي (٧) و(٨)، من ميثاق نظام الحوكمة.)	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
المادة (٢٦): تقارير الرقابة الداخلية	بيان الإلتزام: أو تقرير عدم الإلتزام			
	لقد تضمن الإطّار العام لإدارة المخاطر المعتمد من قبل مجلس الإدارة في اجتماعه رقم (٢٠٢٣/١م) المنعقد بتاريخ ٢٤/يناير/٢٠٢٣م، نظام إدارة مخاطر السوق لمواجهة التغيرات الجذرية وغير المتوقعة في السوق حيث اعتمد آلية لقيام إدارة المخاطر ضمن مهامها المحددة بدراسة وسحب السوق بشكل دوري للحد من المخاطر المتوقعة إضافة إلى آلية لم تحليل أوضاع أصول الشركة الاستثمارية بشكل دوري من خلال لجان تنفيذية متخصصة هي لجنة الاستثمار ولجنة الأصول والمخوصوم ولجنة الإدارة التي ستقوم ب مهمة مراقبة ذلك في اجتماعاتها الدورية من خلال مناقشة التقارير التي تقدم إليها من إدارة المخاطر هذا بجانب توسيع مهام إدارة التدقيق التابعة لمجلس الإدارة لتشمل تقارير التدقيق الداخلي وتقارير إدارة المخاطر، وتعيين مسئول المخاطر ومسئول التدقيق الداخلي. (لأسف: يُرجى الإطلاع على المرفقين رقمي (٥١) و(٥٥) من ميثاق نظام الحوكمة) (محضر إجتماع مجلس الإدارة رقم (٢٠٢٣/١م)، والإطّار العام لإدارة المخاطر).	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
المادة (٢٧): تقارير الرقابة الداخلية	بيان الإلتزام: أو تقرير عدم الإلتزام			
	(٦) تقييم شامل الأداء الشركة بشأن الإلتزام بتطبيق نظام الرقابة الداخلية، وأحكام هذا النظام.	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
	قام المدقق الداخلي المنوط به مهمة التدقيق الداخلي بإعداد تقاريره الدورية مشتملة على تقييم شامل لأداء الشركة، وقد أورد في تقريره بعض الملاحظات والتحفيزات بشأن تطبيق نظام الرقابة الداخلية، علماً بأن مجلس الإدارة قد اعتمد سياسات وإجراءات إدارة التدقيق الداخلي المُعدّنة، حيث تمت إجازتها في الإجتماع رقم (٢٠٢٣/٥م) المنعقد بتاريخ ٣٠/مايو/٢٠٢٣م.			
	كذلك أورد المدقق الداخلي بعض التحفظات المتعلقة بعدم التقيّد ببعض أحكام هذا النظام، وهي المسائل الموضحة في هذا التقرير، والتي أوضعناها صراحة في مواضع مُختلفة بأن الشركة لم تلتزم بها مع بيان مبررات ذلك.			
	ومن أمثلة ملاحظات وتحفظات المدقق الداخلي الواردة بتقريره الدورية عن العام ٢٠٢٣م، عدم وجود موازنة تقديرية، وعدم فصل المهام الخاصة ببعض الموظفين، المطالبة بتحديث النظام الآلي وحماية الأجزاء، ووجود عدد من المكاتب الإدارية غير المؤجزة، ووجود بعض النو اقص في شبكات الأجرة الخاصة ببعض عقود إيجارات وعدم القيام بعقد منتظم بالنسبة لمخازن قطع غيار الآلات العرض، والشركة تعمل جاهدة لتدارك ومعالجة هذه الملاحظات خلال الربع الأول من العام ٢٠٢٤م، حيث أنّ الشركة قد قامت بتحديث الهيكل التنظيمي للشركة كما أنّها قد تواصلت مع شركات التكنولوجيا والكمبيوتر لتحديث أنظمة حماية الشبكات وإعداد برامج (ERP) لربط أنظمة الشركة إلكترونياً، وقد تمّ إستلام عروض الأسعار، وتوطئة لإختيار العرض الأنسب.			



**شركة قطر للسينما وتوزيع الأفلام.**  
**تقرير الحوكمة للعام ٢٠٢٣.**

رقم المادة	رقم البند / مضمون البند	الإلتزام	مدم الإلتزام	لا ينطبق
		<p>علمًا بأن مجلس الإدارة في اجتماعه رقم (٢٠٢٢/١) بتاريخ ٢٤/يناير/٢٠٢٧ قد اعتمد الإطار العام لإدارة المخاطر والذي يتضمن تطوير لائحة الرقابة الداخلية العالية بحيث تتحول للدليل متكامل مستعدت للتحقق الداخلي القائم على المخاطر وأيضا تعديل سياسة المخاطر العالية لتتحول إلى دليل كامل لسياسات وإجراءات إدارة المخاطر وقد بدأ العمل في إعداد التطوير اللازم والذي تم إيجازه واعتماده من قبل مجلس الإدارة في اجتماعه رقم (٢٠٢٢/٥)، كما سلف القول. وقد تضمن الإطار العام لإدارة المخاطر المعتمد أيضا علي تطوير النظام المالي الآلي للشركة بالعصرول علي نظام مستعدت يتضمن كافة الصلاحيات المالية وينظمها ويمتدح تضارب المصالح والغطاء بين الصلاحيات بما فيها صلاحيات تسجيل القيود المحاسبية وتزجها وفقا للمعايير المحاسبية المتعارف عليها.</p> <p>ألفافاً: يُرجى الإطلاع على المرفقين (٥٥) و(٥٦)، من ميثاق نظام الحوكمة. (سياسات وإجراءات لجنة التدقيق، الإطار العام لإدارة المخاطر، ومعرض إجماع المجلس).</p>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
		<p>(٤) مدى التزام الشركة بالتواعد والشروط التي تحكم الإفصاح والإدراج في السوق.</p> <p>تلتزم الشركة بالتواعد والشروط التي تحكم الإفصاح والإدراج في السوق، حيث أنّ الشركة متفيدة بكافة التعليمات والتوجيهات التي ترد إليها من هيئة قطر للأسواق المالية بجانب إلتزامها بجميع القوانين الصادرة من هيئة قطر للأسواق المالية وبرخصة قطر والقوانين ذات الصلة، وقد قامت الشركة بإعداد نظام الإفصاح الكامل والذي يتضمّن كل ما يتعلق بعملية الإفصاح وتوقيت الإفصاح وغيرها من الضوابط الأخرى التي وردت حصراً في النظام المذكور، وقد تم اعتماد هذا النظام وإجازه في اجتماع مجلس الإدارة رقم (٢٠١٧/٨) المنعقد بتاريخ ٢٠١٧/٢/٢٢م، وتم وضعه موضع التنفيذ.</p> <p>كذلك قام مجلس الإدارة في اجتماعه رقم (٢٠٢١/٦)، والمنعقد في يوم الأربعاء الموافق ٢٠٢١/١٢/١٥م، باعتماد وإجازة جميع التعديلات والإضافات التي وردت على نظام الإفصاح الكامل ليتواءم مع أحكام القانون رقم (٨) لسنة ٢٠٢١م بشأن بعض التعديلات في قانون الشركات التجارية رقم (١١) لسنة ٢٠١٥م، وقد تم إجازة واعتماد هذه التعديلات ووضعها موضع التنفيذ اعتباراً من تاريخ الإجماع المذكور.</p> <p>(ألفافاً: يُرجى الإطلاع على المرفق رقم (١٠)، من ميثاق نظام الحوكمة. (نظام الإفصاح الكامل)، والمرفق رقم (٥٣).</p>	<input type="checkbox"/>	<input checked="" type="checkbox"/>
		<p>(٥) مدى التزام الشركة بأنظمة الرقابة الداخلية عند تحديد المخاطر وإدارتها.</p>	<input type="checkbox"/>	<input checked="" type="checkbox"/>
		<p>عملاً بالترام الشركة بأنظمة الرقابة الداخلية فقد قامت الشركة بعمل إطار عام للمخاطر تمّ من خلاله تحديد المخاطر التي تعترض لها الشركة وتمّ اعتماد الإطار العام للمخاطر، فضلاً عن الإلتزام بكافة الملاحقات التي وردت في تقارير التدقيق الداخلي، خلال العام ٢٠٢٣م، واعتمادها في اجتماع المجلس رقم (٢٠٢٣/٧)، والذي تضمن كافة جوانب الرقابة الداخلية من خلال تشكيل إدارات التدقيق الداخلي والمخاطر والبيان التنفيذية التي تضمن وجود الرقابة الداخلية لكافة أنشطة الشركة بشكل دائم وتحديد الصلاحيات المصاحبة لها والتدابير الداخلية الدورية التي تمثل شريان الشركة الداخلي ويربط كافة هيكلها ومستوياتها الإدارية ببعضها البعض لتكون فاعلة ومشاركة في أنظمة الرقابة الداخلية وفي إدارة المخاطر التي تواجهها الشركة.</p> <p>(ألفافاً: يُرجى الإطلاع على المرفقين رقمي (٥٦) و(٥٥) من ميثاق نظام الحوكمة) (معرض إجماع مجلس الإدارة رقم (٢٠٢٢/١)، والإطار العام لإدارة المخاطر.</p>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
		<p>بيان الإلتزام / أو تبوير مدم الإلتزام</p>		
		<p>المادة (٣٣): تقارير الرقابة الداخلية</p>		
		<p>بيان الإلتزام / أو تبوير مدم الإلتزام</p>		





**شركة قطر للسينما وتوزيع الأفلام.**  
**تقرير الحوكمة للعام ٢٠٢٣.**

رقم المادة	رقم البند / مضمون البند	الإلتزام	عدم الإلتزام	لا ينطبق
المادة (٣٢): تقارير الرقابة الداخلية	(١) المخاطر التي تعرضت لها الشركة و أنواعها وأسبابها وما يتشتملها. والمرفق (٦١) محضر اجتماع مجلس الإدارة رقم (٢٣٧/٢٠٢٣).	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
بيان الإلتزام / أو تقرير عدم الإلتزام	تعرضت شركة قطر لمخاطر مستمرة لعدة سنوات تمثّلت في إغراق سينماتي الدوحة والخليج بسبب أنّ هيئة المتاحف طلبت الاحتفاظ بشكّل السينما القديم باعتبارها معلم أثري، وأنّ هيئة المتاحف ترى ضرورة الاحتفاظ بالمباني الأثرية ومن بينها مباني سينماتي الدوحة والخليج باعتبارها أول سينما في دولة قطر، وقد طرحت التوقيع على مذكرة تفاهم ثلاثية بين كل من هيئة المتاحف القطرية وشركة الريل وشركة قطر للسينما وتوزيع الأفلام بهدف إلی التباحث حول الكيفية والآلية المثلى لصيانة وتطوير مباني السينما من الداخل فقط مع الاحتفاظ بالهيكّل الخارجي للمباني بهيئته القديمة، وتخصيص جزء من مباني السينما من الداخل لعمل متحف وقاعات اجتماعات وخلافه لهيئة المتاحف، أما شركة الريل فتزّی أنّ خط الريل سير من تحت مباني شركة قطر للسينما وأنّ محطة الريل للخط الرابع ستكون في جزء من أرض شركة قطر للسينما، لذلك تمّ تجميد الأرض لدى إدارة التخطيط العمراني بوزارة البلدية (On Hold) لهذه الأسباب، وكل ما تقدّم أدى أيضاً إلى توقفنا عن تلبية مُتطلبات إدارة الدفاع المدني لتجديد رخصة الدفاع المدني الخاصة بمباني صالتي سينما الدوحة والخليج، وقد ترتّب على كل ما تقدّم أن توقف نشاط صالتي سينماتي الدوحة والخليج، وكان له تأثيره السلبي والسعي على أداء وإيرادات سينماتي الدوحة والخليج المملوكتين لشركة قطر للسينما. بخلاف ما ذكر، لم تتعرض الشركة للغة مخاطر أخرى، خلال الفترة التي يغطيها التقرير المائل (حتى تاريخ ٣١/ديسمبر/٢٠٢٣).			
المادة (٣٢): تقارير الرقابة الداخلية	(٧) المقترحات الخاصة بتصويب المخالفات وإزالة أسباب المخاطر.	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
بيان الإلتزام / أو تقرير عدم الإلتزام	تسمى الشركة بمعالجة كافة ملاحظات المدقق الداخلي خلال العام ٢٣/٢٠٢٣ من خلال الإطار العام لإدارة المخاطر الذي تمّ تحديده واعتماده والذي أشتمل على كافة الجوانب الإدارية والمالية والإستراتيجية والرقابية والمربطة بالإلتزام والحوكمة وتعتبرنا لذلك مستقوم الشركة خلال الربع الأول من العام الجاري ٢٠٢٤ بوضع إستراتيجية الشركة للخمس سنوات القادمة موضع التنفيذ والتي ستضع الأهداف الإستراتيجية للشركة ورؤيتها ورسالتها وقيمتها وخطتها التشغيلية ونظمها الرقابية والآلية والتي ستعزز معالجة الشركة وتصويبها بشكل كامل لكافة ملاحظات التدقيق الداخلي وتضع الأسس اللازمة لإدارة المخاطر. علماً بأنّ إدارة المخاطر قد باشرت أعمالها بالفعل وقد قدّمت تقرورها حول المخاطر المتعلقة بالإدارة التنفيذية، وقد تمّ مناقشة التقرير على مستوى مجلس الإدارة في الإجتماع رقم (٢٣٧/٢٠٢٣) المتقدّم بتاريخ ١٢/٢٣/٢٠٢٣، والأخذ بتوصيات مدير إدارة المخاطر، مع صدور قرار المجلس بالعمل على تصويب المخالفات وإزالة			

**شركة قطر السينما وتوزيع الأفلام**  
**تقرير الحوكمة للعام ٢٠٢٣ م.**

رقم المادة	رقم البند / مضمون البند	الالتزام	عدم الالتزام	لا يطبق
	أسباب المخاطر. (أولاً: يُرعى الإطلاع على المرفقين رقمي (٥١) و (٥٥) من ميثاق نظام الحوكمة) (مخبر اجتماع مجلس الإدارة رقم (٢٠٢٣/١)، والإطار العام لإدارة المخاطر، والمرفق (٦١) مخبر اجتماع مجلس الإدارة رقم (٢٣٧/٢٠٢٣).			
				
المادة (٢٣): الرقابة الخارجية	تقوم لجنة التدقيق بمراجعة وفحص عروض مرافي الحسابات المسجلين بجدول المدققين الخارجيين لدى الهيئة، وترفع إلى المجلس توصية مسببة باختيار عرض أو أكثر لتعيين مقدمه مدققاً خارجياً للشركة، وفور اعتماد المجلس التوصية يتم إدارتها بجدول أعمال اجتماع الجمعية العامة للشركة.	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
بيان الالتزام/ أو تبرير عدم الالتزام	تقوم لجنة التدقيق عادة بتوجيه الدعوة لكاتب المدققين الخارجيين المتكاتب السعوة بتوجيه المدققين الخارجيين المصدقين بجدول المدققين الخارجيين لدى الهيئة، وترفع إلى المجلس توصية مسببة باختيار عرض أو أكثر لتعيين مقدمه مدققاً خارجياً للشركة، وفور اعتماد المجلس التوصية يتم إدارتها بجدول أعمال اجتماع الجمعية العامة للشركة. وبعدها تقوم اللجنة بتوصيتها للمجلس بثلاثة عروض، يقوم المجلس بدوره بتقديم توصيته للجمعية العامة بعد إدارتها في جدول اجتماع الجمعية، والتي تقوم بالإختيار من بين الثلاثة عروض المقدمة لها بتوصية مجلس الإدارة، واعتماد أحدهما لتولي مهمة التدقيق الخارجي للشركة، وقد ورد هذا الإلتزام في إجراءات لجنة التدقيق، المادة (٤) مهام لجنة التدقيق البند رقم (٦)، كما قامت الشركة بإعداد سياسة مكتوبة للتعاقد مع المدققين الخارجيين.. (أولاً: يُرعى الإطلاع على المرفقين (١٤) و (٢١)، من ميثاق نظام الحوكمة. (إجراءات لجنة التدقيق وسياسة التعاقد مع المدققين الخارجيين).			
المادة (٢٣): الرقابة الخارجية	وتعين الجمعية العامة من أقب حسابات أو أكثر لمدة سنة واحدة قابلة للتجديد لمدة أو مدد أخرى مماثلة بعد أقصى خمس سنوات متصلة، ولا يجوز إعادة تعيينه قبل مرور سنتين متتاليتين، ويحظر على مر أقب الحسابات وموظفيه إقضاء أسرار الشركة، وكذلك الجمع بين أعماله ومهامه والواجبات الموكلة إليه وأي عمل آخر بالشركة، والعمل بالشركة قبل سنة على الأقل من تاريخ إنهاء علاقته بها.	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
بيان الالتزام/ أو تبرير عدم الالتزام	تقوم الجمعية العامة العادية للشركة في كل عام عقب إنهاء السنة المالية والإتهاء من تدقيق البيانات المالية، تقوم الجمعية بمناقشة بود جدول أعمالها ومن بينها توصية مجلس إدارتها بتعيين المدقق الخارجي (مر أقب الحسابات)، حيث يتم تعيينه بصورة سنوية، والشركة تدرك تماماً أنه لا يجوز قانوناً أن تتجاوز مدة تعيين مر أقب الحسابات مدة خمسة سنوات متتالية، كما تدرك الشركة أيضاً أنه ولا يجوز إعادة تعيينه قبل مرور سنتين متتاليتين، وأنه يحظر على مر أقب الحسابات وموظفيه إقضاء أسرار الشركة، وكذلك الجمع بين أعماله ومهامه والواجبات الموكلة إليه وأي عمل آخر بالشركة، وقد ورد هذا الإلتزام في إجراءات لجنة التدقيق، المادة (٤) مهام لجنة التدقيق البند رقم (٦)، كما قامت الشركة بإعداد سياسة مكتوبة للتعاقد مع المدققين الخارجيين.			



**شركة قطر للسينما وتوزيع الأفلام.**  
**(تقرير الحوكمة للعام ٢٠٢٣م.)**

رقم المادة	رقم البند / مضمون البند	الإلتزام	عدم الإلتزام	لا ينطبق
	<p>علمًا بأنه وهذا العام ٢٠٢٣م فقد تمّ إستبدال مكتب المذيق الخارجي السابق (السادة/ رودل أند بارتنر" حالياً باسم أري بي إم أي") وتعيين مكتب (السادة/ مازرز للإستشارات والتدقيق وشركاه)، للقيام بمهمة التدقيق الخارجي، بحسب قرار الجمعية العمومية العادية المنعقدة بتاريخ ٨/مارس/٢٠٢٣م. (أضلعاً: يُرجى الإطلاع على المرفقين (١٤) و(٢١)، من ميثاق نظام الحوكمة. (إجراءات لجنة التدقيق وسياسة التعاقد مع المذيقين الخارجيين)، والمرفق (٥٩).</p>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
<b>لمادة (٢٤): مهام ومسؤوليات مر أقب الحسابات</b>	<p>على مر أقب الحسابات إبلاغ المجلس كتابة- بأي خطر تتعرض له أو يتوقع أن تتعرض له الشركة، وبكل ما يكتشفه من مخالفات فور علمه بها، ويرسل نسخة من ذلك الإبلاغ إلى الهيئة، وله في ذلك حق دعوة الجمعية العامة للاعتقاد وفقاً لأحكام القانون في هذا الشأن على أن يعطى الهيئة بذلك.</p>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
<b>بيان الإلتزام/ أو تبرير عدم الإلتزام</b>	<p>من واجبات المذيق الخارجي إبلاغ المجلس كتابة بأي خطر تتعرض له أو يتوقع أن تتعرض له الشركة، وبكل ما يكتشفه من مخالفات فور علمه بها، والحمد لله لم تقع أية مخالفات من قبل الشركة تستدعي من المذيق الخارجي الإبلاغ عنها أو إعطال مجلس الإدارة بها.</p> <p>وتدرك الشركة والمذيق الخارجي أنّ للمذيق الخارجي (مر أقب الحسابات) الصلاحية والحق في دعوة الجمعية العامة للاعتقاد وفقاً لأحكام القانون في هذا الشأن على أن يعطى الهيئة بذلك.</p>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
<b>لمادة (٢٤): مهام ومسؤوليات مر أقب الحسابات</b>	<p>ويقدم مر أقب الحسابات - وإن تعدد - تقريراً واحداً للجمعية العامة ويتوجه عليها، ويرسل نسخة منه إلى الهيئة، ويكون مسؤولاً عن صحة البيانات الواردة فيه، ولكل عضو بالجمعية العامة حق مناقشة المر أقب في أي مسألة بالتقرير وأن يستوضحه عما ورد فيه.</p>	<input type="checkbox"/>	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
<b>بيان الإلتزام/ أو تبرير عدم الإلتزام</b>	<p>يقوم المذيق الخارجي سنوياً بحضور الجمعية العامة العادية للشركة كما يقوم بتقديم تقريره السنوي وتلاوته في الجمعية بحضور المساهمين الحاضرين للإجتماع، ويشير إلى مسئوليته عن صحة البيانات المقدمة بالتقرير، ويكون لكل مساهم حاضر بالإجتماع سواء أكان بالأصالة أو بالوكالة الحق في مناقشة المر أقب في أي مسألة بالتقرير وأن يستوضحه عما ورد فيه.</p> <p>وفي إجتماع الجمعية العمومية العامة الأخير المنعقد بتاريخ ٨/مارس/٢٠٢٣م، قام مكتب المذيق الخارجي (السادة/ رودل أند بارتنر" حالياً باسم أري بي إم أي") بتقديم تقريره وتلاوته على مجموع الحاضرين بالجمعية، حيث اشتمل التقرير على جميع مُقتضيات نص المادة "٢٤" من نظام حوكمة الشركات. (أضلعاً: الإطلاع على المرفق (١٣) من ميثاق نظام الحوكمة. (تقرير المذيق الخارجي الذي أعده ولاة على مجموع الحاضرين بالجمعية العمومية العادية للشركة).</p> <p>ويجب أن يتضمن تقرير مر أقب الحسابات كل ما يرتبط بأعمال الرقابة وتقييم الأداء بالشركة خاصة المتعلقة بالاتي:</p> <p>(١) مدى ملائمة وقاعية أنظمة الرقابة الداخلية المعمول بها بالشركة.</p>	<input type="checkbox"/>	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
<b>لمادة (٢٤): مهام ومسؤوليات مر أقب</b>		<input type="checkbox"/>	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>



**شركة قطر السينيما وتوزيع الأفلام  
تقرير الحوكمة للعام ٢٠٢٣م.**

لا يطبق	مدم الإلتزام	الإلتزام	رقم البند / مضمون البند	رقم المادة
			تضمن تقرير مرآب الحسابات ما قام به من أعمال تدقيق وأعمال رقابية، كما يُشير دائماً في تقريره إلى ملاءمة وفاعلية أنظمة الرقابة الداخلية المعمول بها بالشركة.	الحسابات
<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input checked="" type="checkbox"/>	(٢) مدى قدرة الشركة على الاستمرار في موازاة أنشطتها وتنفيذ التزاماتها، ويتم ذلك بشكل مستقل عما يبدئه المجلس.	مادة (٢٤): مهام ومسؤوليات مرآب الحسابات
			بذكر المدقق الخارجي في تقريره السنوي بأن الشركة قادرة على الاستمرار على موازاة أنشطتها وتنفيذ التزاماتها، ويتم ذلك بشكل مستقل دون أي تأثير أو ضغط من قبل المجلس، أما إذا تبين للمدقق الخارجي بأن الشركة غير قادرة على الاستمرار في موازاة أنشطتها وتنفيذ التزاماتها، فإنه يتوجب عليه بيان ذلك في تقريره السنوي وأثناء تلاوة التقرير للمساهمين الحاضرين بالإجتماع، بغض النظر عن رأي مجلس الإدارة في هذا العنصر.	بيان الإلتزام/ أو تقرير مدم الإلتزام
<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input checked="" type="checkbox"/>	(٣) مدى التزام الشركة بوضع الأنظمة واللوائح الداخلية، ومدى ملاءمة هذه الأنظمة وتلك اللوائح لوضع الشركة، ومدى التزامها بتطبيقها.	مادة (٢٤): مهام ومسؤوليات مرآب الحسابات
			لم يسبق للمدقق الخارجي وأن أورد أي تحفظ بشأن عدم التزام الشركة بوضع الأنظمة واللوائح تلك الأنظمة وتلك اللوائح لوضع الشركة، بعكس أن الشركة بها أنظمة المالية الكفيلة بتسيير شئون الشركة، وأن الشركة ملتزمة بتطبيق هذه الأنظمة، ورغم أن ذلك، فقد قامت الشركة بتكليف السيد/ الهادي هباني بمراجعة وتحديث الأنظمة واللوائح الداخلية بحيث تتفق مع المعايير المعترف عليها والمعمول بها، وتتوافق مع نظام الحوكمة، وقد قام السيد/ الهادي هباني بالفعل بإعداد ومراجعة صياغة هذه اللوائح والأنظمة وتحديثها، وتمت إجازتها ووضعها للتنفيذ، وذلك في إجتماع المجلس رقم (٢٠٢٣/٥م).	بيان الإلتزام/ أو تقرير مدم الإلتزام
			(ألفاً: يُرجى الإطلاع على المرفق (٦) من ميثاق نظام الحوكمة. (محمض إجتماع مجلس الإدارة رقم ٢٠٢٣/٥م)).	بيان الإلتزام/ أو تقرير مدم الإلتزام
<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input checked="" type="checkbox"/>	(٤) مدى التزام الشركة بنظامها الأساسي وخصوصها لأحكام القانون وتشريعات الهيئة ذات الصلة بما فيها أحكام هذا النظام.	مادة (٢٤): مهام ومسؤوليات مرآب الحسابات
			أن الشركة ملتزمة غاية الإلتزام بنظامها الأساسي والنصوص والأحكام الواردة به، كما تقر بأنها ملتزمة بجميع القوانين والتشريعات ذات الصلة والتي تحكم عمل شركات المساهمة المدرجة في السوق الرئيسية، بما فيها قوانين البورصة وقوانين وتشريعات هيئة قطر للأسواق المالية بالإضافة لقانون الشركات التجارية وتعديلاته اللاحقة والقوانين الأخرى ذات الصلة، ولم يسبق للمدقق الخارجي أن أورد ثمة تحفظ في تقريره السنوي يُفيد بعدم التزام الشركة بما تقدم، ولله الحمد.	بيان الإلتزام/ أو تقرير مدم الإلتزام
<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input checked="" type="checkbox"/>	(٥) مدى التزامه والشركة بتطبيق أفضل النظم العالمية في التدقيق وإعداد التقارير المالية والتزامها بمعايير المحاسبية	مادة (٢٤): مهام ومسؤوليات مرآب الحسابات





**شركة قطر السينيما وتوزيع الأفلام**  
**تقرير الحوكمة للعام ٢٠٢٣م.**

لا ينطبق	عدم الإلتزام	الإلتزام	رقم البند / مضمون البند	رقم المادة
			والتدقيق الدولية (IFRS/IAS) و (ISA) ومتطلباتها.	الحسابات
			إنّ المدقق الخارجي كما بين من تقريره أنه ملتزم بتطبيق أفضل النظم العالمية في التدقيق واعداد التقارير المالية، وتؤكد بدورنا أنّ الشركة أيضاً ملتزمة بمعايير المحاسبية والتدقيق الدولية (IFRS/IAS) و (ISA) ومتطلباتها، ولم يسبق للمدقق الخارجي أن أورد أي تحفظ في تقريره السنوي يُفيد بخلاف ذلك، ولله العمد.	بيان الإلتزام/ أو تقرير عدم الإلتزام
<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input checked="" type="checkbox"/>	(٢١) مدى تعاون الشركة في تحكيته من الوصول إلى المعلومات اللازمة لإتمام أعماله.	المادة (٢٤): مهام ومسؤوليات من أقب الحسابات
			يشير من أقب الحسابات (المدقق الخارجي) صراحة في تقريره السنوي أنه وجد كل تعاون من قبل الشركة والإدارة المالية فيما يتعلق تحكيته من الوصول إلى المعلومات اللازمة لإتمام أعماله، والمدقق الخارجي يترك يانه في حال عدم الإلتزام الشركة بهذا الواجب فإنه يتعّن عليه إبلاغ مجلس الإدارة والهيئة بذلك، كما له أن يبيع تحفظاً واضحاً في تقريره يُفيد بذلك، والحمد لله فإنّ التقارير السنوية للشركة قد أنت خلواً مما يُفيد عدم التعاون بين الشركة والمدقق الخارجي.	بيان الإلتزام/ أو تقرير عدم الإلتزام
			☀ ☀ ☀	
<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input checked="" type="checkbox"/>	على الشركة الإلتزام بتطلبات الإفصاح بما فيها التقارير المالية، وعدد الأسهم التي يمتلكها كل من رئيس وأعضاء المجلس، والإدارة التنفيذية العليا، وكبار المساهمين أو المسيطرين، وكذلك الإفصاح عن المعلومات الخاصة برئيس وأعضاء المجلس ولجانه وخدماتهم العلمية والعملية من واقع سيرهم الذاتية، وما إذا كان أيًا منهم عضواً في شركة أخرى أو بالإدارة التنفيذية العليا لها أو عضواً بأي من لجان مجلس إدارتها.	المادة (٢٥): الإفصاح
			تلتزم الشركة دائماً بالإفصاح عن تقاريرها المالية، وعدد الأسهم التي يمتلكها كل من رئيس وأعضاء المجلس، والإدارة التنفيذية العليا، وكبار المساهمين أو المساهمين المسيطرين، وكذلك الإفصاح عن المعلومات الخاصة برئيس وأعضاء المجلس ولجانه وخدماتهم العلمية والعملية من واقع سيرهم الذاتية، وما إذا كان أيًا منهم عضواً في مجلس إدارة شركة أخرى أو بالإدارة التنفيذية العليا لها أو عضواً بأي من لجان مجلس إدارتها.	بيان الإلتزام/ أو تقرير عدم الإلتزام
<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input checked="" type="checkbox"/>	(لحقاً: يُزجى الإفصاح على المرفقات (٣٠) و (٣١) و (٣٤) و (٣٧)، من ميثاق نظام الحوكمة. (الإفصاح عن أسهم رئيس وأعضاء مجلس الإدارة وكبار المساهمين، والسير الذاتية لرئيس وأعضاء مجلس الإدارة وتعهدات رئيس وأعضاء المجلس بعدم مشاركتهم في عضوية أي شركات أخرى).	المادة (٢٥): الإفصاح
			وعلى الشركة تحديد سياسها بشأن التعامل مع الشائعات نفيًا أو إثباتًا، وكيفية الإفصاح بشكل واضح ومكتوب وبما لا يتعارض مع تشريعات الهيئة ذات الصلة، ويجب على المجلس التأكد من دقة وصحة ما توضح عنه الشركة والالتزام بكافة قواعد الإفصاح.	



**شركة قطر للسينما وتوزيع الأفلام**  
**(تقرير الحوكمة للعام ٢٠٢٣م)**

رقم المادة	رقم البند / مضمون البند	الإلتزام	عدم الإلتزام	لا يطبق
بيان الإلتزام/ أو لتبرير عدم الإلتزام	يقيم المجلس بالتحقق بصفة مستمرة عن كل ما تفصح عنه الشركة والتزامها بكافة قواعد الإفصاح، كما قامت الشركة بإعداد سياسة مكتوبة تعنى بكيفية التعامل مع الشائعات نفيًا أو إثباتًا، وقد تمت إجازة هذه السياسة من قبل مجلس الإدارة في اجتماعه رقم (٢٠١٧/٨) والمتعد بتاريخ ١٢/ديسمبر/٢٠١٧م، وكذلك قامت الشركة بإعداد وصياغة نظام الإفصاح الكامل، والذي يبيّن بكل وضوح كيفية الإفصاح وماهية المعلومات والبيانات التي يتعيّن الإفصاح عنها، وقد أجاز هذا النظام أيضًا من قبل مجلس الإدارة في اجتماعه رقم (٢٠١٧/٨) والمتعد بتاريخ ١٢/ديسمبر/٢٠١٧م. علماً بأنّ نظام الإفصاح الكامل قد تفتت مراجعته وتعديته بإضافة بعض الأحكام واللوائح والمواد إليه، وقد تمت إجازة واعتماد تلك التعديلات والتحديثات بموجب قرار مجلس الإدارة بالإجماع في اجتماعه رقم (٢٠٢١/٦)، المنعقد في يوم الأربعاء الموافق ٢٠١٧/٢/٥م، ليتوافق نظام الإفصاح مع أحكام القانون رقم (٨) لسنة ٢٠٢١م بتعديل بعض أحكام قانون الشركات التجارية رقم (١١) لسنة ٢٠١٥م. (نطاقاً: يُرعى الإطلاع على المرفقات (١٠) و (٣١) و (٥٣)، من ميثاق نظام الحوكمة. (سياسة الأطراف ذوي العلاقة، ونظام الإفصاح الكامل، وسياسة تعارض الإفصاح وسياسة تعارض المصالح مع أحكام القانون رقم (٨) لسنة ٢٠٢١م بتعديل بعض أحكام قانون الشركات التجارية رقم (١١) لسنة ٢٠١٥م، وسياسة تعارض المصالح، ومعضر إجماع مجلس الإدارة رقم (٢٠١٧/٦) بالإجماع).	<input type="checkbox"/>	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
المادة (٣٤): تضارب المصالح	يما لا يخالف أحكام القانون في هذا الشأن، يلتزم المجلس بمبادئ هذا النظام، وبالإفصاح عن التعاملات والصفقات التي تبرمها الشركة مع أي "طرف ذي علاقة" ويكون للأخير فيها مصلحة قد تتعارض مع مصلحة الشركة. تلتزم الشركة بجميع المبادئ والالتزامات الواردة بنظام الحوكمة، وتؤكد الشركة بأنه لم يسبق لها إجراء أية تعاملات أو صفقات مع أي "طرف ذي علاقة" ويكون للأخير فيها مصلحة قد تتعارض مع مصلحة الشركة، وإذا ما حدث أي شيء من هذا القبيل في المستقبل، فإنّ الشركة تلتزم التزاماً كاملاً بالإفصاح عن مثل هذه الصفقات، علماً بأنّ سياسة الأطراف ذوي العلاقة ونظام الإفصاح الكامل يتضمنان هذا الإلتزام، المادة (٢١) من نظام الإفصاح الفقرة (١). ومما يجدر تذكّره في هذا الخصوص أنّ سياسة تعارض المصالح ونظام الإفصاح الكامل قد تمّ تحديثهما بإضافة بعض الأحكام واللوائح والمواد إليهما، وقد تمت إجازة واعتماد تلك التعديلات والتحديثات بموجب قرار مجلس الإدارة بالإجماع في اجتماعه رقم (٢٠٢١/٦)، المنعقد في يوم الأربعاء الموافق ٢٠١٧/٢/٥م، ليتوافق نظام الإفصاح وسياسة تعارض المصالح مع أحكام القانون رقم (٨) لسنة ٢٠٢١م بتعديل بعض أحكام قانون الشركات التجارية رقم (١١) لسنة ٢٠١٥م، وسياسة تعارض المصالح، ومعضر إجماع مجلس الإدارة رقم (٢٠١٧/٦) بالإجماع).	<input type="checkbox"/>	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
المادة (٣٤): تضارب المصالح	ويجب على المجلس قبل أسبوع على الأقل من التاريخ المحدد لاتخاذ الجمعية العامة التي تدعى للنظر في ميزانية الشركة وتقرير المجلس أن يضع تحت تصرف المساهمين كشفاً تفصيلياً بالتعاملات والصفقات المشار إليها في الفقرة السابقة، كما	<input type="checkbox"/>	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>




**شركة قطر للسينما وتوزيع الأفلام**  
**تقرير الحوكمة للعام ٢٠٢٣**

رقم المادة	رقم البند / مضمون البند	الإلتزام	عدم الإلتزام	لا ينطبق
	يجب عليه الإفصاح عما بالتقرير السنوي للشركة.			
بيان الإلتزام/ أو تقرير عدم الإلتزام	تؤكد الشركة بأنه لم يسبق لها أن أبرمت أية صفقات مع أي من الأطراف ذوي العلاقة، وازا ما حدث من هذا الأمر فإن الشركة ستلتزم بأن تفتح قمت تصريف المساهمين كمتسا تقصياً بالعامات والصفقات المشار إليها، فحسباً عن إلتزام الشركة بالإفصاح عن تلك العامات في التقرير السنوي، وهذا الإلتزام قد ورد صراحة في نظام الإفصاح الكامل للشركة، في المادة (١١٩) الفقرة (١٢).			
المادة (٣٦): تضارب المصالح	وفي جميع الأحوال، لا يجوز للشركة القيام بإبرام أية صفقة كبيرة مع أي "طرف ذي علاقة" إلا بعد موافقة الجمعية العامة للشركة، ويجب أن يتضمنها جدول أعمال الجمعية العامة التالية لإتمام إجراءات إبرامها.	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
بيان الإلتزام/ أو تقرير عدم الإلتزام	تؤكد الشركة بأنه لم يسبق لها أن أبرمت أية صفقات مع أي من الأطراف ذوي العلاقة، وازا ما حدث من هذا الأمر فإن الشركة تتعهد بأخذ موافقة الجمعية العامة العادية، كما تلتزم بأن تضمن جدول أعمال الجمعية العامة التالية لهذا التصريف مثل هذا البند لإتمام إجراءات إبرامها.			
	(ألفاً: يُرجى الإفصاح على المرفق (١) و (٢١)، من ميثاق نظام الحوكمة. (سياسة الأطراف ذوي العلاقة).			
	☀ ☀ ☀			
المادة (٣٧): المشافهة وإعلاء مصالحة الشركة	لا يجوز لأي "طرف ذي علاقة" أن يكون طرفاً أو له صلة بعملية أو علاقة أو صفقة تبرمها الشركة بحضور اجتماع المجلس أثناء مناقشته تلك العملية أو العلاقة أو الصفقة، ولا يحق له التصويت على ما يصدره المجلس من قرارات بشأنها.	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
بيان الإلتزام/ أو تقرير عدم الإلتزام	تؤكد الشركة بأنه لم يسبق لها وأن أبرمت أية صفقات أو تعاملات مع الأطراف ذوي العلاقة، وتؤكد أيضاً بأنه إذا ما تم عقد مثل هذه الصفقات، فإن أي طرف يكون له صلة أو علاقة بالصفقة المعنية سواء بطرق مباشر أو غير مباشر، لن يحضر اجتماعات مجلس الإدارة التي ستناقش تلك العملية أو العلاقة أو الصفقة، كما أن الطرف المعني سوف يحرم من التصويت على ما يصدره المجلس من قرارات بشأنها، وهذا ما ورد صراحة في ميثاق مجلس الإدارة (ثانياً: تضارب المصالح وتعاملات الأشخاص الطبيعيين، الفقرة الأولى)، وكذلك وردت في سياسة الأطراف ذوي العلاقة.			
المادة (٣٧): المشافهة وإعلاء مصالحة الشركة	(ألفاً: يُرجى الإفصاح على المرفقين (١) و (٢١)، من ميثاق نظام الحوكمة. (ميثاق مجلس الإدارة، وسياسة الأطراف ذوي العلاقة).			
	وفي جميع الأحوال، يجب أن تحسب كافة العلاقات التي تقيها الشركة مع الغير في مصلحة الشركة، وكذلك يجب أن تكون جميع الصفقات التي تبرمها وفقاً لأسعار السوق وعلى أساس تجاري بحت، ويجب ألا تتضمن شروطاً تخالف مصلحة الشركة.	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>



**شركة قطر للمسئمة وتوزيع الأفلام.**  
**(تقرير الحوكمة للعام ٢٠٢٣م.)**

رقم المادة	رقم البند / مضمون البند	الإلتزام	عدم الإلتزام	لا ينطبق
بيان الإلتزام/ أو تقرير عدم الإلتزام	تؤكد الشركة بأن جميع تعاملاتها وصيقاتها تصب في مصلحة الشركة وللساهمين، وتضم أن الشركة قد أكدت في أكثر من موضع بأنه لم يسبق لها وأن تعاقبت مع أي من الأطراف ذو العلاقة، إلا أنه إذا حدث مثل هذا الأمر مستقبلاً فإن الشركة ستعرض على أن يكون ذلك وفقاً لأسعار السوق السائد وعلى أساس تجاري محض، وتؤكد الشركة بأن مثل هذه الصفقات لن تتضمن أية شروط تعالف مصلحة الشركة والساهمين، وقد ورد هذا الإلتزام صراحة في ميثاق مجلس الإدارة (رابعاً: محظورات على مجلس الإدارة، الفقرة (٨)). (أنظف: يُرجى الإطلاع على المرفق (١)، من ميثاق نظام الحوكمة. (ميثاق مجلس الإدارة).	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
المادة (٢٨): الإفصاح عن عمليات التداول	يلتزم أعضاء المجلس، والإدارة التنفيذية العليا وجميع الأشخاص المطلعين وأزواجهم وأولادهم القصر بالإفصاح عن عمليات التداول التي يقومون بها على أسهم الشركة وسائر أوقها المالية الأخرى، ويجب أن يعتمد المجلس قواعد وأجراءات واضحة تنظم تداول الأشخاص المطلعين على الأوراق المالية التي تصدرها الشركة. يلتزم أعضاء المجلس، والإدارة التنفيذية العليا وجميع الأشخاص المطلعين وأزواجهم وأولادهم القصر بالإفصاح عن عمليات التداول التي يقومون بها على أسهم الشركة وسائر أوقها المالية الأخرى، بالإضافة لذلك كله، فإن مجلس إدارة الشركة قد اعتمد قواعد وأجراءات مكتوبة لتنظيم تداول الأشخاص المطلعين على الأوراق المالية التي تصدرها الشركة. (أنظف: يُرجى الإطلاع على المرفق (٢٥)، من ميثاق نظام الحوكمة. (قواعد وأجراءات تداول الأشخاص المطلعين).	<input type="checkbox"/>	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
بيان الإلتزام/ أو تقرير عدم الإلتزام	المساهمون متساوون ولهم كافة الحقوق المترتبة على ملكية السهم وفقاً لأحكام القانون والقرارات ذات الصلة. 	<input type="checkbox"/>	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
المادة (٢٩): المساواة بين الساهمين في الحقوق.	المساهمون متساوون ولهم كافة الحقوق المترتبة على ملكية السهم وفقاً لأحكام القانون والقرارات ذات الصلة.	<input type="checkbox"/>	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
بيان الإلتزام/ أو تقرير عدم الإلتزام	تؤكد الشركة بأن جميع المساهمون متساوون في الحقوق والواجبات، ولهم ذات الحقوق المترتبة على ملكية السهم وفقاً لأحكام القانون والقرارات ذات الصلة، وهذا ما يؤكد نص المادة (١٧) من سياسة أصحاب المصالح، وتؤكد سياسة تصوص النظام الأساسي للشركة، في المادة (٢٧). يكون لكل سهم من أسهم الفئة ذاتها الحقوق عيها المتعلقة بها، وتكون الأسهم متساوية في جميع الحقوق والواجبات التي تُقرر لعامل السهم. (أنظف: يُرجى الإطلاع على المرفقين (١٢) و(٢١)، من ميثاق نظام الحوكمة. (سياسة أصحاب المصالح، والنظام الأساسي للشركة).	<input type="checkbox"/>	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>






**شركة قطر السينمائية وتوزيع الأفلام**  
**(تقرير الحوكمة للعام ٢٠٢٣م)**

رقم المادة	رقم البند / مضمون البند	الإقرار	عدم الإقرار	لا ينطبق
المادة (٣٩): المساواة بين المساهمين في الحقوق.	ويجب أن يتضمن النظام الأساسي للشركة ولو انجزها الداخلية الإجراءات والضمانات اللازمة لممارسة جميع المساهمين لحقوقهم، وبوجه خاص حق التصرف في الأسهم، وحق الحصول على النصيب المقرر من أرباح الأسهم، وحق حضور الجمعية العامة والاشتراك في مداولها والتصويت على قراراتها، وحق الوصول إلى المعلومات ولها بما لا يتعارض مع مصالح الشركة.	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
بيان الإقرار/ أو تقرير عدم الإقرار	تؤكد الشركة بأن النظام الأساسي يتضمن الضمانات اللازمة لممارسة جميع المساهمين لحقوقهم، وبوجه خاص حق التصرف في الأسهم، وحق الحصول على النصيب المقرر من أرباح الأسهم، وحق حضور الجمعية العامة والاشتراك في مداولها والتصويت على قراراتها، وحق الوصول إلى المعلومات ولها بما لا يتعارض مع مصالح الشركة، وذلك بحسب ما هو منصوص عليه في المواد (٢٧) و (٥٦) و (٨٢) و (٨٣) من النظام الأساسي، إضافة إلى أن نصوص المواد (١٤) و (١٧) من سياسة أصحاب المصالح والتي تضمن للمساهمين ذات الحقوق. (نظراً: يُرجى الإطلاع على المرفقين (١٢) و (٢١)، من ميثاق نظام الحوكمة. (النظام الأساسي للشركة المواد (٢٧) و (٥٦) و (٨٢) و (٨٣)، وسياسة أصحاب المصالح).			
المادة (٣٥): مراجعة سجل المساهمين	على الشركة التقدم شهرياً بطلب لجهة الإيداع للحصول على نسخة معدّنة من سجل المساهمين والاحتفاظ به لديها.	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
بيان الإقرار/ أو تقرير عدم الإقرار	تقوم الشركة بصيغة منتظمة (شهرية) بإسلاام نسخة معدّنة من سجل المساهمين من جهة الإيداع عبر البريد الإلكتروني للشركة، والملف المرفق في صيغة ملف إكسيل، ويتم طباعته وإيداعه في الملف المُعد خصيصاً لذلك بالشركة. (نظراً: يُرجى الإطلاع على المرفق (٤٥)، من ميثاق نظام الحوكمة. (نسخة مُعدّنة من آخر ثلاثة أشهر من سجل المساهمين بالشركة، واردة من جهة الإيداع).			
المادة (٣١): حق المساهم في الحصول على المعلومات	يجب أن يتضمن النظام الأساسي للشركة ولو انجزها الداخلية إجراءات وصول المساهم إلى المعلومات التي تمكنه من ممارسة حقوقه كاملة بما لا يتعارض مع مصالح الشركة.	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
بيان الإقرار/ أو تقرير عدم الإقرار	تتضمن لوائح الشركة الداخلية الإجراءات التي تُمكن المساهم من الوصول للمعلومات التي تمكنه من ممارسة حقوقه كاملة بما لا يتعارض مع مصالح الشركة، ووفق نصت على ذلك صراحة في سياسة أصحاب المصالح التي تمت إجازتها من قبل مجلس الإدارة في اجتماعه رقم (٢٠١٧/٨) المنعقد بتاريخ ١٢/ديسمبر/٢٠١٧م، المادة (٢٥).			

**شركة قطر للسينما وتوزيع الأفلام**  
**(تقرير الحوكمة للعام ٢٠٢٣م)**

رقم المادة	رقم البند / مضمون البند	الإلتزام	عدم الإلتزام	لا ينطبق
	كما قامت الشركة بالتعديل في نظامها الأساسي وإدراج هذا البند ضمن النظام الأساسي، في المادتين (٢٧) و (٨٣) من النظام الأساسي، وتمت المصادقة على التعديل في اجتماع الجمعية العمومية غير العادية المنعقد في يوم ٨/أبريل/٢٠١٨م، (أنظراً: يرحى الإطلاع على المرفقين (١٢) و(٢٩)، من ميثاق نظام الحوكمة. (النظام الأساسي للشركة المادتين (٢٧) و (٨٣)، وسياسة أصحاب المصالح).	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
لمادة (٣١): حق المساهم في الحصول على المعلومات	وتلتزم الشركة بتدقيق وتحديث المعلومات بطريقة منتظمة، وتوفير كافة المعلومات التي تهم المساهمين وتمكنهم من ممارسة حقوقهم على الوجه الأكمل، وأن تستخدم في ذلك وسائل التقنية الحديثة.	<input type="checkbox"/>	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
بيان الإلتزام/ أو تقرير عدم الإلتزام	تقوم الشركة بتحديث المعلومات بصورة منتظمة، كما تقوم بتوفير كافة المعلومات التي تهم المساهمين وتمكنهم من ممارسة حقوقهم على الوجه الأكمل، مستخدمة في ذلك وسائل التقنية الحديثة. وقد نصت على ذلك صراحة في سياسة أصحاب المصالح التي تمت إجازتها من قبل مجلس الإدارة في اجتماعه رقم ٢٠١٧/٨م المنعقد بتاريخ ١٢/ديسمبر/٢٠١٧م، المادة (١٦) الفقرة الثانية، والمواد (٢٧) و (٨٣) و (٨٤) من النظام الأساسي للشركة. (أنظراً: الإطلاع على المرفقين (١٢) و(٢٩)، من ميثاق نظام الحوكمة. (سياسة أصحاب المصالح المادة (١٦)، والنظام الأساسي للشركة المواد (٢٧) و (٨٣) و(٨٤)).	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
				
لمادة (٣٢): حقوق المساهمين المتعلقة بالجمعية العامة	يجب أن يتضمن النظام الأساسي للشركة، تنظيم حقوق المساهمين المتعلقة باجتماع الجمعية العامة والتي منها: (١) حق المساهم أو المساهمين المالكين ما لا يقل عن (١٠%) من رأس مال الشركة، ولأصحاب جديده طلب دعوة الجمعية العامة للانعقاد، وحق المساهمين الذين يمثلون (٢٥%) من رأس مال الشركة على الأقل طلب دعوة الجمعية العامة غير العادية للانعقاد وفقاً للإجراءات التي يحددها القانون، واللوائح في هذا الشأن.	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input checked="" type="checkbox"/>
بيان الإلتزام/ أو تقرير عدم الإلتزام	يتضمن النظام الأساسي للشركة نصاً صريحاً يعطي المساهم أو المساهمين المالكين ما لا يقل عن (١٠%) من رأس مال الشركة، ولأصحاب جديده الحق في طلب دعوة الجمعية العامة للانعقاد، وذلك بموجب نص المادة (١٦) الفقرة الثانية من النظام الأساسي. أما بخصوص حق المساهمين الذين يمثلون (٢٥%) من رأس مال الشركة على الأقل طلب دعوة الجمعية العامة للانعقاد وفقاً للإجراءات التي يحددها القانون واللوائح في هذا الشأن، فهذا النص لم يكن موجوداً في النظام الأساسي، لكنه مدرج ضمن سياسة أصحاب المصالح في المادة (١٨) الفقرة (١) من السياسة. وقد قامت الشركة في اجتماع الجمعية العامة غير العادية المنعقد بتاريخ ٨/أبريل/٢٠١٨م، بالتعديل في النظام الأساسي للشركة، حيث تم إدراج هذا البند، بموجب المادة (١٦) الفقرة الأخيرة، والمادة (٢٧) من النظام الأساسي، وتمت المصادقة على هذا التعديل في الاجتماع المذكور.	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>





**شركة قطر السينيما وتوزيع الأفلام**  
**تقرير المحكمة للعام ٢٠٢٣**

رقم المادة	رقم البند / مضمون البند	الإقرار	عدم الإقرار	لا ينطبق
بيان الإقرار/ أو تقرير عدم الإقرار	يتضمن النظام الأساسي للشركة نصاً صريحاً يعطي المساهم الحق في أن يوكل عنه بموجب تفويض خاص وثابت بالكفاية، مساهماً آخر من غير أعضاء المجلس في حضور اجتماع الجمعية العامة، على ألا يزيد عدد الأسهم التي يجوزها الوكيل بهذه الصيغة على (٥%) من أسهم رأس مال الشركة، حيث نصت المادة (٥١) الفقرة (٣) و (٤) من النظام الأساسي على هذا الحق، كما نصت المادة (١٨) الفقرة (٤) من سياسة أصحاب المصالح على ذات الحق. (نظماً: يُرجى الإطلاع على المرفقين رقمي (١٧) و (٢٩) ، من ميثاق نظام الحوكمة. (النظام الأساسي للشركة المادة (٥٢) ، وسياسة أصحاب المصالح).	<input type="checkbox"/>	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
المادة (٣٢) : حقوق المساهمين المتعلقة بالجمعية العامة	(٥) حق المساهمين القصر والمعجور عليهم في حضور اجتماع الجمعية العامة، ويمثلهم في الحضور الناخبون عنهم قانوناً.	<input type="checkbox"/>	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
بيان الإقرار/ أو تقرير عدم الإقرار	يتضمن النظام الأساسي للشركة نصاً صريحاً يعطي المساهمين القصر والمعجور عليهم الحق في حضور اجتماع الجمعية العامة، ويمثلهم في الحضور الناخبون عنهم قانوناً، حيث نصت المادة (٥٦) الفقرة (٢) من النظام الأساسي على هذا الحق، كما نصت المادة (١٨) الفقرة (٥) من سياسة أصحاب المصالح على ذات الحق. (نظماً: يُرجى الإطلاع على المرفقين رقمي (١٧) و (٢٩) ، من ميثاق نظام الحوكمة. (النظام الأساسي للشركة المادة (٥٢) ، وسياسة أصحاب المصالح).	<input type="checkbox"/>	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
المادة (٣٢) : حقوق المساهمين المتعلقة بالجمعية العامة	(١) حق المساهم في توجيه الأسئلة إلى أعضاء المجلس والتزامهم بالإجابة عليها بالقدر الذي لا يعرض مصلحة الشركة للضرر، وحقه في الاحتكام إلى الجمعية العامة إذا رأى أن الإجابة على سؤاله غير كافية.	<input type="checkbox"/>	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
بيان الإقرار/ أو تقرير عدم الإقرار	يتضمن النظام الأساسي للشركة نصاً صريحاً يعطي المساهم الحق في توجيه الأسئلة إلى أعضاء المجلس والتزامهم بالإجابة عليها بالقدر الذي لا يعرض مصلحة الشركة للضرر، وحقه في الاحتكام إلى الجمعية العامة إذا رأى أن الإجابة على سؤاله غير كافية، حيث نصت المادة (١١) من النظام الأساسي، الفقرة الأولى، على هذا الحق، كما نصت المادة (١٨) الفقرة (١) من سياسة أصحاب المصالح على ذات الحق. (نظماً: يُرجى الإطلاع على المرفقين رقمي (١٧) و (٢٩) ، من ميثاق نظام الحوكمة. (النظام الأساسي للشركة المادة (١١) ، وسياسة أصحاب المصالح).	<input type="checkbox"/>	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
المادة (٣٢) : حقوق المساهمين المتعلقة بالجمعية العامة	(٧) الحق في التصويت على قرارات الجمعية العامة، وتيسر كل ما من شأنه العلم بالقواعد والإجراءات التي تحكم عملية التصويت.	<input type="checkbox"/>	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
بيان الإقرار/ أو تقرير عدم الإقرار	تم تضمين نص صريح في النظام الأساسي للشركة يعطي المساهم الحق في التصويت على قرارات الجمعية العامة، وتيسر كل ما من شأنه العلم بالقواعد والإجراءات التي تحكم عملية التصويت، وقد تمت المصادقة والموافقة في اجتماع الجمعية العامة غير العادية للشركة المتعد بتاريخ ٨/أبريل/٢٠١٧م، بالتعديل في النظام الأساسي للشركة والموافقة على إدراج هذا البند، بموجب المادة (٥١) الفقرة (٧). علماً بأن هذا الحق منصوص عليه صراحة في المادة (١٨) الفقرة (١) من سياسة أصحاب المصالح، المصادق عليها من قبل مجلس إدارة الشركة. (نظماً: يُرجى الإطلاع على المرفق رقم (١٧) من ميثاق نظام الحوكمة. (سياسة أصحاب المصالح، والنظام الأساسي المُعدّل المادة (٥١)). والمرفق (٤٤)، محضر	<input type="checkbox"/>	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>





**شركة قطر للسينما وتوزيع الأفلام**  
**تقرير الحوكمة للعام ٢٠٢٣م.**

رقم المادة	رقم البند / مضمون البند	الإلتزام	عدم الإلتزام	لا ينطبق
	اجتماع الجمعية العامة غير العادية للمتعقد بتاريخ ٨/أبريل/٢٠١٧م.			
المادة (٣٢): حقوق المساهمين المتعلقة بالجمعية العامة	(٨) حق المساهم في الاعتراض على أي قرار يرى أنه يصدر لمصلحة فئة معينة من المساهمين أو يضر بها أو يطلب نفعاً خاصاً لأعضاء المجلس أو غيرهم دون اعتبار لمصلحة الشركة وإباته في محضر الاجتماع، وحقه في إبطال ما اعترض عليه من قرارات وفقاً لأحكام القانون في هذا الشأن، وقد تمت المصادقة والموافقة على التعديل على النظام الأساسي للمتعقد بتاريخ ٨/أبريل/٢٠١٧م، وهذا القرار وفقاً لأحكام القانون في هذا الشأن.	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
بيان الإلتزام/ أو تقرير عدم الإلتزام	تم إدراج نص صريح في النظام الأساسي للشركة يعطي المساهم الحق في الاعتراض على أي قرار يرى أنه يصدر لمصلحة فئة معينة من المساهمين أو يضر بها أو يطلب نفعاً خاصاً لأعضاء المجلس أو غيرهم دون اعتبار لمصلحة الشركة وإباته في محضر الاجتماع، وحقه في إبطال ما اعترض عليه من قرارات وفقاً لأحكام القانون في هذا الشأن، وقد تمت المصادقة والموافقة على التعديل على النظام الأساسي للمتعقد بتاريخ ٨/أبريل/٢٠١٧م، وهذا القرار وفقاً لأحكام القانون في هذا الشأن.			
	المادة (٥٦) الفقرة (٨) من النظام الأساسي المعدل. علماً بأن هذا الحق منصوص عليه صراحة في المادة (١٨) الفقرة (٨) من سياسة أصحاب المصالح، المصادق عليها من قبل مجلس إدارة الشركة. (تصفاً: برعي الإطلاح على المرفق رقم (١٧) ورقم (٢٩) من ميثاق نظام الحوكمة. (سياسة أصحاب المصالح، والنظام الأساسي المعدل المادة (٥٦))، والمرفق رقم (٤٤) محضر اجتماع الجمعية العامة غير العادية للمتعقد بتاريخ ٨/أبريل/٢٠١٧م.			
	يجب اختيار أنسب الأماكن والمواعيد لاتخاذ الجمعية العامة، وللشركة استخدام وسائل التقية الحديثة في التواصل مع المساهمين تيسيراً لمشاركة أكبر عدد منهم في اجتماع الجمعية العامة مشاركة فعالة.	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
المادة (٣٣): تيسير سبل المشاركة العامة في الجمعية العامة	تقوم الشركة باختيار أفضل الأماكن مناسبة لعقد جمعياتها العادية وغير العادية، وعادة ما تعقد الاجتماعات في إحدى قاعات المشهورة (خمسمة نجوم) أو في أحد صالات العرض السينمائي الخاصة بالشركة إذا لم تكن قاعة الفندق المعني متاحة في يوم الجمعية المقترح، كما تقوم الشركة باختيار أنسب المواعيد لعقد اجتماعاتها العادية وغير العادية واضعة في الاعتبار أن يكون الاجتماع بعد صلاة العصر ببدء كافية أو بعد صلاة المغرب، بحسب الأحوال، وتحرص الشركة على علم معظم المساهمين بموعد وتوقيت الاجتماع المعني، لذا تقوم الشركة بالإعلان عن مواعيد اجتماعاتها قبل واحد وعشرون يوم على الأقل، وذلك بالإعلان في جريدتين يومييتين باللغة العربية والإنجليزية (نصف صفحة على الأقل)، رغم أن النظام الأساسي يقول بأن يتم الإعلان في جريدة واحدة باللغة العربية على الأقل، كما تقوم الشركة بالإعلان في الموقع الإلكتروني للسوق المالي وموقع الشركة الإلكتروني، وذلك حسبما نصت عليه المادة (٤٨) من النظام الأساسي، كما تقوم الشركة بإبلاغ كثير من المساهمين الذين يوفرون أرقام تليفوناتهم بالشركة عبر الاتصالات الهاتفية بجانب الإعلانات.			
بيان الإلتزام/ أو تقرير عدم الإلتزام	تقوم الشركة باختيار أفضل الأماكن مناسبة لعقد جمعياتها العادية وغير العادية، وعادة ما تعقد الاجتماعات في إحدى قاعات المشهورة (خمسمة نجوم) أو في أحد صالات العرض السينمائي الخاصة بالشركة إذا لم تكن قاعة الفندق المعني متاحة في يوم الجمعية المقترح، كما تقوم الشركة باختيار أنسب المواعيد لعقد اجتماعاتها العادية وغير العادية واضعة في الاعتبار أن يكون الاجتماع بعد صلاة العصر ببدء كافية أو بعد صلاة المغرب، بحسب الأحوال، وتحرص الشركة على علم معظم المساهمين بموعد وتوقيت الاجتماع المعني، لذا تقوم الشركة بالإعلان عن مواعيد اجتماعاتها قبل واحد وعشرون يوم على الأقل، وذلك بالإعلان في جريدتين يومييتين باللغة العربية والإنجليزية (نصف صفحة على الأقل)، رغم أن النظام الأساسي يقول بأن يتم الإعلان في جريدة واحدة باللغة العربية على الأقل، كما تقوم الشركة بالإعلان في الموقع الإلكتروني للسوق المالي وموقع الشركة الإلكتروني، وذلك حسبما نصت عليه المادة (٤٨) من النظام الأساسي، كما تقوم الشركة بإبلاغ كثير من المساهمين الذين يوفرون أرقام تليفوناتهم بالشركة عبر الاتصالات الهاتفية بجانب الإعلانات.			



**شركة قطر للسينما وتوزيع الأفلام**  
**(تقرير الحوكمة للعام ٢٠٢٣م)**

رقم المادة	رقم البند / مضمون البند	الإلتزام	عدم الإلتزام	لا ينطبق
	علماً بأن هذا الحق منصوص عليه صراحة في المادة (١٩) الفقرة (٣) من سياسة أصحاب المصالح، المصادق عليها من قبل مجلس إدارة الشركة. (أنظراً: يُرجى الإطلاع على المرفق رقم (١٢) من ميثاق نظام الحوكمة. سياسة أصحاب المصالح)، والمرفق (٢٩) النظام الأساسي للشركة، المادة (٤٨).	<input type="checkbox"/>	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
المادة (٣٣): تيسير سبل المشاركة المعالة في الجمعية العامة	وعلى الشركة تمكين المساهمين من العلم بالموضوعات المدرجة بجدول الأعمال وما يستجد منها مصحوبة بمعلومات كافية تمكنهم من اتخاذ قراراتهم، وكذلك تمكنهم من الاطلاع على محضر اجتماع الجمعية العامة، وطها الإفصاح عن نتائج الجمعية العامة فور انتهائها، وإياع نسخة من محضر الاجتماع لدى الهيئة فور اعتماده.	<input type="checkbox"/>	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
بيان الإلتزام، أو تقرير عدم الإلتزام	تعرض الشركة على تمكين المساهمين من العلم بالموضوعات المدرجة بجدول الأعمال وما يستجد منها مصحوبة بمعلومات كافية تمكنهم من اتخاذ قراراتهم، وذلك بتوفيرها في مباتي إدارة الشركة قبل وقت كافي من موعد انعقاد اجتماع الجمعية العامة العادية أو غير العادية وذلك لتمكين من شاء من المساهمين للحصول على نسخة منها، وكذلك الحال تقوم الشركة بتوفير كافة المعلومات المطلوبة وذات الصلة بجدول الأعمال والتقرير السنوي في مدخل قاعة الاجتماع لتمكين من لم يحصل على نسخة منها من الحصول على ما شاء من معلومات أو وثائق لتمكينه من إتخاذ قراره وهو على بيّنة من أمره. وتعرض الشركة أيضاً على تمكين من شاء من المساهمين من الإطلاع على محضر اجتماع الجمعية العامة، كما تقوم بالإفصاح عن هذا الاجتماع وهذا المحضر ونتائج الاجتماع وذلك بتزويد الهيئة بنسخة من محضر الاجتماع بالإضافة لتوفير خلاصة إجتمع الجمعية العامة العادية وغير العادية في الموقع الإلكتروني للشركة. علماً بأن هذا الحق منصوص عليه صراحة في المادة (١٩) الفقرة (١) من سياسة أصحاب المصالح، المصادق عليها من قبل مجلس إدارة الشركة. (أنظراً: يُرجى الإطلاع على المرفق رقم (١٢) من ميثاق نظام الحوكمة. سياسة أصحاب المصالح).	<input type="checkbox"/>	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
	التصويت حق المساهم - يمارسه بنفسه أو عن طريق من يعمله قانوناً- لا يجوز التنازل عنه ولا يمكن إلغاؤه.	<input type="checkbox"/>	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
المادة (٣٤): حقوق المساهمين المتعلقة بالتصويت	يكفل النظام الأساسي ويضمن للمساهم الحق في التصويت في الجمعية العامة العادية وغير العادية سواء كان حاضراً للاجتماع بنفسه أو بواسطة وكيل عنه، بشرط أن يكون التوكيل مكتوباً، وهذا الحق كئله له نص المادة (٥٦) الفقرتين (١) و(٣) من النظام الأساسي، كما يوجد ذات النص في سياسة أصحاب المصالح في المادة (١٩) الفقرة (٢)، والتي تنص صراحة على حق المساهم في التصويت يمارسه بنفسه أو عن طريق من يعمله قانوناً، لا يجوز التنازل عنه ولا يمكن إلغاؤه. وتؤكد الشركة بأنه لا يوجد ثمة نص في نظامها الأساسي أو في أي من سياساتها أو وثائقها الداخلية يحظر على المساهم أو يعرجه من حقه الأصل في المشاركة في اجتماعات الجمعية العمومية أو المشاركة بالتصويت فيها.	<input type="checkbox"/>	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
	بيان الإلتزام، أو تقرير عدم الإلتزام			



## شركة قطر للسينما وتوزيع الأفلام.

### تقرير الحوكمة للعام ٢٠٢٣م.

رقم المادة	رقم البند / مضمون البند	الإلتزام	عدم الإلتزام	لا ينطبق	
	(نظماً: يُرعى الإلتزام على المرفقين رقمي (١٦) و (٢٩) . من ميثاق نظام الحوكمة. (النظام الأساسي للشركة المادة (٥١)، وسياسة أصحاب المصالح).	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
المادة (٣٤): حقوق المساهمين المتعلقة بالتصويت	ويحظر على الشركة وضع أي قيد أو إجراء قد يؤدي إلى إعاقة استخدام المساهم لحقه في التصويت، وتلتزم بتكثيف المساهم من ممارسة حق التصويت وتيسر إجراءاته، ويجوز لها أن تستخدم في ذلك وسائل التقنيّة الحديثة.	<input type="checkbox"/>	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	
بيان الإلتزام/ أو تقرير عدم الإلتزام	كما ذكر آنفاً بأنه لا يوجد ثمة نص في النظام الأساسي للشركة أو في أي من سياساتها أو موثيقها الداخلية يحظر على المساهم أو يعزله من حقه الأصلي في المشاركة في اجتماعات الجمعية العمومية أو المشاركة بالتصويت فيها، يؤكد أيضاً بأنّ نص الفقرة (١٩) المادة (٣) من سياسة أصحاب المصالح قد نص صراحة على: " يحظر على الشركة وضع أي قيد أو إجراء قد يؤدي إلى إعاقة استخدام المساهم لحقه في التصويت، وتلتزم بتكثيف المساهم من ممارسة حق التصويت وتيسر إجراءاته، ويجوز لها أن تستخدم في ذلك وسائل التقنيّة الحديثة".				
	(نظماً: يُرعى الإلتزام على المرفق رقم (١٦) من ميثاق نظام الحوكمة. (سياسة أصحاب المصالح).	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input checked="" type="checkbox"/>	
المادة (٣٥): حقوق المساهمين المتعلقة بانتخاب أعضاء المجلس	على الشركة الإلتزام بمتطلبات الإفصاح فيما يتعلق بالمرشحين لعضوية المجلس، وعليها إطلاع المساهمين على كافة المعلومات الخاصة بجميع المرشحين وخبراتهم العلمية والعملية من واقع سيرهم الذاتية قبل الموعد المحدد لاتخاذ الجمعية العامة بوقت كاف.	<input type="checkbox"/>	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	
بيان الإلتزام/ أو تقرير عدم الإلتزام	تلتزم الشركة بقواعد الإفصاح وذلك بتزويد البيئة بكثف بأسماء المرشحين لغرض انتخابات عضوية مجلس الإدارة بالإضافة للسيرة الذاتية لكل واحد منهم في كل دورة، وهذا الإلتزام منصوص عليه صراحة في المادة (٣٢) من النظام الأساسي للشركة، كما تقوم الشركة بالإعلان في لوحة الإعلانات بالشركة بأسماء المرشحين الذين تتعلق عليهم الشروط المطلوبة للترشح لعضوية المجلس قبل وقت كاف من الموعد المحدد لإعداد اجتماع الجمعية العامة، أضف لما تقدم تقوم الشركة بوضع السيرة الذاتية للمرشحين وكثف بأسمائهم عند بوابة القاعة التي سيعقد بها اجتماع الجمعية العامة لتكون متاحة لكل مساهم يرغب في الحصول على نسخة من كثف المرشحين أو سيرتهم الذاتية.				
المادة (٣٥): حقوق المساهمين المتعلقة بانتخاب أعضاء المجلس	وتؤكد أيضاً بأنّ نص المادة (١٩) الفقرة (٤) من سياسة أصحاب المصالح قد نصت صراحة على هذا الإلتزام. (نظماً: يُرعى الإلتزام على المرفقين رقمي (١٦) و (٢٩) . من ميثاق نظام الحوكمة. (النظام الأساسي للشركة المادة (٣٢)، وسياسة أصحاب المصالح).	<input type="checkbox"/>	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	



**شركة قطر للسينما وتوزيع الأفلام.**  
**تقرير المحكمة للعام ٢٠٢٣م.**

رقم المادة	رقم البند / مضمون البند	الإلتزام	عدم الإلتزام	لا ينطبق
بيان الإلتزام/ أو تبوير عدم الإلتزام	ينص النظام الأساسي للشركة صراحة بأن يتم انتخاب أعضاء مجلس الإدارة بالاقتراع السري وفقاً لأسلوب التصويت التراكمي، وذلك بحسب ما هو منصوص عليه في المادة (٣١) من النظام. (أنطقاً: يُرعى الإطلاع على المرفوق رقم (٢٩) من ميثاق نظام الحوكمة. (النظام الأساسي للشركة المادة (٣١)).	<input type="checkbox"/>	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
بيان الإلتزام/ أو تبوير عدم الإلتزام	يحدد النظام الأساسي للشركة - بما لا يخل بقدرة الشركة على الوفاء بالتزاماتها تجاه الغير- نسبة الحد الأدنى من الأرباح الصافية التي يجب توزيعها على المساهمين، وعلى المجلس وضع سياسة واضحة لتوزيع تلك الأرباح بما يحقق مصالح الشركة والمساهمين، ويجب اطلاع المساهمين على هذه السياسة في اجتماع الجمعية العامة، والإشارة إليها في تقرير المجلس.	<input type="checkbox"/>	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
بيان الإلتزام/ أو تبوير عدم الإلتزام	ينص النظام الأساسي صراحة في المادة (٨٢) منه، على وجوب توزيع نسبة (٥%) على المساهمين من الأرباح الصافية بعد خصم الاحتياطي القانوني والاحتياطي الاختياري، ويستحق المساهم حصته من الأرباح وفقاً للنظام والعمول بها لدى الهيئة والسوق المالي المدرجة فيها الأسهم. وقد تم إدراج نص صريح في النظام الأساسي المُعدّل للشركة بموجب المادة (٨٢) الفقرة الثانية، توجب وضع سياسة واضحة لتوزيع الأرباح بما يحقق مصالح الشركة والمساهمين، ويجب اطلاع المساهمين على هذه السياسة في اجتماع الجمعية العامة، وقد تم إعداد سياسة توزيع الأرباح، وتم إطلاع المساهمين عليها، وتمت المصادقة والموافقة عليها من قبل مجموع المساهمين في اجتماع الجمعية العامة المتعد بتاريخ ٨/أبريل/٢٠١٨م. (أنطقاً: يُرعى الإطلاع على المرفقين رقمي (٢٧) و (٢٩) ، من ميثاق نظام الحوكمة. (النظام الأساسي للشركة المُعدّل المادة (٨٢)، وسياسة توزيع الأرباح)، والمرفق رقم (٤٤)، محضر اجتماع الجمعية العامة المتعد بتاريخ ٨/أبريل/٢٠١٨م.	<input type="checkbox"/>	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
بيان الإلتزام/ أو تبوير عدم الإلتزام	وتكون الأحقية في الحصول على الأرباح التي أقرت الجمعية العامة توزيعها سواء كانت نقدية أو أسهما مجانية ملاكي الأسهم المسجلين بسجل المساهمين، وتتم أن هذا الإلتزام منصوص المسجلين بسجل المساهمين لدى جهة الإيداع في نهاية تداول يوم انعقاد الجمعية العامة.	<input type="checkbox"/>	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
بيان الإلتزام/ أو تبوير عدم الإلتزام	تلتزم الشركة بتوزيع الأرباح التي أقرتها الجمعية العامة سواء كانت نقدية أو أسهما مجانية ملاكي الأسهم المسجلين بسجل المساهمين، وتتم أن هذا الإلتزام منصوص عليه صراحة في سياسة أصحاب المصالح بالمادة (١٩) الفقرة (٥) منه، إلا أن الشركة قد قامت بالتعديل في النظام الأساسي للشركة وتم إدراج نص صريح في النظام الأساسي، بأن توزع الأرباح (ملاكي الأسهم المسجلين بسجل المساهمين لدى جهة الإيداع في نهاية تداول يوم انعقاد الجمعية العامة)، وذلك بموجب المادة (٨٢) الفقرة الأخيرة من النظام الأساسي المُعدّل.	<input type="checkbox"/>	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>





**شركة قطر السينيما وتوزيع الأفلام**  
**تقرير الحوكمة للعام ٢٠٢٣م**

رقم المادة	رقم البند / مضمون البند	الإعتراف	عدم الإعتراف	لا ينطبق
	(ألفاً: يُرجى الإطلاع على المرفق رقم (١٢) من ميثاق نظام الحوكمة. (سياسة أصحاب المصالح، والنظام الأساسي المُعدّل المادة (٨٦))، والمرفق رقم (٤٤) محضر اجتماع الجمعية العامة غير العادية المتعقد بتاريخ ٨/أبريل/٢٠١٧م.			
المادة (٣٧): حقوق المساهمين المتعلقة بالصصقات الكبرى	يجب أن يتضمن النظام الأساسي للشركة آلية محددة لحماية حقوق المساهمين بصفة عامة والأقلية بصفة خاصة حال إبرام الشركة صفقات كبيرة قد تضر بمصالحهم أو تغل بملكية رأس مال الشركة، وذلك بموجب المادة (٩٠) من النظام الأساسي المُعدّل، والذي تمت الموافقة والتصديق بالإضافه من قبل الجمعية العامة غير العادية في اجتماعها المتعقد بتاريخ ٨/أبريل/٢٠١٧م.	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
بيان الإعتراف/ أو تقرير عدم الإعتراف	(ألفاً: يُرجى الإطلاع على النظام الأساسي المُعدّل المادة (٩٠)، والمرفق رقم (٤٤)، محضر اجتماع الجمعية العامة غير العادية المتعقد بتاريخ ٨/أبريل/٢٠١٧م.) وفي جميع الأحوال يجب الإفصاح عن هيكل رأس مال الشركة وكل اتفاق تجرّبه بشأنه، والإفصاح عن المالكين (٥%) أو أكثر من أسهم الشركة بطريقة مباشرة أو غير مباشرة.	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
المادة (٣٧): حقوق المساهمين المتعلقة بالصصقات الكبرى	يتضمن النظام الأساسي للشركة في المادة (٩٠) نصاً يقضي بأن تقوم الشركة بالإفصاح عن هيكل رأس المال، وتدير الشركة أسهمها للتأكد من قدرتها على الإستمرار والتي تضمن أفضل عائد على إستثمار رأسماليها. إنّ هيكل رأس مال الشركة يتكون من حقوق الملكية التي تشمل رأس المال المصدر، الاحتياطي، الفائز، العام والأرباح المترجمة. ولا توجد ثمة إتفاقيات بين الشركة والمساهمين (اتفاقيات المُساهمين) حتى يُمكن الإفصاح عنها. أما بخصوص كبار المساهمين الذين يستعوزون على أسهم تزيد عن (٥٠٠,٠٠٠) سهم من رأس مال الشركة، فهم حسب ما هو مبين بالكشف المرفق، (ألفاً: يُرجى الإطلاع على النظام الأساسي للشركة المادة (٩٠)، والمرفق رقم (٣٧) من ميثاق نظام الحوكمة. (كشف بحياز المساهمين).	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
المادة (٣٨): حقوق أصحاب المصالح من غير المساهمين	تلتزم الشركة بالمحافظة على حقوق أصحاب المصالح واحترامها، ويعوز لكل صاحب مصلحة في الشركة طلب المعلومات ذات الصلة بمصلحته على أن يرفق طلبه ما يثبت صفة، وتلتزم الشركة بتقديم المعلومات المطلوبة في الوقت المناسب	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>



**شركة قطر للسينما وتوزيع الأفلام.**  
**تقرير الحوكمة للعام ٢٠٢٣.**

رقم المادة	رقم البند / مضمون البند	الإلتزام	عدم الإلتزام	لا ينطبق
	وبالقدر الذي لا يحدد مصالغ الآخرين أو يضر بمصالحها.			
بيان الإلتزام	تلتزم الشركة بالمحافظة على حقوق أصحاب المصالح. من غير المساهمين. واحترامها. وذلك يتمكن كل صاحب مصلحة من الحصول على المعلومات ذات الصلة بمصلحته، بعد أن يرفق بالمطالب ما يثبت مصلحته وصفته، حيث تقوم الشركة بتزويده بالمعلومات المطلوبة بالقدر الذي لا يلحق أي أضرار بمصلحة الشركة أو الآخرين، وقد نصت سياسات الشركة وموائقها الداخلية على هذا الإلتزام، وتحديداً في سياسة أصحاب المصالح بالمادة (١٥) منه، والنظام الأساسي للشركة المادة (٨٣).			
المادة (٣٨): حقوق أصحاب المصالح من غير المساهمين	وعلى المجلس أن يضع آلية مكتوبة تعدد إجراءات تقديم نظام أصحاب المصالح من قرارات وتصرفات المسؤولين بالشركة والإدارة التنفيذية العليا بها، وأخرى لتلقي وفحص شكاواهم ومقترحاتهم ولاعاتهم بشأن كل ما يمس مصالح الشركة وأموالها على أن تنص تلك الآلية على سرية مضمون الشكوى أو المقترح أو البلاغ، وحماية مقدمه، وأجال البت في التطلعات والرد على الشكاوى والمقترحات.	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
بيان الإلتزام / أو تقرير عدم الإلتزام	إلتزمت الشركة والمجلس بوضع آلية مكتوبة تعدد الإجراءات الواجب إتباعها لتقديم التظلم والجهة التي تُقدّم إليها الشكوى وكيفية الفصل فيها، وذلك بحسب ما هو منصوص عليه تفصيلاً في المادة (١٥) الفقرة (٧)، والمواد (٢٣) و(٢٤) و(٢٥) من سياسة أصحاب المصالح. (نظماً: يُرعى الإحلاج على المرفق رقم (١٢) من ميثاق نظام الحوكمة. (سياسة أصحاب المصالح).			
المادة (٣٩): حق المجتمع	على الشركة القيام بدورها في تنمية المجتمع والنهوض به، والمحافظة على البيئة من خلال المشاركة الفعالة والعودة	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
بيان الإلتزام / أو تقرير عدم الإلتزام	تؤمن الشركة بحق المجتمع عليها، كما تفر بالالتزام بالمسئولية الاجتماعية، لذلك فقد أدرجت هذا الإلتزام صراحة في ميثاق مجلس الإدارة (مهام مجلس الإدارة) الفقرة (١٠) و (الأول): الوظائف الرئيسية للمجلس). الفقرة (٥) منه، وتطبيقاً لذلك فقد درجت الشركة على تخصيص عروض ترفيهية مجانية للأطلاق من ذوي الاحتياجات الخاصة بصفة دورية، وكما طلبت مدارس الاحتياجات الخاصة ذلك، كما تدعم الشركة مبادئ المحافظة على البيئة وهي، بصدد التنسيق مع أصحابها البيئة لتجسيد هذا الأمر على أرض الواقع. أضيف لما تُقدّمه فريق الشركة قد قامت أيضاً بدعم صندوق الأنشطة الاجتماعية والرياضية في تاريخ ٢٠٢٢/٣/٢٢ م، وبالتالي تكون الشركة قد شاركت مُشاركة فعالة صافي أرباح العام ٢٠٢٢ م والتي تم تحويلها لصندوق دعم الأنشطة الاجتماعية والرياضية في تاريخ ٢٠٢٢/٣/٢٢ م، وبالتالي تكون الشركة قد شاركت مُشاركة فعالة			

**شركة قطر السينيما وتوزيع الأفلام.**  
**تقرير المحكمة للعام ٢٠٢٣م.**

لا ينطبق	مدم الإنترنت	الإنترنت	رقم البند / مضمون البند	رقم المادة
			وجادة بمنظومة المسؤولية الاجتماعية، حيث أن الشركة قد قامت بتقيد المسؤولية الاجتماعية بدعم الأنشطة الرياضية. (لغلاً: يُرجى الإطلاع على المرفق رقم (١) من ميثاق نظام المحكمة. (ميثاق مجلس الإدارة).	

**محمد علي جمعة السليطي**  
**رئيس مجلس الإدارة**

